بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

أقول بعد الحمد والصلوة انا العبد الفقير الى رحمة ربه الجليل محمد بن الحسين بن محمد رضا المشتهر باسمعيل هذه فوائد وزوائد استفدت بعضها من الكتب المصنفة في الرجال وبعضها من كتب الاخبار وبعضها من غيرهما من ابواب متفرقة واسباب متشتتة وسودت بعضها اياما اشتغالي بمتابعة الحديث وبعضها بتقريبات اخر يطول نقلها ولما لم يجانس على غير ترتيب الحروف المعجم التي اولها الهمزة واخرها الياء جمعتها الآن بعض اصحابي بنفعه الله بها وسائر الطالبين وجعلها لنا ذخيرة ليوم الدين انه اكرم الاكرمين وارحم الراحمين

وها انا اشارع بحول الله رب العالمين فاقول لما اشتهر بين مشايخنا اصحابنا الامامية رضوان الله عليهم ان ابراهيم بن هاشم ابا علي الكوفي ثم القمي لم يلق حماد بن عثمان الناب لم يرو عنه بغير واسطة وكان هذا مما اتى خلل الامر في نفسه سببا لقدح في كثير من الاخبار المروية عن ائمة الاطهار صلوات الله عليهم ما بقيت الليل والنهار اردت ان ادلل على حقيقة الحال لتعلم مراتب بعض الرجال فاعلم ان ثقة الاسلام محمد بن يعقوب الكافي قد روى في فروع الكافي في كتاب الجنائز في باب تحنيط الميت وتكفينه عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عثمان عن حريز عن زرارة ومحمد بن مسلم قالا قلنا لابي جعفر عليه السلام العمامة للميت من الكفن قال انما الكفن المفروض ثلاثة اثواب ثوب تام لا اقل منه يوارى به جسده كله فما زاد فهو سنة الى ان يبلغ خمسة اثواب فما زاد فهو

مستدرك

فائدة ١

في ان ابراهيم بن هاشم لم يلق حماد بن عثمان

مستدرك والعمامة سنة وقال امر النبي صلى الله عليه وآله بالعمامة وعمم النبي صلى الله عليه وآله وبعث الينا الشيخ ونحن بالمدينة لما مات ابو عبيدة الحذاء بدينار وامرنا ان نشتري حنوطا وعمامة ففعلنا قال صاحب المنتقى الجمان فيما علقه على هذا الحديث ذكر العلامة في ص ان جماعة يغلطون في الاسناد من ابراهيم بن هاشم الى حماد بن عيسى فيتوهمون انه حماد بن عثمان وابراهيم بن هاشم لم يلق حماد بن عثمان ولم يروه على هذا غير العلامة ايضا من اصحاب الرجال والاعتبار شاهد به وقد وقع هذا الغلط في اسناد هذا الخبر على ما وجدته في نسختين من الكافي ويزيد وجه الغلط في خصوص هذا السند ان حماد بن عثمان لم يعهد روايته عن حريز بل المعروف المتكرر روايته حماد بن عيسى عنه أقول نقل ملا امير محمد في الاوسط في الفائدة الرابعة عن ص وصه انهما قالا اذا اورد علينا الاسناد من ابراهيم بن هاشم الى حماد فلا شوهم انه حماد بن عثمان فان ابراهيم لم يلقه بل هو حماد بن عيسى انتهى وهذا منهم غريب لان الشيخ في اواخر باب تعجيل الزكوة وتاخيرها من ب روى عن محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عثمان عن حريز عن ابي بصير عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا اخرج الرجل الزكوة من ماله ثم سماها لقوم فضاعت فلا شيء عليه وروى فيه ايضا في اواخر باب صفة الاحرام عن محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عثمان عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا باس بان تلبي وانت على غير طهر وعلى كل حال وروى فيه ايضا في اواخر باب الخروج الى الصفا عن محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عثمان عن الحلبي قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اني لما قضيت نسكي للعمرة اتيت اهلي ولم اقصر قال عليك بدنة قال قلت اني لما اردت ذلك منها ولم تكن قصرت امتنعت فلما غلبتها قرضت بعض شعرها باسنانها فقال رحمها الله كانت افقه منك عليك بدنة وليس عليها شيء وفي فروع الكافي في باب من

قال صاحب المنتقى وغيره ان حماد بن عثمان لم يعهد روايته عن حريز

٢ اواخر باب الخروج الى الصفا فقالت

يحل له ان ياخذ من التركة ومن لا يحل له عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عثمان عن الحلبي عن ابي عبد الله ع قال قلت له ما يعطى المصدق قال ما يرى الامام ولا يعد له شيء وفيه في باب فضل المقام بالمدينة على ابراهيم عن ابيه عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله ع قال اذا دخلت المسجد فان استطعت ان تقيم ثلاثة ايام الاربعاء والخميس والجمعة الحديث والكراكي عن الحلبي صلوا بن عثمان لا ابن عيسى وفي الاستبصار في باب ان ولد الملاعنة يرث اخواله ويرثونه عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله ع قال اذا قذف الرجل امراته يلاعنها ثم يفرق بينهما ولا تحل له ابدا الحديث كذا في النسخ التي رايناها وهي خمسة احديها قديمة كتب في اخرها هكذا انتهى مقابلة وتصحيحا من نسخة قوبلت بخط الامام المصنف رضه من اول كتاب المكاسب الى اخره وقبال ذلك بغيرها وعلى تلك النسخة خط محمد بن ادريس تلميذ صنف عبارته بعينها ولها نظائر يطول نقلها يشهد بها التتبع ومن هذا يتبين ان هذا وما شاكله ثما لا فائدة له اصلا بل هو مضر تكيف فلتفهم مولانا مير محمد في ذلك وعده كما عده من الفوائد وهذا منه هين لحسن ظنه بها وانما حققنا امرنا فالا به لكن العجب من توصه مع انتهائه من الابتهال كيف عمل بذلك وبرواية ابراهيم بن هاشم عن حماد بن عثمان معرفة وظني انهما ايضا تلمذا في ذلك الصدوق ره واخذا منه فانه قال في مشيخة الفقيه بعد ان روى عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن ذكره عن ابي عبد الله ع ويغلط اكثر الناس في هذا الاسناد فيجعلون مكان حماد بن عيسى حماد بن عثمان وابراهيم بن هاشم لم يلق حماد بن عثمان وانما لقي حماد بن عيسى وروى عنه وهذا منه ره اغرب من سابقه لان رواية ابراهيم هذا عن حماد ذاك مكررة مذكورة في عدة طرق ولا يمكن ان يقال ان هذا كله من باب السهو والنسيان او هو من قبيل سقوط بعض الوسائط في تلك

الاسانيد

ذكر ان الراوي عن الحلبي حماد بن عثمان لا ابن عيسى

الاسانيد والاصل عدمه والدليل عليه مع استلزامه نوع تدليس بنا في عدالتهم الثابتة في الكتب بل فرضه رفع الاعتماد عن الاسناد رأسا ولعل هذا وما شابهه هو السبب المقدم لجعل اكثر الناس المعاصرين او الاسناد يقين على الصدوق حماد بن عثمان مكان حماد بن عيسى في هذا الاسناد فلو ثبت ان هذا غلط منه فليس منشاؤه ان ابراهيم بن هاشم لم يلق حماد بن عثمان بل منشاؤه انه في هذا الاسناد لم يروه عنه وانما روى فيه عن حماد بن عيسى هذا لا ينفي ملاقاته له وروايته عنه بغير واسطة في اسناد اخر بل اسانيد اخر كما سبقت وسنها ما في الكافي في ابواب الحج في باب الوصية على عن ابيه عن حماد بن عثمان عن بريز عمن ذكره عن ابي جعفر ع قال اذا صحبت فاصحب نحويا ولا تصحبن رجلا يكفيك فان ذلك مذلة للمؤمن واما ما نقل عن شيخنا زين الدين ره من قوله الصحيح هنا حماد بن عيسى لما ذكره الصدوق في اواخر اسانيد الفقيه لان الشايع روايته عن حريز لا روايته ابن عثمان فالجواب عن الاول ظاهر مما سبق وعن الثاني ان حمادين كليهما في طبقة واحدة لاشتراكهما في صحبة الصادق والكاظم والرضا عليهم السلام فكما صح رواية احدهما عنه كذا رواية الاخر وقد تكرر رواية ابن عثمان عن حريز في الاخبار كما قد علم مما نقلناه ايضا سابقا مع شيوع رواية ابن عيسى عنه لا يمنع من ذلك حتى لا يكون صحيحا وكذا الكلام لو بدل قوله الصحيح بقوله الظاهر ومما قررناه ظهر ان ما افاده صاحب المنتقى بقوله وبزيد وجه الغلط في خصوص هذا الاسناد ان حماد بن عثمان لم يعهد له رواية عن حريز غلط بعد غلط فمشاؤه التقليد لنا معاشر المحدثين لطيفة ستاتي انشاء الله العزيز وكاني بطائل يقول كيف يسوغ لمثلك ان يرد ما حققه امثال هؤلاء الاعلام ولا سيما ما جزم به شيخنا الصدوق الامام ولكنه يطول هذا وقد غفل

ذكر ان ابن عثمان لم يرو عن حريز

فان رواية ابراهيم بن هاشم عن ابن عثمان بواسطة لانه تكرر روايته عن ابن عيسى ايضا بواسطة

او ثنائي عما صوبه المثل السابق تركه بترك الاول للاخر وبالجملة ابن هاشم من اصحاب الرضا وابن عثمان ايضا من اصحابه كما سبق اثفا فالقول بانه لم يلقه من غير دليل ولا شاهد ورواية عنه بغير واسطة مذكورة في عدة طرق تماما يقبله العقل ولا يساعد النقل واما رواية عنه بواسطة ابن بعير وهو الاكثر فلا تنفي رواية بغير واسطة وهو كثير كما ان رواية عن حماد بن عيسى بواسطة ابن بعير وهو كثير كما في الكافي في اول باب الطهارة والسلام بمكة هكذا علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن بعير عن حماد بن عيسى عن حريز عن ابي عبيدة وفي اول باب من توانى عليه رمضان هكذا علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن بعير عن حماد بن عيسى عن حريز عن محمد بن مسلم وفي اول باب اخر منه في حفظ المال وكراهة اضاعته هكذا علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن بعير عن حماد بن عيسى عن حريز قال كانت اسمعيل بن عبد الله دنانير الحديث ولا تنفي رواية عنه بغير واسطة وهو كثير وهذا امر لا يخفى على اولي الابصار

فيه رد لما ذكره صاحب المنتقى من رواية ابن هاشم عن حماد بن عيسى بالواسطة

ولا سيما على المتدرب بالاخبار ومع ذلك كله فكلام صاحب المنتقى رواية ابراهيم بن هاشم عن حماد بن عيسى بواسطة ابن بعير حيث قال فيما هو المذكور في باب الطهارة والسلام بمكة الظاهر ان ذكر ابن بعير في السند سهو والنسخ التي عندنا بالكافي متفقة فيه وفيه فان رواية عنه ان اتفاقها فيه دليل واضح على انه يروي عنه بواسطة والاستبعاد فيه فان رواية عنه بالواسطة كثيرة لا يمكن الحكم بكون كلها سهوا منها ما هو المذكور في الكافي في اواخر باب ان الرجل يضرب الرجل فيذهب سمعه وبصره وعقله هكذا علي عن ابيه عن محمد بن خالد البرقي عن حماد بن عيسى عن ابراهيم بن عمر عن ابي عبد الله واي استبعاد في رواية رجال طبقة واحدة بعضهم عن بعض بواسطة وبغيرها فان ذلك مما لا ينكره من له ادنى معرفة بحقيقة الحال واحوال الرجال هذا فان ثلث حماد بن عثمان مائة

تسعين ومائة بالكوفة وهذا بعيد لقاء ابراهيم بن هاشم له ورواية عنه من دون واسطة قليل ليس بعيدا لانهم لم يضبطوا تاريخ ولادة ابراهيم هذا ولا مدة عمره وقد اطبقوا على انهما ادركا صحبة الرضا وهما كوفيان فان ابراهيم هذا اول من نشر حديث الكوفيين بقم كما صرح به فيجوز ان يكون قد راه ولقاه في عنفوان شبابه وهو في اواخر عمره وكان قد سمع منه طرفا من الحديث بل يجوز ان يكون قد سمع ذلك الطرف من الحديث منه في صغر سنه بغير واسطة فرواه عنه بعد بلوغه وهذا مما لا مانع منه فانهم كانوا يدخلون الاطفال في مجالس الحديث وهم بعد في مهادهم كما صرح به الشهيد الثاني في دراية الحديث ولم يكن نظائهم كرارا نا كما هم في سماع الحديث كهمينا هذا فهذه ثمانية اسانيد قد روي فيها عنه بدون واسطة وبانضمام ما رواه الصدوق عن اكثر السابقين عليه او المعاصرين له تصير تسعة فانه يظهر منه انهم روو عن ابراهيم بن هاشم عن حماد بن عثمان مكان حماد بن عيسى وهو بدله به زعامه انه لم يلقه ولم يروعنه وقد وضح الصبح لذي العينين والظاهر ان هؤلاء الاكثرين كانوا واقفين على اسانيد هذه الاخبار ونظائرها اذ لعلهم وجدوا في الاخبار رواية عنه اكثر ثم وجدوه لقصورنا في التتبع دونهم فلما رووا عنه في الاصول والكتب شايعة ذايعة قرروه في هذا الاسناد ايضا في مكانه فهم لم يجعلوه في مكان غير ليكونوا بذلك غالطين بل اثبتوه في ذلك المكان كما كان وهو ذا لما لم يكن واقفا على اسناد اخر روي فيه ابراهيم بن هاشم عن ابن عثمان بدون واسطة واما تخصيص غلطهم بهذا الاسناد دون غيره وهم قد غلطوا فيه ايضا بزعمه تماما لا وجه له بل كان عليه ان يقول في مثل هذا الاسناد او في الاسناد ونحوا وما يؤدي مؤداه حكم بانه لم يلقه ولم يروعنه وان اكثر الناس قد غلطوا

في ذلك فجاء مكان ابن عيسى وقد عرفنا به فان قلت فرب عهد الصدوق بهم واطلاعه على احوالهم
دليل على ما افاده من عدم اللقاء قلت هذا قدر مشترك بينه وبين اكثر الشايعين عليه او المعاصرين
له فانهم ايضا كانوا في ذلك مثله وانه لم يرد ذلك على اهل سوق زمانه وانما رده على الفضلاء المعاصرين
له او الشايعين عليه وكل ما يمكن ان يقال من قبله يمكن ان يقال من قبلهم حرفا بحرف وخاصة ثقة
الاسلام الكليني فانه كان اقدم منه زمانا وابصر باحوال الرجال وحقيقة الحال وهو قد ذكر هذا
الاسناد في كتابه الكافي الذي لم يرد مثله بطرق عديدة كلها متفقة في نحو النسخ وناطقة بتحقق اللقاء
ورواية عنه من غير واسطة والقول بسقوط بعض الوسائط يرد عليه ان ذلك الاسقاط اما من ثقة الاسلام
او من شيخه علي او من ابيه وكل ذلك في كل ذلك غير متصور وكذا لا يتصور اسناد كلها الى غلط الناسخ
لان ذلك يرفع الامان ات ويدفع الاعتماد على الاسناد جملة وكيف يسوغ القول بان ابا علي ابراهيم
بن هاشم وجلالة قدره اسقط الواسطة في هذه الاسناد كلها بينه وبين حماد بن عثمان وهذا نوع
تدليس يوجب القدح فيه لما فيه من ايهام اتصال السند مع كونه مقطوعا فرتب عليه احكاما غير
صحيحة حتى قال بعضهم انه ليس اخر الكذب ومجرد وقوع زيادة راو بينهما في بعض الطرق لا يدل على
عدم اللقاء الموجب للتدليس المخرج للسند من الاتصال الى الانقطاع فجعله مرسلا لا حجة فيه
للجهل بحال المحذوف فيحتمل كونه ضعيفا والا لزم منه كون رواية عن حماد بن عيسى ايضا كذلك لثبوت
الواسطة بينهما بابن ابي عمير وغيره في بعض الطرق كما سبق هذا وفي الكافي في اول باب ان البينة
على المدعي واليمين على من انكر هكذا علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير وحماد عن الحلبي عن جميل و
هشام عن ابي عبد الله ع قال قال رسول الله ص البينة على من ادعى واليمين على من ادعي عليه فذلك

عشرة

عشرة كاملة من الاسانيد المشتملة على رواية ابراهيم بن هاشم عن حماد بن عثمان من دون واسطة و
لعل ما زاغ عنه البصر يكون اكثر ولما اشتهر بين من تاخر عن الصدوق انه لم يلقه بذل بعضهم الجهد
في هذا الاسناد بعين وكتبه في اصل السند بعضهم ثم كره في الهامش وجعله نسخة وتدوقع مثل ذلك
في بعض تلك الاسانيد ايضا وهذا كغيره غلط نشأ من قوله ره فان قلت فهؤلاء الفضلاء من المتاخرين
والقدماء غلطوا في ذلك قلت نعم نسبة الغلط اليهم اولى من نسبته الى اولئك الاعلام ولا سيما
الى ثقة الاسلام وشيخه لانهم تلقوا ذلك الصدوق واخذوا منه لحسن ظنهم به وهو وان
كان صدوقا اول هذا واستغفر الله الآن قوله غير مسموع في هذا الباب مع وجود هذه الاسانيد
المتكثرة في مثل ذلك الكتاب لا ريب فيه وفيها كفاية لاولي الالباب واي بعد في سنا الغلط في
ذلك الى الصدوق دون الاكثرين وقد غلط في مثل ذلك من هو مثله فهذا شيخ الطائفة قد ذكر
في مشيخة التهذيب ان ابن ابي عمير وابن اذينة وصفوان بن يحيى اجمعوا على تصحيح ما يصح عن
جماعة منهم ثم ذكر في مشيخة الاستبصار ان ابن ابي عمير وصفوان بن يحيى لا يرسلون الا عن ثقة
وقد ارسلوا عن جماعة ضعفاء وقد ذكر في الفهرست ان ابن ابي عمير روى عن جماعة من اصحاب
ابي الحسن الرضا والجواد عليهما السلام هذا كلامه وفيه نظر اما اولا فلان محمدا هذا قد روى عن الكاظم روايات
كثيرة في بعضها فقال يا ابا احمد واما ثانيا فلانه قد ادرك اربعة منهم عليهم السلام كما يدل عليه
ما في الكافي في باب صلوة الجمعة عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن خالد عن القاسم
بن عروة عن محمد بن ابي عمير قال سئلت ابا عبد الله ع عن الصلوة يوم الجمعة فقال نزل بها
جبرئيل مضيقة اذا زالت الشمس فصلها الحديث وفيه في باب صلوة النوافل عن محمد بن يحيى
عن احمد بن محمد عن محمد بن سنان عن ابن سكان عن محمد بن ابي عمير قال سئلت ابا عبد الله ع عن

في رواية ابن اسباط عن الصادق والكاظم عليهما السلام ردا لما قاله شيخ الطائفة

افضل ما جرت به السنة فقال تمام الخمسين وهذان كما ترى لا يحتملان الارسال لكان قوله سألت
ابا عبدالله ع ولعل الشيخ ره ذهب عنه ما رواه فيه في اواخر كتاب الحج عن صفوان عن حماد بن عثمان عن
محمد بن ابي عمير قال سئلت ابا عبدالله ع عن مفرد الحج ايعجل طوافه او يؤخره فقال هو والله سواء
عجله واخره وله نظائر يشهد بها التتبع وهذا لا ثنانيه روايته بواسطة وواسطتين كما
في كثير من الاخبار كما لا ثنانيه رواية ابن مسكان وابن عثمان عنه هو تدرك عنهما في
اخبار كثيرة لان رواية احد المعاصرين عن الآخر وبالعكس غير منكر فظهر انه تدارك من
الائمة اربعة وان كان المذكور في كتب الرجال انه كان من اصحاب الكاظم والرضا عليهما السلام
ونسب بعضهم اليه صحابة الجواد ع ايضا ولم يذكر احد منهم فيما علمنا انه ادرك صحبة سيدنا
الصادق ع لكن تتبع الاخبار يشهد بانه ادرك صحبته وسمع منه وهذا ونحوه يفيدك ان ما تقلدهم
في كل ما انفرد به بعض دون بعض من تاخر عنهم مما لا يليق بشأن الفقيه بل عليه التتبع والاجتهاد
في هذا الباب كما عليه ذلك في سائر ابواب الفقه هذا كله لو كان الشيخ الفاضل النجاشي قد تشكك في
رواية عبدالله بن مسكان عن ابي عبدالله ع ورواية عنه كثيرة في كتب الاخبار بحيث لا يحتمل
الارسال لكان قوله سئلته وذلك مثل ما في ب ١٠ من ابواب الغسل في عرفات الى قوله عنه عن عبدالرحمن عن
عبدالله بن مسكان عن ابي عبدالله ع قال سئلته عن تلبية المتمتع الحديث وفيه في باب اداب الاحداد الموجبة
للطهارة باسناده عن صفوان عن عبدالله بن مسكان عن ابي عبدالله ع قال كان رسول الله ص اشد الناس
توقيا عن البول الحديث وفيه في باب الخلوة بين الرجال والنساء عن علي عن محمد بن عيسى عن يونس عن
عبدالله بن مسكان عن ابي عبدالله ع قال اذا قبلت المرأة رجلا قبلت به الحديث وفيه في هذا الباب

ايضا

نبه رد على النجاشي في تشكيكه في روايته ابن مسكان عن ابي عبدالله ع

ايضا عن يونس عن ابن مسكان عن ابي عبدالله ع قال اذا قتل المسلم يهوديا او نصرانيا او مجوسيا
الحديث وفيه عن يونس عن ابن مسكان عن ابي عبدالله ع قال دية العبد قيمته وان كان نبيا الحديث
وفيه عنه عن ابن مسكان عن ابي عبدالله ع قال اذا قتل العبد الحر دفع الى اولياء الحر فان شاؤا قتلوه
وعنه عن عبدالله بن مسكان عن ابي عبدالله ع اذا قتل الرجلان او الثلاثة رجلا الحديث وعنه
عن ابن مسكان عن ابي عبدالله ع اذا قتل الرجل رجلين او اكثر من ذلك قتل بهم وبالجملة روايته
عنه ع متكررة متكثرة وانما اوردنا هذه الجملة المعترضة لتكسر سورة استبعادك من نسبته الغلط
الى الشيخ الصدوق الامام فخرى هنا الان ان نعود الى ما كنا فيه من الكلام نتمول الظاهر
بل الامر به انه لم يكن في نسخ هذه الاسانيد المذكورة ونحوها مثل ما في نسخ عديدة من
ب ١٠ في اواسط باب الندور الى عرفات عن محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد
عن الحلبي قال قال ابو عبدالله ع الغسل يوم عرفة اذا زالت الشمس الحديث اختلفت بل انشأت
ما افاده الصدوق ره الى زمن الشيخ وبعده الى زمان العلامة فلما اخذه هو من بعده وذلك
من الصدوق وكتبه في رجالهم ورواه من تاخر عنهم حتى في بعضها اختلافا كما اومأنا اليه
يدل على ذلك ان ما نقلناه عن التهذيب وهو من الكافي لا اختلاف فيه فيما رأيناه
من نسخ ب ١٠ المتعددة المتكثرة وتصرح صاحب المنتقى في كثير منها بان نسخ التي في ب ١٠ في
ذلك مختلفة والعجب منه كثيرا فان اتفاق النسختين شاهد عدل على ان تلك الاسانيد
كذلك كانت في نسخة الاصل الذي جمعه ثقة الاسلام وهذا صريح في ان ابراهيم هذا
قد لقي حمادا ذلك واخذ عنه شفاها بالجزم بعد اللقاء والحكم بكون الاسناد ناقصا انما

رواه عنه عن غيره كما فعله قدس سره ثم لا يصدقه العقل ولا يطابقه النقل فهو خارج عن الطريقين
داخل في حد الكذب واللعين فوجب طرحه من البين لئلا يغير احكام الدين وسنن سيد المرسلين
وبالجملة اختلاف نسخ الكافي في هذه الأزمان في هذه الأسانيد التي نقلناها عن يب بالنحو المغاير لما
ابن ابي عمير في بعضها بين ابراهيم وحماد بن عثمان ثم لا عبرة به لأنهم لما رأوا ما في مشيخة
الفقيه وخلاصة العلامة ورجال ابن داود وغيرهم جعلوا الغلط ابن ابي عمير نسخة ثم جعلوها
اصلا فبقي الى زماننا وكذلك يكون الى آخر الدهر ومثل ذلك فعلوا في عبد الله بن سنان فانهم لما
تشككوا في كونه من اصحاب الصادق ع ورواياته عنه مذكورة مذكورة بدلوا بعبد الله بن سنان
على ما رأينا في بعض نسخ يب ولهذا نظائر يطول نقله وهذا كله غلط لا عبرة به كما لا يخفى على
من له ادنى ممارسة الأخبار ثم لا ينبغي عليك ان في اكثر ما نقلناه من الأسانيد لا يمكن ان
يقال انهم غلطوا فجعلوا مكان حماد بن عيسى حماد بن عثمان كما قاله الصدوق في المشيخة اذ الراوي
عن الحلبي كما سيأتي انما هو ابن عثمان لا ابن عيسى فاخطر بعض من تأخر عنه الى القول بان فيها نقصانا
وسقطا بين ابن هاشم وابن عثمان وهذا مع انه خلاف الظاهر والأصل لا دليل عليه من
العقل والنقل واما قول صاحب المستفى والاعتبار ويشهد له ليس كذلك كما ستبين لك عليه فانهما
اشتركا في صحبة الرضا ع فيجوز ان يكون قد لقاه في اواخر عمره وهو في اوائله فتحمل منه ما تحمل فردا
بعد البلوغ فانهم لم يشترطوا البلوغ وقت التحمل بل صرح بان جماعة من الصحابة سمعوا من النبي ص
قبل بلوغهم قبل روايتهم بعد من غير فرق بين ما تحملوا قبل البلوغ وبعد بل صرحوا بان من فهم
الخطاب وميز ما يسمعه صح سماعه ان كان سنه دون خمس ومن لم يكن كذلك لم يصح وان كان ابن خمس

قالوا

قالوا ولم يزل الناس يسمعون الصبيان ويحضرونهم مجالس الحديث ويعتدون برواياتهم لذلك
بعد البلوغ ونقل ابن داود ان رفيقه سيد غياث الدين بن الطاوس اشتغل بالكتابة
واستغنى عن المعلم وعمره اربع سنين واما قول الصدوق ره فليس بجيد نفعا لما بيناه
من كثرة وقوع الخطاء في الاجتهاد وان مبنى الأمر على الظن لا على القطع فالمؤاخذة له
على ما قاله تقليد لا يسوغ وخاصة اذا كان على خلاف الظاهر من تلك الأسانيد
المتكررة في مثل هذين الكتابين الكافي والتهذيب ولو لم يكن في المقام الا سند
واحد من تلك الأسانيد لكان مقتضى الظاهر هو القول بلغائه له ورواياته عنه فما
ظنك وهذه الأسانيد اقول وفوق ذلك كله كلام وهو ان رواية ابراهيم بن هاشم عن ابي
عبد الله الصادق ع مشافهة بدون الواسطة موجودة في كتابي الأخبار التهذيب والاستبصار
على وجه لا يحتمل الارسال حيث روى فيهما عن محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه قال
سئلت ابا عبد الله ع عن صدقات اهل الذمة ولا يؤخذ من ثمن خمورهم ولحم خنازيرهم وميتتهم قال ع
الجزية في اموالهم الحديث فان قوله سئلت ينفي الارسال والاضافة بين روايته عنه ع وبين
كونه من اصحاب الرضا والجواد عليهما السلام لان سيد الصادق ع توفي سنة ثمان واربعين
ومائة وفي هذه السنة تولد الرضا ع ثم مضى بارض طوس سنة ثلثة ومائتين وكان لموالانا
الجواد ع حينئذ من العمر تسع سنين والزمان المتخلل بين الوفاتين خمس وخمسون سنة فيمكن ان
يكون لابراهيم هذا حين ما روى عن الصادق ع من العمر عشرون سنة ثم بقي الى ان ادرك الجواد
ع وروى عنه وانه بعيد فانه غاية ما يلزم منه ان يكون لابراهيم هذا من العمر سبع وسبعون سنة هذا

نبه رواية ابراهيم بن هاشم عن الصادق ع

ملخص ما افاده السيد السند الداماد قدس سره في الروائح ومنه يظهر كل الظهور ان لقاء ابراهيم
هذا لحماد بن عثمان ذاك وروايته عنه بغير واسطة تماما لا بعد فيه ولا مانع منه اصلا لان
حماد اذا بقي الى ان ادرك صحبة الرضا عليه السلام فاي مانع من رواية ابراهيم عنه بغير واسطة كما هو
المذكور في اخبار كثيرة فانكار لقائه والحال هذه تماما لا وجه له اصلا هذا وفي الاستبصار
في باب من اوصى بجزء ماله على بن ابراهيم عن ابيه عن حماد عن ابان بن تغلب قال قال ابو جعفر عليه السلام
الجزء واحد من عشرة لان الجبال عشرة والطير اربعة الظاهر ان المراد بحماد هذا ابن عثمان لان
ابن عيسى لم يلق ابان بن تغلب لانه توفي سنة احدى واربعين ومائة في خلافة ابي جعفر المنصور
الدوانيقي في حين ان ابا عبد الله الصادق عليه السلام توفي على ما ذكره كثير سنة خمس ومائتين وعاش نيفا
وسبعين سنة والفصل بين الوفاتين ثمانية وستون سنة فاذا نقص من عمره يقينا ستا وسبع
سنين بل اقل بسنتين او اكثر فان قلت بين كثير وجش خلاف في عمره فان جش ذكر انه مات غريقا
وله بضع وثمانون سنة وعلى هذا فروايته عنه ولقائه له ممكنة قلت اولا ان كثيرا قد مر زمانا
وابصر باحوال الرجال وحضنه المحال وثانيا ان الاصل عدم الزيادة فالزائد مشكوك فيه و
العاقل لا يترك المتيقن المتفق عليه بمشكوك مختلف فيه وثالثا ان شيخنا بهاء الدين رجح في
كتاب الاربعين قول كثير على قول جش حيث قال فيه في حديث حماد هذا في الصلوة البيانية وكان
عمره نيفا وسبعين سنة وكذلك رجح صاحب مجمع البحرين قوله على قوله حيث قال في باب ما اوله
الحاء حماد بتشديد الميم ابن عيسى الجهني لما اراد ان يرجح حجة الحادية والخمسين في المجمة حين اراد
غسل الاحمرار وكان عمره نيفا وسبعين وحديثه في الصلوة مشهور واحتمال كونهما غافلين عما

قاله

قاله الجماعة ساقط وظني ان كلمة تسعين لم يرها حسنا من لفظة سبعين صحفت منها اما من البهائي
حين نقلها عن الكشي او عن غيره من الناسخين وبؤيده اتفاق النسختين في لفظة النيف فانه
بعيد انه نقله عنه فصحف التسعين بالسبعين والله يعلم اقول ومن الغريب ايضا ان صاحب المنتقى
قد انكر ايضا لقاء الحسين بن سعيد لابن حماد بن عثمان الناب كما فعل مثل ذلك في ابراهيم
بن هاشم القمي ولكنه هناك كان معذورا لاشتهاره فيمن سبقه بخلافه هنا فانه خالف فيه
جميع من سبقه واستند في تلك المخالفة بالمماسة وهي تفيد خلافها انا قد حيث قال بعد
نقل رواية الحسين بن سعيد عن حماد عن الحلبي قال سئلت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل جعل الله
عليه النكران يحرم من الكوفة قال فليحرم من الكوفة وليف لله بما قال قد اثبتت كلمة المتعمد
لتصحيح الاخبار على صحة هذا الخبر واولهم منه في ذي والاشتمال عند الممارس في انه غير صحيح
فان حمادا في الطريق ان كان ابن عثمان كما يشعر به روايته عن الحلبي فالحسين بن سعيد لا يروي
عنه بغير واسطة قطعا وليست بمتعينة على وجه نافع في سقوط بعض الوسائط وبنهضنا على كثير
منه فيما سلف وان كان ابن عيسى فهو لا يروي عن عبد الله الحلبي فيما يعهد من الاجلاء والمتعارف
عند اطلاق لفظ الحلبي ان يكون هو المراد وربما اريد منه محمد اخوه والحال في رواية ابن عيسى
عنه كما في عبيد الله نعم يوجد في عدة طرق عن حماد بن عيسى عن حمران الحلبي وح احتمال ارادته
عند الاطلاق بعيد لا سيما بعد ملاحظة كون رواية الحديث بالعنوان التي اوردناها وقعت في
رواية ما في يب فتنبه منقحة على ايراده هكذا الحسين بن سعيد عن حماد عن علي وفي رواية
حماد بن عيسى عن علي بن ابي حمزة معروفة والحديث مروي ايضا في الكتابين على اثر هذه الرواية

فائدة ٢
قال صاحب المنتقى ان حسين بن سعيد لم يلق حماد بن عثمان

عمران ؟

بغير فصل باسناد معلق عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن اسمعيل عن صفوان عن علي بن ابي
حمزة وذكر معنى الحديث وتضعيف علي بن الحلبي قريبا وخصوصا مع توقفه في صحبة حماد وبالجملة فالاشبه
فائمة على وجه تنافي الحكم بالصحة واعلاها كون الراوي علي بن ابي حمزة فيقع ضعف الخبر وادناها
الشك في الاتصال بتقدير ان يكون هو الحلبي فان احد الامرين معه ان يكون المراد بحماد بن
عثمان والحسين بن سعيد لا يروي عنه بغير واسطة كما ذكرنا وذلك موجب للعلة المنافية للصحة
على ما حققنا في مقدمة الكتاب اقول المراد بحماد هذا اما ابن عثمان فان رواية ابن سعيد عنه
بغير واسطة معروفة مذكورة في اوائل باب حكم الجنابة وصفة الطهارة من ثوب هكذا واجرى الشيخ
ايده الله عن احمد بن محمد عن ابيه عن الحسين بن الحسن بن ابان عن الحسين بن سعيد عن حماد بن
عثمان عن اديم بن الحر قال سئلت اباعبد الله ع وكذلك ذكره في ايضاحه وفيه ايضا في باب من يصلي
خلف من يقتدي به العصر قبل ان يصلي الظهر فاما ما رواه الحسين بن سعيد عن حماد بن عثمان
قال سئلت اباعبد الله ع عن رجل يؤم قوما فيصلي العصر وهي لهم الظهر قال اجزأت عنه واجزأت
عنهم نعم رواية الحسين بن سعيد عن حماد بن عثمان بغير واسطة قليلة والاشكال فيه وانما الاشكال
في عدم روايته عنه بدونها اصلا حتى يلزم منه عدم صحة هذا الخبر الذي اتفقت على صحته
كلمة المعرضين لتصحيح الاخبار فالقطع به مع وجدان روايته عنه بدونها بوثوق بقضاء استقراء
القاطع وعدم ممارسته والقول بسقوط الواسطة في كل ذلك فيه ما سبق وبالجملة ابراهيم بن
هاشم القمي والحسين بن سعيد الاهوازي كلاهما في طبقة واحدة واصلهما من الكوفة وهما من
اصحاب الرضا ع كما ان حماد بن عثمان ايضا من اصحابه ع وهو ايضا كوفي فالتلقاء ممكن محتمل فاذا وجد

رواياتهما

في رواية ابن سعيد عن
عثمان بغير الواسطة

رواياتهما عنه من دون واسطة حملت على ظاهرها المفيد للاتصال واللقاء اذ الارسال على خلاف
الظاهر بالقول بانتهائه بلقيا من غير دليل عليه ولا شاهد ورواياتهما عنه مذكورة في عدة
طرق بغير واسطة تماما يقبله العقل ولا يعاند النقل وقال شيخنا البهائي ره في مشرق الشمسين
بعد ان روى عن احمد بن ادريس عن احمد بن محمد عن الاهوازي عن ابن عمار قال قلت لابي عبد الله ع
ربما توضأت فنفد الماء فدعوت الجارية فابطأت علي بالماء فيجف وضوئي قال اعد قد يتوضأ في رواية
الحسين بن سعيد عن صفوة بن عمار بلا واسطة فيظن انها ساقطة وان الحديث ليس من الصحاح
والحق ان روايته عنه بلا واسطة ممكنة من حيث ملاحظة الطبقات فان صفوة بن
عمار في قريب من اواخر زمان الكاظم ع فملاقاة الحسين بن سعيد له غير بعيدة فانه قد يروي عن اصحاب
الصادق ع اقول اذا كانت روايته عنه بغير واسطة ممكنة وملاقاته له غير بعيدة وهو قد
مات سنة خمس وسبعين ومائة قبل وفاة الكاظم ع بست او ثمان سنين فروايته بغير واسطة
عن حماد بن عثمن وملاقاته اولى بالامكان لانه مات سنة تسعين ومائة فاواخر زمانه اقرب الى
اوائل زمان الاهوازي من اواخر زمان صفوة بخمس عشر سنين وكذا الكلام في ابراهيم بن هاشم لانه
يعاصر الاهوازي ويشاركه في صحابة الرضا ع ورواية عن اصحاب الصادق ع ثم ان في المقام
نوع اخر من الكلام وهو ان الشيخ في باب في اواسط باب الغدير والى العرفان روى عن محمد بن يعقوب
عن علي بن ابراهيم عن حماد عن الحلبي قال قال ابو عبد الله ع الحديث فان كان حماد هذا ابن عيسى
فهذا يبطل قول صاحب المنتقى لانه لا يروي عن عبد الله الحلبي بما يهدم من الاخبار والمعارف
عند اطلاق لفظ الحلبي ان يكون هو المراد وان كان ابن عثمن فهذا يبطل قول هؤلاء العصابة

في رواية ابن سعيد عن صفوة بن عمار بغير الواسطة

عن ابيه ع

ان ابراهيم بن هاشم لم يلقه ولم يرو عنه بغير واسطة فهذا نقض وارد اما عليه او عليهم
واما ابن عيسى واعله اظهر لأنه كان من مشايخ الحسين بن سعيد والمراد بعلي هو علي بن ابي شعبة
الحلبي والقرينة عليه تصريحه في الاستبصار والمنتهى بالحلبي والقول بان ابن عيسى لم يرو عن عبد الله الحلبي
ولا عن اخيه محمد واطلاق لفظ الحلبي ينصرف اليهما منقوض في اوائل باب الرجوع الى منى وري الحمار
من يب هكذا عنه عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معوية بن عمار وحماد بن عيسى عن
الحلبي عن ابي عبد الله ع ومثله ما في فروع الكافي في باب بناء مسجد الخيف هكذا علي بن ابراهيم عن
ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن عيسى عن الحلبي عن ابي عبد الله ع قال سألته عن المسجد الذي اسس
على التقوى قال مسجد بنا فهذا السند المذكور فيه رواية ابن عيسى عن الحلبي المطلق ينفي قوله و
ان كان ابن عيسى الى قوله عند الاطلاق بعيدا اما الاولان فظاهران واما الثالث فلان
كثرة روايته عن عمران الحلبي من القرائن الواضحة على انه عند الاطلاق حتى ان ذهن الماهر
في الفن لا يذهب عنده الى غيره الا ان تكون هناك قرينة صارفة عنه كما هنا فان ذكر علي في
الاسناد المذكور في التهذيب ذكر الحلبي مكانه في الاستبصار والمنتهى قرينة جلية على ان المراد
به علي الحلبي لا عمران الحلبي ولا عبد الله ولا اخوه محمد ولا غيرهم من الحلبيين اذ القرينة قاطعة للشركة
والاحتمال والبعد في رواية ابن عيسى هذا عن علي ذلك فانهما من رواه الصداق ع فهما في طبقة
واحدة ورواية اهل طبقة واحدة بعضهم عن بعض لا ينكر نعم يبقى ابن عيسى الى ان ادرك صحبة الجواد ع
ثم مات غريقا بواد قبيل من التجرة الى المدينة كما سبق واما ابن شعيب لان الحسين بن سعيد
كما يروي عن الحمادين المذكورين كذلك يروي عن حماد بن شعيب كما في صلوة الموت من يب حيث روى

في رواية حماد بن عيسى عن الحلبي

هناك عنه اي عن الحسين بن سعيد عن حماد بن شعيب عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع وحماد هذا
ايضا ثقة صدوق كما يظهر مما نقله العلامة في الخلاصة عن ابن عقدة عن محمد بن عبد الله بن ابي حكيمة
عن ابن نمير ان حماد بن شعيب صدوق قال وهذه الرواية من المرجحات انتهى فان قلت مجرد كونه صدوقا
لا يدل على عدالته فان الصدوق قد يجامع عدم العدالة ايضا اذ شرطها التصدق مع شئ اخر قلت
قد صرح الشيخ في كتابه العدة بان العدالة المراعاة في الراوي ان يكون معتقدا للحق مستبصرا
ثقة في دينه متحرجا من الكذب غير متهم فيما يرويه وحماد هذا لما كان امامي كما معتقدا
للحق مستبصرا ثقة في دينه متحرجا منه غير متهم فيما يرويه هذا واعلم ان المراد بالاسناد
المعلق ما حذف من مبدأ اسناده واحد فاكثر كقول الشيخ محمد بن احمد ومحمد بن يعقوب الحسين
بن سعيد واحمد بن محمد بن عيسى ونحو ذلك وهذا لا اختصاص له بهذا الاسناد الثابت عليه
ايضا كذلك فلا وجه لتخصيصه به على ان تعليق الاسناد انما يكون قادحا فيه اذا لم يعلم
المحذوف فيه من جهة ثقة فانه بذلك يخرج من الاتصال الى الارسال ونحوه واما اذا علم كقول
الشيخ في الكتابين الحسين بن سعيد ومحمد بن يعقوب او غيرهما مما لم يذكر ثم يذكر في اخر الكتاب
طريقه الى كل واحد مما ذكره في اول الاسناد فهذا لا يقدح فيه اذا عرف المحذوف من جهة
ثقة والمحذوف بين الشيخ وابن سعيد معروف فان له اليه طرقا صحاحا بجميع رواياته وكتبه
ثم اعلم ان التصحيف اكثر ما يعرض البصر لتقارب الحروف مثل تصحيف مراجم بالراء المهملة
والجيم بمراجم بالزاي والحاء وتصحيف حرير بجرير وبريد ببزيد ونحوها وتصحيف على بالحلبي الاصل
عدمه انما يكون قريبا اذا كان منكرا واما اذا كان معروفا كما هو الواقع فبينهما بون بعيد

ولما كان صدوقا كان ع

ولو جاز هنا مثل هذا التصحيف وشبهه لأمكن التشبث لجواز ان يقال بتصحيف عمر بعلي في باب و
ان يجعل لفظ الحجلي المذكور في الاستبصار قرينة عليه مع كثرة رواية حماد عن هذا عن عمران
الحجلي ذلك بل هذا الاولى من القول بتصحيف علي بالحجلي في الاستبصار اذ لا قرينة له اصلا مع ان
رواية حماد بن عيسى عن علي بن ابي حمزة البطائي قليلة جدا ثم كيف يصير وجود مضمون واحد في طريقين
احدهما صحيح والآخر ضعيف دليلا وقرينة على هذا التصحيف وليس هذا اول فاروقه في الاسلام
فان وقوعه واحدا في طريق شتى صحاح حسانا وضعافا وموثقات وغيرها اكثر من ان يحصى بالجملة
فاورده جملة ما اورده في هذا المقام من الكلام على الاعلام خالية من التحصيل لما عرفت من صحة هذا
الخبر على جميع تلك التقادير ولو لا مخافة تغيير الاشكال وتبديل بعض سنن سبيل الاتمام عليه السلام
ومتابعة المقلد قول من يدعي شيئا لا يقدر على اثباته فاديت به ان بذل كمال جهدي وانما مساعيه
لما تعرضت لان لي من عيوب نفسي في تحليتها عنها لشغلا شاغلا والله المستعان وعليه التكلان

فائدة ٣

في انكار صاحب المنتقى رواية موسى بن القسم عن معوية بن وهب بغير واسطة ورواية موسى عن صفوان بالواسطة وتخصيص الاول فيه

قال شيخنا الحسن قدس سره في بعض حواشيه على يب في اوائل كتاب الحج عند رواية موسى بن القسم عن
معوية بن وهب عن صفوان عن العلا ابن رزين عن محمد بن مسلم قال قلت لابي جعفر ع قوله تعالى
ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا قال يكون له ما يحج به قلت فان عرض عليه الحج فيستحي
قال هو ممن يستطيع ولو على حمار اجرع ابتر قال فان كان يستطيع ان يمشي بعضا ويركب بعضا يفعل
في هذا الاستدلال خلل واضح فان موسى بن القسم يروي عن معوية بن وهب بالواسطة لانه لم يلقه وسيأتي
ما يشهد بذلك وصفوان ممن لقيه موسى بن القسم وروايته عنه بغير واسطة في غاية الكثرة فكيف صارت
روايته عنه بالواسطة ثم كيف يتصور رواية معوية بن وهب وهو من اصحاب الصادق ع عن صفوان وهو من

اصحاب

اصحاب الكاظم ع والرضا ع بل الامر بالعكس فان صفوان يروي عن معوية في بعض الطرق الصحيحة اقول
وفي نسخة عندي قديمة للاستبصار موسى بن القسم عن معوية بن وهب والله اراه ان هذا هو
الصحيح وما سواه التصحيح انتهى كلامه اقول موسى بن قاسم بن معوية بن وهب البجلي الثقة من
اصحاب الرضا والجواد عليهما السلام اذا روى عن صفوان بواسطة جده معوية بن وهب
البجلي الثقة من اصحاب الصادق والكاظم عليهما السلام واذا روى عنه بغير واسطة فالمراد
صفوان بن يحيى بياع السابري الثقة من اصحاب الكاظم والرضا والجواد عليهم السلام ولهم شواهد
منها ما في باب ضروب الحج حيث ان الشيخ قد روى فيه عن موسى بن القسم عن صفوان بن يحيى عن معوية
بن عمار عن ابي عبد الله ع وفي الاستبصار في باب المريض يطاف به او يطاف عنه موسى بن القسم عن صفوان
بن يحيى عن اسحق بن عمار قال سئلت ابا الحسن موسى ع عن المريض يطاف عنه بالكعبة قال لا ولكن يطاف به
وفيه ايضا وعنه اي عن موسى بن القسم عن صفوان بن يحيى قال سئلت ابا الحسن ع الحديث فظهر ان معوية
بن وهب وصفوان بن مهران في طبقة واحدة وربما يفصل بعضهم عن بعض ثم لا ينكر فيجوز ان يروي معوية عن
صفوان وصفوان عن معوية كما يروي محمد بن ابي عمير عن حماد بن عثمان وحماد عن محمد لسماع منها عن
الامام ع في وقت دون وقت اخر فالاصل والعكس كلاهما صحيحان على ان الظاهر ان صفوان الراوي
عن معوية هو ابن يحيى وهو من اصحاب الكاظم والرضا عليهما السلام لا ابن مهران وبهذا علم ان لا خلل
في هذا الاستناد بوجه فان رواية موسى عن جده بالواسطة تمامه يثبت وعلى تقدير تسليمه لا ضير فيه
لجواز ان يكون موسى هذا قد سمع في صغر سنه من جده معوية ذاك طرفا من الحديث فرواه عنه بعد
بلوغه بغير واسطة وان كان قد سمع منه غير ذلك او في هذا الزمان ايضا طرفا اخر منه فرواه لموسى بعد

وناه جده او في حال جنونه فرواه موسى هذا الطرف من الحديث عن جده بواسطة ذلك الغير وهذا تمام لا
مانع منه واما انه لم يلتفت فظني انه مجرد دعوى من غير بينة لانه لم اجد لموضع هذه الحوالة في الكتاب
عينا ولا اثرا بل في اواسط باب ثواب الحج منه ما ينافيه حيث ان الشيخ رواه بنه عنه اي عن موسى بن
القسم عن معوية بن وهب عن عمر بن يزيد قال سمعت ابا عبد الله ع يقول وهذا الاسناد كما ترى مثل ذاك في
ان موسى بن القسم رواه ايضا عن معوية بن وهب جده بغير واسطة وله نظائر وضه يعلم ان ما في التهذيب
القديمة هو الصحيح وان ما سواه هو التصحيح والشبهة المرجبة لتصحيفها كذلك هي بعينها التي عرضت
لشيخنا قدس سره وانى لا عجب من استبناهاته وطول يده في هذا الشان فانه لا منشأ له وهو اعرف
بما قال والله اعلم بحقيقة الحال قال الفاضل الاردبيلي قدس سره في شرح الارشاد بعد نقله ما ورد
الصدوق في الفقيه في الصحيح عن حبيب بن مظاهر الشكوري قال ابتدأت في طواف الفريضة وطفت شوطا فاذا
انا بمذاء قد انفلت فاذاه فخرجت فغسلته ثم جئت ابتدأت الطواف وذكرت ذلك لابي عبد الله ع فقال
بئسما صنعت كان ينبغي للذان يتنحى فاطف ثم قال اما انه ليس عليك شئ الظاهر من كلامهم انه
اي حبيب بن مظاهر هو الذي قتل مع الحسين ع العداد له الصادق ع انتهى اقول بين نسبة هذا الحديث
صحيحا وبين نقله عن الخلاصة وقوله اولا بان حبيبا هذا مشكور نوع مناقرة لان المشكور ليس من
الفاظ التعديل صريحا كما صرح به في الدراية قال الشهيد الثاني في درايته الحديث الفاظ التعديل الدالة عليه
صريحا قول المعدل هو عدل ثقة حجة صحيح الحديث وما ادى معناه واما قوله متقن ثبت شيخ
جليل مشكور خير فاضل ونحوها من الالفاظ فالاقوى في جميع هذه الاوصاف عدم الاكتفاء بها في
التعديل لانها اعم من المطلوب فلا يدل عليه اما الاربعة الاول فظاهر وساتي الكلام في الى

في رواية موسى بن القسم عن جده بغير واسطة

فائدة عد حبيب بن مظاهر الشكوري

فخرجت ظ

ان قال واما المشكور فقد يكون الشكر على صفات لا تبلغ حد العدالة اولا تدخل فيها ولعله قدس
سره عرف من العدالة انه اخبار خلاف الاقوى فاذا قال فلان مشكور فمراده به الفقه والظاهر ان
العلامة لم يرد به توثيقه لان ما ذكره ائمة الرجال في مدحه لا يبلغ به حد العدالة قال الكشي في
كتابه حبيب من السبعين الذين نصروا الحسين ع ولهوا جبال الحديد واستقبلوا الرماح بصدورهم
والسيوف بوجوههم وهم يعرض عليهم الامان والاموال فيابون ويقولون لا عذر لنا عند رسول الله ص ان
قتل الحسين ع وضاعين نظرت حتى قتل وحوله واقد خرج حبيب مظاهر الاسدي وهو منحنك فقال له
يزيد بن الحصين ليس هذه بساعة ضحك قال فاي موضع احق من هذا بالسرور والله ما هذا الا
ان نميل علينا هذه الطغاة بسيوفهم فنعانق الحور العين ومن البين ان هذا ونحوه لا يدل على ان اولئك
الرجال كلهم كانوا من قبل هذه الواقعة اصحاب عدالة موثقين حتى يكون بذلك روايتهم كلها صحاحا
اذ لم يكن في الطريق مانع من غير جهالتهم وكما هذا الظاهر من غيرنا قيل ثم فوق هذا كلاما وهو ان
هذا الحديث وان كان مذكورا في الفقيه في باب حكم من قطع عليه الطواف بصلوة او غيرها الا ان الصدوق
لا طريق له في مشيخته الى حبيب بن مظاهر فمن اين علم ان طريقه اليه صحيح حتى حكم بصحة الرواية مع
ان حبيب بن مظاهر هذا مجهول لانه لا يعلم انه الذي قتل مع الحسين ع او غيره اذ ليس في الفقيه
لفظ المشكور ليكون قرينة عليه لو سلم له ذلك بل هو تماما ضافه اليه ظنا منه انه هو لعله
غره عباءة الخلاصة وهذا بعيد في غاية البعد لانه روى الصدوق في الفقيه عن حماد بن عثمان عن
حبيب بن مظاهر وحماد هذا من اصحاب الصادق والكاظم والرضا عليهم السلام مات الكوفة سنة ستين
ومائة كما نص عليه كش وحبيب بن مظاهر الاسدي المشكور باصحاب ابي عبد الله الحسين ع قد قتل

حبيب بن مظاهر لقاه حماد بن عثمان معلل

معه بكربلا سنة احدى وستين من الهجرة والفصل بين التاريخين كما ترى ثلثون وماية سنة وحماد هذا لا يمكن انه تحمل الحديث عن حبيب ان قبل وقعة كربلا بمدة وكان له يومئذ من العمر ولا اقل منه خمس عشرة سنة فيلزم منه ان يكون مدة عمره اكثر من خمس واربعين وماية سنة وهذا بالنظر الى الأعمار الطبيعية في هذه الأعصار غير معقول ولا منقول من عمره ايضا مع انه احد من ائمة الرجال لم يقل ان حمادا هذا كان من اصحاب الباقر فضلا عن ان يكون من اصحاب علي بن الحسين او ابيه الحسين كما يلزم تماما افاده قدس سره وهذا كله ظاهر لمن له ادنى معارفة في هذا الشأن ويدل على ان حبيب بن مظاهر الذي روى عنه حماد بن عثمان غير حبيب الأسدي المذكور من اصحاب ابي عبد الله ع ويؤيده عن ابي عبيدة ان كان مشتركا بين الحسين بن علي بن ابيطالب وبين جعفر بن محمد الصادق ع لكن المراد من المطلق في كتب الأخبار هو الصادق ع كما صرحوا به في كتب الرجال وبالجملة ما افاده قدس سره في هذا المقام لا يمكن انه من غريب الكلام ولا وجه له ظاهر ثم عن المدارك وقلة التفكر والظاهر ان لفظة مظاهر في الفقيه غلط من قلم النساخ و

المعلامة كان اصل النسخة هكذا حماد بن عثمان عن حبيب المعلل كما يظهر من مشيخته حيث قال قدس سره

المعلامة وما كان فيه عن حبيب بن المعلل فقد رويته عن ابي ع عن سعد بن عبد الله عن محمد بن الوليد الخراز عن حماد بن

المعلامة عثمان عن حبيب بن المعلل انتهى لكن ليس له في مشيخته طريق الى حبيب غير هذا وهو من اصحاب الصادق والكاظم والرضا عليهم السلام كما ان حمادا هذا ايضا كذلك كما سبق وعلى هذا فلا اشكال فيه ولا بعد في روايته عنه ويكون المراد بابي عبد الله في الرواية هو الصادق ع كما هو المعروف في كتب الأخبار اذا اطلق واما السند فبين موثق وصحيح فبعضهم ثقة وبعضهم صحيح وهو الظاهر لان رجال هذا السند كلهم اما بين موثقين مصححين كما ترى فلا وجه لتنسيه موثقا ودون صحيح كما سماه به سيدنا عناية الله

الفقيها

الفقيها واعلم ان طريق الصدوق في الفقيه الى حماد بن عثمان ايضا صحيح لكن حبيب بن مظاهر المذكور في السند السابق كما سبق مجهول فلو كان السند في الأصل كذلك يكون مجهولا به لا صحيحا كما قال الفاضل الأردبيلي وهو اعرف بما قال والله اعلم بحقيقة حال الرجال قال الفاضل الأردبيلي في شرح الأرشاد بعد قول مصنفه قدس سرهما وفي الأستمناء نية وفي القاضي به قولان ليس وجوب النية هو الاجماع المنقول في المنتهى واما فساد الحج به والحج من قابل ففيه الخلاف واستدل للموجب بصحيحة اسحق بن عمار عن ابي الحسن ع قال قلت له ما تقول في المحرم عبثه بذكره فاضخ قال ادنى شئ من انى اهله وهو محرم بنية والحج من قابل وفي سندها ابراهيم بن هاشم وهو غير مصرح بتوثيقه و في اسحق قول بانه فطحي الا انه ثقة وكتابه معتمد وقال المصنف الأولى عندي التوقف فيما ينفرد به ولهذا توقف في الحكم في المنتهى اقول هذا حديث صحيح السند لا يقدح في صحته استمال سنده على ابراهيم واسحق واما الأول فلما ثبت من توثيقه كما ذهب اليه الشارح الفاضل ايضا في آيا احكامه في كتاب الصوم حيث قال فيه بعد ان نقل حديثين احدهما عن محمد بن مسلم والثاني عن زرارة واما الأول واراد به ما رواه محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن عيسى عن حريز عن محمد بن مسلم فظاهر انه حسن لوجود ابي علي بن ابراهيم بن هاشم وكذا سماه في المختلف والمنتهى وقال الشيخ زين الدين في شرح ق والصحيحة محمد بن مسلم وزرارة وما ورد في كتب الأخبار غير ما ذكرته عن محمد بن مسلم فالظاهر انه انما عنى ذلك فاشتبه عليه الأمر وتعمد وثبت توثيقه عنده والظاهر انه يفهم توثيقه من بعض الضوابط انتهى ولعله منه ره اشارة الى اعتبار مشايخ الفقيه له واخذ الحديث عنه ونشر الرواية على ما في سند وجش يعطي انه ثقة عندهم

فائدة ٥

في الرواية والنقل لان اهل قم كانوا يخرجون الراوي منه ويؤذونه لجرد توهم شائبة ما به فكيف بمجمعون عليه ويقبلون حديثه لولا وثوقهم به واعتمادهم عليه فصير حديثه صحيحا لذلك كما لا يخفى على من له ادنى تامل من الا نصافا قال في ست ومثله في جش ابراهيم بن هاشم ابو اسحق اصله من الكوفة وانتقل الى قم اصحابنا يقولون انه اول من نشر حديث الكوفيين بقم وذكر انه لقي الرضا ع والذي اعرف من كتبه كتاب النوادر كتاب قضايا الامير المؤمنين ع اخبرنا بها جماعة من اصحابنا ثم ذكر سنده اليه قال العلامة في صه انه عندي مقبول وفي المنتهى كثيرا ما يستثني الجبر الوافر حديثه صحيحا ونقهم منه ايضا توثيقه

في ان اسحق بن عمار الذي يروي عنه الصادق ع والكاظم هو ابن عمار بن حيان الكوفي ابو يعقوب الصيرفي الاعمى المؤتن له كتاب

واما الثاني فلان اسحق الراوي عن الصادق والكاظم عليهما السلام هو ابن عمار بن حيان الكوفي ابو يعقوب الصيرفي الاعمى المؤتن وهو غير اسحق بن عمار بن موسى الساباطي الفطحي الغير الراوي عن احد من الائمة عليهم السلام وجد الاول حيان والثاني موسى والاول كوفي صيرفي اعمى مؤتن له كتاب و الثاني ساباطي فطحي له اصل والاول روى عن ابي عبد الله ع وابي الحسن ع والثاني لم يرو الا عنهما و لا عن احد من الائمة قال النجاشي في كتابه اسحق بن عمار بن حيان مولى بني تغلب ابو يعقوب الصيرفي شيخ من اصحابنا ثقة وهو في بلبل كبير من الشيعة روى عن ابي عبد الله وعليهما السلام ذكر ذلك احمد بن محمد بن سعيد في رجاله له كتاب نوادر يرويه عنه عدة من اصحابنا ثم اسند اليه قال الشيخ في ست اسحق بن عمار بن موسى الساباطي له اصل وكان فطحيا الا انه ثقة واصله معتمد عليه ثم اسند باسناده اليه نقول الاردبيلي ره في اسحق قول بانه فطحي الا انه ثقة وكتابه معتمد

في ان اسحق بن عمار بن موسى الساباطي مؤتن وله اصل معتمد ولا كتاب له

في خلط القهپائي ره بين الكتابين المتحدين

خلط فيه بين اسحقين وبين الاصل الكتاب لان الفطحي الثقة هو الساباطي وله اصل معتمد لا كتاب وصاحب الكتاب هو الكوفي الصيرفي الاعمى الثقة لا الفطحي الساباطي ومن الغريب انه قال في

كتاب

كتاب الصلوة في بحث الشك وفي اسحق بن عمار عن ابي الحسن الاول ع انه قال اذا شككت فابن على اليقين قال قلت هذا اصل قال نعم والطريق اليه صحيح وهو ثقة وله اصل معتمد وهو لا باس به وان قيل انه فطحي ولعل هذا الاضطراب منه ره انما نشأ من توهمه اتحاد اسحقين كما في صه مرارا يقول له كتاب معتمد وفطحي يقول له اصل معتمد وقد عرفت ان اسحق بن عمار الراوي عن ابي الحسن الاول ع امامي لا فطحي وله كتاب لا اصل فظهر التمايز والتغاير بينهما وبطل توهم الاتحاد والاشتراك وعلى هذا فما وقع في كتب الاخبار اسحق بن عمار عن ابي عبد الله ع او ابي الحسن ع كما في هذا الحديث ونحوه من الاحاديث المنقولة عنهما عليهما السلام الواردة في الاحكام وغيرها فالصواب انه اسحق بن عمار بن حيان الصيرفي الاعمى المؤتن لا اسحق بن عمار بن موسى الساباطي الفطحي فظهر التميز وصحة الاول وقال بعض اصحابنا المتاخرين الماهر في هذا الشان هذا المراشبه على الشيخ العلامة في صه وعلى ابن داود في كتابه على غيرهما ايضا حتى جعلوهما اماما معتمدا كما في صه او مشتركا في الحديث واضطراب كلامهم فيهما غاية الاضطراب وقد تواتر التصحيح بالعينين بالله التوفيق واذ قد ظهر عدم الاشتراك في اسحق هذا فصح الحديث من جهته وبصير دليلا يثبت به الاحكام الشرعية الفرعية المخالفة للاصل مثل ما ذكره الفاضل المذكور قدس سره في شرح الارشاد بعد قول مصنفه متصلا بالمتن السابق ذكره ولو جامع امته محلا وهي محرمة باذنه فبدنة او بقرة او شاة فان عجز فثلثا صاعا اطعم ستة اياما بقوله دليله رواية اسحق بن عمار قال قلت لابي الحسن موسى اخبرني عن رجل محل وقع على امته محرمة قال موسرا او معسرا قلت اجبني عنهما قال اهوا مرهما بالاحرا اولم يامرها واحرمت من قبل نفسها قلت اجبني فيهما قال ان كان موسرا وكان عالما لا ينبغي له وكان

هو الذي امرها بالاخراج كان عليه بدنه وان شاء بقر وان شاء شاة وان لم يكن امرها بالاحرام
فلا شئ عليه موسرا كان او معسرا وان كان امرها وهو معسر فعليه دم شاة او صيام قال والسند الى
اسحق صحيح وفي اسحق ما تقدم الا ان الظاهر عدم الخلاف في الحكم وظني ان اسحق لا باس به وان
قيل فيه ما قيل انتهى واشالها في كتب الاخبار في الاحكام وغيرها كثيرة تكاد لا تعد ومن امثاله
تظهر فائدة ما تعرضناه في رسالتنا هذه من نقد الرجال وقلبهم والله المستعان وعليه التكلان

فائدة ٤

قال الفاضل الاردبيلي قدس سره في شرحه على الارشاد بعد قول مصنفه ووقته من طلوع الشمس
الى غروبها اي وقت رمي الجمار ما بين طلوع الشمس الى غروبها هذا هو القول المشهور ونقل عن الشيخ
قول في الخلاف بعد الجواز الا بعد الزوال ودليل القول الاول رواية صفوان بن مهران قال
سمعت ابا عبد الله ع يقول رمي الجمار ما بين طلوع الشمس الى غروبها ورواية زرارة وابن اذينة عن
ابي جعفر ع انه قال للحكم بن عيينة ما حد رمي الجمار فقال الحكم عند زوال الشمس فقال ابو جعفر ع
يا حكم ارايت لو انهما كانا اثنين فقال احدهما لصاحبه احفظ علينا مائة حتى ارجع اكان يفوته
الرمي هو والله ما بين طلوع الشمس الى غروبها قال في المنتهى ان هذه الثلثة كلها صحيحة وكذا سمى
الاخطاء الكثيرة فيه بالصحة ولي فيها تامل لوجود موسى بن القسم عن عبد الرحمن في الاولى والثالثة
وفي الاخبار الكثيرة وعبد الرحمن مشترك وقال في بحث مسئلة من شك في الطواف روى موسى بن القسم عن
عبد الرحمن بن سيابة وهو غير مذكور في الكتابين فتحمل كون ما في هذه الروايات وفي جميع المواضع
التي في صدد الحديث هو موسى بن القسم عن عبد الرحمن كونه ابن سيابة وكان المصنف قدس سره يعرف
انه الثقة اقول ليس فيه كثير بعد لانه يظهر من بعض الروايات كمال اعتباره عند ابي عبد الله ع وذلك

مثل

عبد الرحمن بن سيابة

مثل ما في توجه عبد الله بن الزبير الى الشام عن كثير بن حسن كما في الصحيح عن ابن ابي عمير عن عبد
الرحمن بن سيابة قال دفع الي ابو عبد الله ع الف دينار وامرني ان اقسمها في عيالات من
اصيب مع عمه زيد في فتل معه وهذا بعد التامل فيه يظهر منه انه كان من خواصه وبطانته
المعتبرين عنده ع وقد ذكر بعض اصحابنا الماهر في نقد الرجال ومحقق الحال انه اذا كان
الرجال راويا عن معتبر او روى عنه معتبر ولا يذكر فيه ذم فهو معتبر ممدوح وعبد الرحمن هذا
قد روى عنه جماعة من المعتبرين كابن ابي عمير الذي قيل انه لا يروي الا عن ثقة عدل وموسى
بن القسم بن معوية بن وهب البجلي الثقة وغيرهما من المعتبرين وروى الكشي باسناده عن
علي بن عطية انه قال كتب عبد الرحمن بن سيابة الى ابي عبد الله ع قد كنت احذرك اسمعيل
حاسدا من محى عليك شمة بعد الصحاح فما زال الحرب فكتب اليه ابو عبد الله ع قول الله اصدق
ولا ترز وازرة وزر اخرى والله ما علمت ولا امرت ولا رضيت وهذا ايضا لا يخلو من
الدلالة على الاعتبار فلا بعد ان يفيد مجموع ذلك توثيقه عند العلامة ومن
الغريب فعله ره في مواضع من شرحه بان عبد الرحمن هذا غير مذكور في الكتب فهو مجهول منها
ما سبق ومنها ما قال في مسئلة من شك في الطواف بعد نقله رواية محمد بن مسلم قال
سئلت ابا عبد الله ع عن رجل طاف بالبيت فلم يدر ستة طاف او سبعة طواف فريضة قال يتعمد
طوفه قبل انه قد خرج وفاته ذلك قال ليس عليه شئ ولكن في السند موسى بن القسم
عن عبد الرحمن بن سيابة وعبد الرحمن هذا غير مذكور في الكتب فهو مجهول قال في
المختلف وما اعرف حاله فان كان ثقة فالخبر صحيح وقد سمى اخبارا كثيرة بالصحة في المنتهى مع

ابن ابي عمير لا يروي الا عن ثقة

وبجر موسى بن القسم عن عبد الرحمن وقلده نحن في ذلك ظنا بانه يعني ان عبد الرحمن الثقة هو
غير ابن سيابة ويظهر من هذه الترديد في ذلك ظهور نقله عن ابن سيابة وان نقل عن غيره ايضا
مثل ابن ابي نجران الثقة انتهى وفيه ما عرفته ثم قال قدس سره متصلا بما نقلناه انفا ولوجوده
عنه عن سيف الى موسى بن القسم عن سيف في الثاني وهو مشترك لعله ابن عميرة اقول هذا ايضا
لا يفيد فيه لان موسى بن القسم من اصحاب الرضا وابنه الجواد عليهما السلام وسيف بن عميرة من اصحاب
الصادق والكاظم عليهما السلام فهما متفاوتان في الطبقة فلعل العلامة طاب ثراه كانت له قرينة دالة
على ان المراد بالسيف هنا ابن عميرة او ابن سلمة التمار فانه ايضا ثقة من اصحاب الصادق عليه السلام
وله قدس سره في هذا الثاني يطول الامر وقد راسخة وهو في ذاته عدل لا يتكلم الا بما يتيقن او يظن
انه الحق ثم صححه ينبغي ان يعتقد انه صحيح الى ان يدل دليل على خلافه ولا دليل هنا عليه سوى حديث
الاشتراك وقد عرفت فيه كما عرفت نعم يظهر من كتاب الشيخ شهر اشوب السروي من سوء المآرب ندرة ان
سيف بن عميرة من اصحاب الكاظم عم واقفي ثقة والظاهر ان الشهيد ره اياه عنى في شرح الارشاد في
نكاح الامة باذن المولى حيث قال وربما ضعف بعضهم سيفا والصحيح انه ثقة قبل والتعجب من محمد
بن شهر اشوب في هذا كثيرا فانه مجمع عليه الشيخان واراد بهما الطوسي والنجاشي فانهما قالا سيف
بن عميرة ثقة كوفي يكنى عمرو الا ما فاة بين الوقف والتوثيق وبه تكسر سورة عجبيته
فتامل قال مولانا احمد الاردبيلي قدس سره ورمز له في شرحه على الارشاد قال في المنتهى
الافضل في كل طواف صلوة والقران مكروه في النافلة وعلى الخلاف في الفريضة ولكن الاصل عدم
وضوح دليل الكراهة دليل العدم ويؤيده ما رواه ابن مسكان عن زرارة في الموثق قاله في المنتهى

فائدة ٧

صرح بوجوب محمد بن سنان في الطريق وهو ضعيف فلا يكون موثقا قال قال ابو عبد الله ع انما بكر
ان يجمع الرجل بين اسبوعين والطوافين في الفريضة فاما النافلة فلا بأس اقول هذا من
العلامة قدس سره صريح فيما تقرر عندنا من كون محمد بن سنان الزاهري موثقا كما فصلنا في بعض
رسائلنا ولعلنا سنذكره في هذه الرسالة ايضا بحول الله العزيز ونقل العلامة في صحة عن الشيخ
المفيد ره توثيق محمد بن سنان الزاهري وفي ارشاد المفيد ان محمد بن سنان هذا ممن روى النص على الرضا
من ابيه عليهما السلام وانه من خاصته وثقاته واهل الورع والعلم والفقه من شيعته ندر
محمد بن سنان من كل من يكون غير منصوص معارض بتوثيق الشيخ السعيد المفيد وقد قال ابو جعفر
الثاني ع عند موته بعد موت محمد بن سنان جزى الله محمد بن سنان عني خيرا فقد وفى لي وفي طريق صحيح على
الظاهر وقد دل على اعتبار محمد هذا وقبل رواياته حتى ينتهي الى ذروة التوثيق حديثان صحيحان
مضمونهما مذكوران في ترجمة صفوان بن يحيى وزكريا بن آدم وقد بسطنا الكلام في توثيقه مولانا
عناية الله القهپائي قدس سره في حواشيه على كتابه الكبير الموسوم بمجمع الرجال بما لا مزيد
عليه فليطلب من هناك فظهر انها دليل عليه لا مؤيدة له وبالله التوفيق ذهب جماعة من
اصحابنا منهم المفيد والمرتضى وابن بابويه وابن ابي عقيل الى ان الواجب في الثلاثة واحدة
ثلاث شياه وانه لا يتغير الفرض من مائتين وواحدة حتى تبلغ اربعمائة ونقله في التذكرة
عن اكثر الفقهاء الا اربعة وذهب الشيخ وابن الجنيد وابو الصلاح الى انه يجب فيها اربع شياه ثم
لا يتغير الفرض حتى تبلغ خمسمائة واختاره الاولون بما رواه الحسين بن سعيد عن النضر
بن سويد عن عاصم بن حميد عن محمد بن قيس عن ابي عبد الله ع قال ليس فيما دون الاربعين من الغنم

فائدة ٨

في توثيق محمد بن سنان وان الظاهر ان قبل الوقف الاقوى بالوقف

شئ فاذا كانت اربعين ففيها شاة الى عشرين ومائة فاذا زادت واحدة ففيها شاتان الى المأتين
فاذا زادت واحدة ففيها ثلاثة من الغنم الى ثلاثمائة فاذا كثر الغنم ففي كل مائة شاة واعرضها
العلامة في المختلف بان محمد بن قيس مشترك بين اربعة احدهم ضعيف فلعله اياه واجاب عنه
الشهيد الثاني في فوائد القواعد بان محمد بن قيس الذي يروي عن الشعبي غير محل للضعف وانما
المشترك بين الثقة والضعيف من يروي عن الباقر نعم يحتمل كونه ممدوحا خاصة وموثقا فيحتمل حينئذ
كونها من الصحيح قال صاحب المدارك ان المستفاد من كلام النجاشي وغيره ان محمد بن قيس هذا هو البجلي
الثقة بقرينة رواية عاصم بن حميد عنه فتكون رواية صحيحة اقول هذا هو الحق وهو مما نقطع به
قبله شيخنا الفاضل الاردبيلي قدس سره فانه قال في ترجمة علماء الارشاد بعد نقله الرواية المذكورة
ومحمد بن قيس وان كان مشتركا وضعف المخبر به في المختلف لكن القرينة تعينه بانه هذا ما افاده واجاده
في كتاب الزكوة وقال في كتاب الحج بعد نقله صحيحة عاصم بن حميد عن محمد بن قيس عن ابي جعفر عليه السلام قال
قضى امير المؤمنين عليه السلام في رجل هلك وضيع امرأته وهو محرم قبل ان يحل فقضى ان يحتج عن سبيلها وله
يجعل نكاحه شيئا حتى يحل فاذا حل خطبها ان شاء اهلها زوجوه وان شاؤا لم يزوجوه ولا يضر
اشتراك محمد بن قيس لان الظاهر انه البجلي الثقة لما قال في الفهرست ان للبجلي كتاب قضايا
امير المؤمنين عليه السلام ثم ذكر اسناده اليه بطريق صحيح الى عاصم بن حميد كان لذلك قال في المنتهى في
التصحيح عن محمد بن قيس وبالجملة اذا روى عاصم بن حميد او يوسف بن عقيل عن محمد بن قيس فمحمد بن
قيس هذا ثقة وذلك ظاهر لمن نظر في الفهرست وكتاب النجاشي وطريق الفقيه اليه فما قال في
دراية الحديث ان ما اشتمل على محمد بن قيس عن الباقر عليه السلام مردود للاشتراك محل تامل وقال في

في ان الراوي محمد بن قيس
فائدة ٩

موضع

موضع اخر من كتاب الحج بفاصلة ثلاثة كراريس تخمينا بعد نقله الحديث المذكور بعينه والظاهر
ان محمد بن قيس المذكور هو البجلي الثقة الذي طريق الصدوق في الفقيه اليه حسن لوجود
ابراهيم وان كان الضعيف ايضا ينقل عن ابي جعفر عليه السلام لان الشيخ في الفهرست صرح بتوثيق محمد بن
قيس البجلي وذكر طريقه باسناده الى الصدوق حتى انتهى الى محمد بن قيس كما ذكر هذا الطريق
بعينه الى الصدوق في مشيخة الفقيه ولانه قيل للبجلي كتاب قضايا امير المؤمنين عليه السلام فصح ما
يروي عاصم عن محمد بن قيس بشرط سلامة ما قبله وما كان في الفقيه عنه حسن وحجة على تقدير
قبول ابراهيم كما هو الظاهر من الخلاصة وغيره فهذه الرواية صحيحة لانه الثقة وما
قبله والصدوق قال في المنتهى انها صحيحة وقول الشهيد الثاني في دراية في النوع المتفق والمفترق
بعد ان رد قول الاصحاب بان اطلاق الحجية على ما فيه محمد بن قيس مشكل والتحقيق في ذلك ان
الرواية اي رواية محمد بن قيس ان كانت عن الباقر فهي مردودة لاشتراكه بين الضعيف والثقة بين غير
ظاهر وانما اظهرت ذلك لان الاخبار عن محمد بن قيس هذا كثيرة جدا خصوصا في الفقيه في المجلد
الرابع وفي باب ايضا يوجد ما ليس في سند شئ الا اشتراك محمد بن قيس المذكور في قضايا امير المؤمنين
ويلزم من كلامه رد هذه الاخبار الكثيرة المعتبرة جدا مع ان الظاهر قبولها كما عرفت فتامل
واذا بلغ الكلام هذا المقام ناسب ان ننقل ما في دراية الحديث منقولا قال فيه محمد بن قيس مشترك
بين اربعة اثنان ثقتان وهما محمد بن قيس الاسدي ابو نصر ومحمد بن قيس البجلي ابو عبد الله وكلاهما روى
عن الباقر والصادق عليهما السلام ومدح من غير توثيق وهو محمد بن قيس الاسدي مولى بني نصر
ولم يذكروا عمن روى وروى ضعيف وهو محمد بن قيس ابو احمد روى عن الباقر خاصة والامر المحتمل بما يطلق

منه هذا الاسم مشكل والمشهور بين اصحابنا رد روايته حيث يطلق مطلقا نظرا الى احتمال كونه
الضعيف ولكن الشيخ ابو جعفر الطوسي كثيرا ما يعمل بالرواية من غير التفات الى ذلك وهو سهل على
ما علم من حاله وقد يوافقه على بعض الروايات بعض الاصحاب بزعم الشهرة والتحقيق في ذلك ان الرواية
ان كانت عن البائري فهي مردودة لاشتراكه حينئذ بين الثلثة الذين احدهم الضعيف احتمال كونه
الرابع حيث لم يذكروا الطبقة وان كانت الرواية عن الصفار فالضعف منتف عنها كما عرفت لكنها
محتملة لأن يكون من الصحيح ان كان هو احد الثقتين وهو الظاهر لأنهما وجهان من وجوه الرواة والكل منهما
اصل في الحديث بمجلا المدح وخاصة ويحمل على بعدان يكون هو المدوح فتكون الرواية من الحسن فيحمل
على قول الحسن في ذلك المقام وعدم تنبيه لذلك فانه تما غفل عنه الجميع وردوا بسبب الغفلة عنه روايا
وجعلوها ضعيفة والأمر فيه ليس كذلك انتهى وفيه كلام سيأتي وقال العلامة في المنتهى بعد الاحتجاج
للشيخ واتباعه بما رواه في الحسن عن زرارة ومحمد بن مسلم وابي بصير وبريد العجلي والفضيل عن ابي جعفر
عليه السلام في الشاة في كل اربعين شاة شاة وليس في ما دون الاربعين شيء ثم ليس فيها شيء حتى
تبلغ عشرين ومائة فاذا زادت على عشرين ومائة ففيها شاتان وليس فيها اكثر من شاتين حتى تبلغ مائتين
فاذا بلغت المائتين ففيها مثل ذلك فاذا زادت على المائتين شاة واحدة ففيها ثلاث شياه ثم ليس فيها
شيء اكثر من ذلك حتى تبلغ ثلاثمائة ففيها مثل ذلك ثلاث شياه فاذا زادت واحدة ففيها اربع حتى تبلغ
اربعمائة فاذا تمت اربعمائة كان على كل مائة شاة وسقط الامر الاول وليس على ما دون المائة بعد ذلك
شيء وليس في النيف شيء وقال لا تجب الحول عليه الحول عند به فلا شيء عليه فاذا حال عليه الحول وجب عليه
طريق الحديث الاول واضح من الثاني واعتضد بالاصل وعين به العمل وهذا بناء فرما قاله في المختلف من

كل مائة

اشتراك محمد بن قيس بين اربعة احدهم ضعيف فلعله اياه وبالجملة انه ره وصفه في المنتهى بالصحة وفي
المختلف بالضعف والصواب الاول والاعتذار له كالاعتذار للشهيد الثاني قدس الله ارواحهم ثم كون
الطريق الاول واضح من الثاني بناء على ان في طريق الثاني ابراهيم بن هاشم وهو على المشهور حسن والمدوح به
في المنتهى وقد عرفت انه ثقة واليه مال الشيخ الشارح في شرح بيع والاردبيلي في ايات احكام الطريق
الثاني كالاول في الوضوح والروايتان صحيحان متعارضتان والتوفيق بينهما في غاية الصعوبة ومن رجح الثانية
على الاولى حملها على التقية لموافقتها مذهب العامة ومنهم من عكس لأن عضداه بالأصل واعلم ان محمد بن قيس
المذكور في رجال الائمة عليهم السلام السبعة لاربعة اشخاص منهم مهملان واثنان وثقان وواحد ممدوح وواحد ممدوح
وواحد ضعيف وها انا اذكرهم مفصلا فاول محمد بن قيس ابو عبد الله الاسدي الكوفي من اصحاب الصادق
مهمل وقيل محمد بن قيس الاسدي من اصحاب الباقر واما محمد بن قيس الاسدي ابو نصر الكوفي من اصحاب الباقر
ثقة عين له كتاب يرويه عنه عاصم بن حميد الحناط وله اصل يرويه عنه ابن ابي عمير والممدوح منهم محمد
بن قيس الاسدي ابو عبد الله مولى بني نضر من اصحاب ابي عبد الله ع وكان خصيصا به كما صرح به النجاشي وكنايته فقط
ولم يذكروا عمن روى وكما نرى واما الذي فيه نوع مدح كما يفهم مما رواه الكشي محمد بن قيس الذي بلدية وبين عبد الرحمن
القصير قرابة وهو من اصحاب الصادق ع والضعيف منهم محمد بن قيس الاسدي ابو احمد من اصحاب ابي جعفر ع فهؤلاء
الستة المذكورة بعضهم من اصحاب احدهما وبعضهم من اصحاب كليهما الا الاخير فانه كان من اصحاب علي بن الحسين
ايضا كما كان من اصحاب الباقر فهذا تعديد هؤلاء الرجال ونسخة الاحوال والحمد لله العلي المتعال والصلاة على محمد
واله نبي الكمال قال الفاضل الاردبيلي ره في شرحه على الارشاد بعد نقل قول الشارح والروايات في النسخ مختلفة واجملها
لا يخلو عن شيء اما ضعف في السند واشكال في المتن او هما واما على الصحة فصحيحة اتى على بن راشد عن ابي جعفر ع وصل في

فائدة

الفضل والتميم وليس من الجانبين صحيح غيرها الا انها تضمنت حمل الصلوة في الفضل لا يقولون به ونيه
تامل الآن وقد ابى علي بن راشد التي قال انها صحيحة اقول ودلالة على الصحة ليست بصحة وكتب السلاة على
ما رايتها ما سماها في النسهلي ايضا بها نعم سماها في المختلف بها قال الشيخ في التهذيب اما استبصارا عن علي بن مهزيار
عن علي بن راشد قال قلت لابي جعفر ما تقول في القراءة اي شيء يصلي فيه قال اني القراءة قلت الفضل والتميم في
التميم قال فصل في الفضل والتميم فاما التميم فلا تصل فيه قلت فالثعالب يصلى فيها قال لا الخز والطرز من ذلك
علي بن مهزيار صحيح لكن ابي علي بن راشد غير ظاهر لعله بعد ولعل مقصود المصنف رحمه الصحة الى ابي علي
وهو يفعل كثيرا مثله ولهذا قال في المختلف ابو علي في الصحيح وما قاله صحيحة فتامل الى ضا كلامه مع مقامه

اقول هذا منه غريب لان ابي علي بن راشد بعد ثقة من اصحابنا الرضا والجواد والهادي عليهم السلام نص عليه كش
في ترجمة منه يظهر ان المراد بابي جعفر هو الثاني في ترجمة عمرة بن يحيى الدهقان انه كانت لابي محمد خزانه وكان
يليها ابو علي بن الراشد رضي الله عنه مثله فاني ترجمة علي بن الحسين عبد ربه ان ابا علي هذا كان وكيل القائم بعد
علي ذلك وفي ترجمة ابن بندار ان ابا الحسن الثالث كتب في خرج محمد بن الفرج عن سؤاله عن ابن بندار هكذا واما
ابن راشد فانه عاش سعيدا ومات شهيدا وهذا كله يدل على جلالة قدر الرجل وعلو درجته لا يبقى فيه خفاء
نكيف يمكن التوقف في روايته اذا لم يكن في الطريق مانع من غير جهته كما قال والطريق الى علي بن مهزيار صحيح ولكن
علي بن راشد غير ظاهر وكيف يمكن القول بعد ظهور توثيقه مع تصريح كش وهو ابو ائمة الرجال به وتنصيص الامام
بعد قاله بانه عاش سعيدا ومات شهيدا واي مدح يكون فوق ذلك وهو كان من وكلائهم عليهم السلام ومن المتنفذين عندهم
وقد روى فيه توقيعا عنهم عليهم السلام منها ما رواه كش عن محمد بن مسعود قال حدثني محمد بن نصير قال حدثني احمد بن محمد بن عيسى
قال افتحه الكتاب مع ابن راشد الى جماعة المرالي الذين هم بغداد المقيمين بها والمدائن والسواد ما يليها احمد الله اليكم على ما انا

في توثيق علي بن راشد

عليه من عافيته وحسن عايدته واصلي على نبيه واله افضل صلواته واكمل رحمته ورأفته واني اقمت ايا
علي بن راشد مقام علي بن الحسين بن عبد ربه ومن كان مثله من وكلائي وصنائعي في منزليه عندي وولينه ما كان
يتولاه من وكلائي فليكم بقبض مخ وادر نصيبه لكم وقد جعلته على غير ذي ذلك اهل واهله وموضعه فصيروا
رحمكم الله الى الدفع اليه ذلك الى وان لا تجعلوا لله على انفسكم علة فعليكم بالخروج من ذلك والسعي الى ما فيه
تخليص اموالكم والحفظ لدينكم فانكم تعاونوا على البر والتقوى وانقوا الله لعلكم ترحمون واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تموتن الا وانتم
مسلمون فقد وجبت في لما عنه طاعتي والخروج الى عصيانه الخروج الى عصياني فالزموا الطريق يا كرم الله وبركم من فضله فان
الله بما عنده واسع كريم مضطلع على عباده رحيم بمن وانتم في وديعة الله وحفظه وكفيته بمنه والحمد لله كثيرا وهذا التوقيع

فائدة ١٤

مع صحة سنده يدل على جلالة قدر الرجل وعلو شأنه في الدين والدنيا كما لا يخفى قال صاحب المدارك بعد نقل قول
المصنف تدسر بها الوصف الثاني العدالة وقد عدها كثير واعد اخرون مجانبة الكبائر كالخمر والزنا دون
الصغائر وان دخل بها في جملة الفساق والاقوال الحوا اما القائلون باعتبار مجانبة الكبائر خاصة فربما كان
مستندهم في ذلك ما رواه الكليني ره عن علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن داود الصرمي قال سئله عن شارب الخمر
يصلى من الركوة شيئا قال لا وهذه الرواية ضعيفة السند بجهالة السئول وعدم وضوح حال السائل نلا تصلح
حجة في تقييد العمومات المتضمنة لاستحقاق الاضنا في الثمانية من الكتاب والسنة ومع ذلك فهي مختصة
بشارب الخمر فلا يتناول غيره اقول جهالة السئول لو سلم لا توجب ضعف سند الرواية وكذا عدم وضوح حال
السائل لان السند الضعيف ما كان رجاله كلا او بعضا غير امامي ولا ممدوح بان كان مخالفا مذموما او غير
عدل والعلة الا ضعف سندها جهالة حال راويها فانه يدل على مثله الضعف وان كان اكثر ما يطلق الضعيف في
كلامهم على رواية المجروح خاصة ولكن يحدس هذه الاداة قوله عدم وضوح حال السائل فانه يحتمل كونه مجهولا او

نوش محمد بن عيسى بن عبيد بن يقطين

ضعيفا او موثقا او صحيحا فان يكن لعله حمل محمدا هذا على محمد بن عيسى بن عبيد بن يقطين من اصحاب الرضا والجواد والهادي عليهم السلام فانه ضعيف على ما صرح به الشيخ في الفهرست حيث قال محمد بن عيسى بن عبيد اليقطيني ضعيف استثناه ابو جعفر بن بابويه من رجال نوادر الحكمة وقال الامر كي ما يختص بروايته وقيل انه كان يذهب مذهب الغلاة وفي ترجمة محمد بن عيسى هذا باسناده منقطع يتكرر به بقية في ذلك ابو جعفر بن بابويه وعلى هذا فيكون الباء في قوله بهما للسؤال وما عطف عليه بمعنى السببية كما هو الظاهر ويكون هذا علة اولى على ضعف سند الرواية عليه فكلامه مستقيم لا يرد عليه شئ قلت هذا مع انه خلاف ظاهر كلامه معارض بما ذكره جش حيث قال محمد بن عيسى بن عبيد جليل في اصحابنا ثقة عين كثير الرواية حسن التصانيف روى عن ابي جعفر الثاني ع مكاتبة ومشافهة ذكر ابو جعفر بن بابويه عن ابن الوليد انه قال ما تفرد به محمد بن عيسى من كتب يونس بن عبد الرحمن وحديثه لا نعتمد عليه ورايت بعض اصحابنا ينكرون هذا القول ويقولون من مثل ابي جعفر محمد بن عيسى قال ابو عمرو وقال العقيقي كان الفضل بن شاذان يحب العبيدي ويثني عليه ويمدحه ويميل اليه بقول ليس في الارض مثله ويحسب هذه الثناء من الفضل الى اخر كلامه ومراده بعض اصحابنا احمد بن علي بن العباس بن نوح النوفلي الجليل القدر وغيره من جماعة من المعتبرين كما يظهر من قوله ينكرون ويقولون فانه يروي ابن الوليد الشيخ معارضا نوشي النجاشي وابن نوح انكار الجماعة المعتبرين وقولهم بان محمدا هذا عديم المثل في زمانه ومشيرا العقيقي هذا الى معارض لقدح ابي جعفر بن بابويه بنحو ثناء الفضل خالياً عن المعارض فيكون الرجل معتبرا في نفسه وروايته عن يكون هذا ويمكن ان يكون مراد السيد بضعف سند الرواية عدم قوته لكونه مضمرا لكن هذا مما لا مضرة به لانه يصدق به لان راويه من اصحاب الرضا وابنه الجواد والهادي عليهم السلام فانه انتهى كلامهم وروى عنهم فالظاهر بل الاظهر منه ان السؤال من احدهم عليهم السلام لان الرجل انما انتصحا واليتيما من صحب

كثيرا

كثيرا من المعصومين وله اليهم سائل ومسائل لا يقول سئله عن حكم وهو يريد غير المعصوم لانه نوع بديع يجب تنزيه امثاله عن امثاله وانما ترك التصريح بالاسم للاحتياط والتقية والتظهر عند المخالطين وتعينه لاستشهاد نجدة هذه النحرة العلية والسدة السنية ثم ان الاصحاب وان لم يصرحوا بمدحه الا انه يستفاد من كلامهم قال النجاشي داود بن ما فتله القمي روى عن الرضا ع وبقي الى ايام ابي الحسن العسكري ع وله مسائل له ثم اسند طريقا باسناده اليه ومثله ما في سن وانت تعلم ان من المدح كون الرجل راويا عن احد من النبي والائمة عليهم السلام وقد كرر في جملة من اصحابنا اذا الظاهر من ذكره فيهم مع عدم ذمه والتعرض بامذ جهه او اعتقاده باطل وانه مجهول الحال انه من الامامية بدليل تصريحهم فيمن لا يكون كذلك بالمراد المذموم واعتقاد الغير الصحيح ومن المدح ايضا كونه صاحب اصل او كتاب او روايات او يكون له رسائل ومسائل الى واحد منهم عليهم السلام ولذلك يذكرون ائمة الرجال الرجل ويعدون له كذا وكذا كتابا او اصلا ثم يسندون هما اليه بطريق او طرق ولو لم يكن ذلك مدحا له لكان ذكره في ذيل ترجمته بيانا لحاله لغوا ضائعا وبالجملة كون الرجل راويا عن احد الاثنين او الثلاثة منهم عليهم السلام وكذا كونه صاحب اصل او رواية مع عدم التصريح بذمه فيه لو لم يكن مدحا له معتبرا عندهم لكان كتب رجال الشيخ وفهرسته عبثا فانه في الاكثر انما الرجل والراوي وضعوا وضعه وكونه من اصحابه واحد منهم عليهم السلام ثم يعد له اصلا او كتابا من غير اشارة الى توثيقه مدحه اكتفاء في ذلك بذلك وقد قال بعض اصحابنا الماهر في هذا الشان اذا كان الرجل راويا عن معتبر او روى عنه معتبر ولم يذكر ذمه فهو معتبر ممدوح وانت خبير بان هذه الجهات الدالة على مدح الرجل واعتباره في ذاته وروايته كلها موجودة في داود الصرمي اما الاولى فظاهر واما الثالثة فلان محمد بن عيسى بن عبد الله القمي الاشعري من المعتبرين ومن شيوخ القميين ووجه الاشاعرة روى عن الرضا وابنه الجواد عليهما السلام وثقه الشهيد الثاني في كتاب الطهارة والاشربة

نوش محمد بن عيسى بن عبيد الله القمي

ف ان الرجل الذي روى عن الرضا وابنه الجواد عليهما السلام ثم عد له كتابا او اصلا ثم يسند هما اليه بطريق او طرق

ف لم يذكر فيها

من ترجح التاريخ هذا اذا كان المراد به محمدًا هذا واما اذا كان المراد به الفيضي فهو جليل واوثق كما سبق فاذا كان الرجل
اماميا غير مقدوح او مرويا عن جمع من المعصومين كما انهم وسائل وسائل رواها عنه جم من المعتبرين من غير ذم
فيه لا يضار وان فلا شك ولا ريب انه من المعتبرين المعتبرين فتكون روايته مقبولة من غير توقف وتامل ولعله قدس
سره لم يقدح فيه ولم يحكم بكونه مهملا مجهولا او ضعيفا بل بهم لاجل مراجعة انه لما رأى ان ائمة الرجال لم يصرحوا فيه
بقدح ولا مدح ولم يستفد مما اشار اليه من ملاحة وحسن حاله ظن انهم اهملوا امره فحكم بانه غير واضح الحال وان
كذلك الامر عليه او مما اليه وامثال هذا في كلامهم كثير يفصل عنه من ليس بمعن النظر فيه وفيما بانه وبالجملة فذا وهذا
من المعتبرين فحيه هذا ينبغي ان يكون معتبرا معدودا في عداد الحسان وان لم نقل منه فهو صالح لتخصيص العمومات وتقييد الاطلاقات
ولو تنزلنا عن هذا المقام وقلنا بانه غير ممدوح ولا مقدوح فحديثه هذا على جيد قوي يعتبر به مرجح الا ما ترى الغير الممدوح ولا
المذموم هم يعتبرونه بعملون بمقتضاه اذا لم يعارضه ما هو اقوى منه وهنا ليس كذلك معارضا صلا اذ لا تعارض بين العام
والخاص فهم من الايات والروايات غير منافية لمدلوله لانها مخصوصة به وورود في خصوص شارب الخمر غير مضر بعد العمل الفاضل
بالفصل لان معتبر مجانبة الكبائر لا يفرق بين كبيرة وكبيرة بل يجعل كلها مانعا من اعطاء الزكوة والمقصور على مجرد
الايمان من غير اشتراط مجانبتها لا يجعل شيئا منها مانعا منه بل يجوز اعطاء شارب الخمر الجاهر بالفسق كما هو
مقتضى اطلاقه فنها على طريق التنقيص وليس هنا على ما علمنا من معتبر كبيرة دون كبيرة نعم يظهر من كلام بعض اصحابنا
المتاخرين ان من عملنا من يقول بمنع شارب الخمر فقط ويفرق بينه وبين غيره من اهل الكبائر ولكن لم اجد له قائلا
فاذا ثبت ان شارب الخمر لا يعطى من الزكوة شيئا ثبت ان غيره من اهل الكبائر مثله لان غير الخمر من الكبائر
ملحق بها للمساواة حتى يمنع المساواة اولا ويقال ببطلان القياس على تقدير المساواة ثانيا بل لسلامة القول بالفصل
عنه ظاهرا وظهر ان القول باعتبار مجانبة الكبائر في مستحق الزكوة لا يخلو من قوة وان كان القول باعتبار العدالة

فيه

فيه كما ذهب اليه كثير منهم السيد وابن البراج وابن حمزة ومحمد بن مكي وغيرهم هو الاحوط لان ذمة المكلف بالزكوة
مشغولة بحق مستحق الزكوة يقينا ولا يحصل العلم بالبراءة يقينا الا بوضعه موضعه والوضع على المتقين
هو العدل لانه موضع وفاق اذ لا خلاف في براءة الذمة بتسليمها اليه واما المؤمن الفاسق وهو فاعل الكبيرة
فمحل خلاف ولا دليل على جواز اعطائه الا العمومات كقوله وانما موضعها اهل الولاية وهو يعم العادل منهم والفاسق
والكنه قد عرفت انها مخصوصة بمجتنب الكبائر فالاحوط ان لا يعطى الفاسق من الزكوة شيئا بل يعطيها المؤمن
العادل وهو من لا نعلم منه كبيرة ولا يصر صغيرة ولا يعتبر فيه هنا الملكة ولا المروة لان تركها ليس بمعصية والدليل
انما دل على منع اعطاء الزكوة فاعل المعصية ولا يبعد ان يكون هذا مرادا من قال بانتفاء العدالة بمعنى المشهور
المعتبر فيه الملكة والمروة ومن هنا يعلم انه يجوز اعطائها الطفل المؤمن وان كان اباؤهم فساقا اذ ليس في ادلة
المنع من اعطاء الفاسق ما يدل على المنع من اعطاء الطفل فقول الشيخ الشارح قدس سره في شرحه على اللمعة ولو
اعتبر العدالة لزم منع الطفل لتعذرها منه وتعذر الشرط تعذر المشروط كما في سقوطه وخروجه بالاجماع فيه ضعف تامل ثم ان
كان الطفل مراهقا له تمييز بصرفها مصرفها والا دفعت الى من يقوم بمصالحه فان كان مأمونا وكان الطفل يتيما
غير معتبر في استحقاقه الزكوة كما ذكرناه بل المعتبر فيه الفقر والمسكنة بتيما كان او غيره واعلم ان الفاسق المجوز
عليه كبائر التسهاء لما روي ان شارب الخمر سفيه ولا تامل بالفرق اذ لا يقول احد ان شارب الخمر من السفهاء
سفيه دون غيره منهم فعلى القول بجواز ابتاء الزكوة الفاسق وكونه من مصارف المستحقين لا يجوز تسليمها اليه
لقوله ثم ولا تؤتوا السفهاء اموالكم التي جعل الله لكم قياما بل يكون سبيله في ذلك سبيل الطفل وغيره من
المجوز عليهم فان كان له ولي تدفع اليه لينفق عليه والا تدفع الى من يقوم بامره من الصلحاء والفقهاء
المؤمنين قال مولانا احمد الاردبيلي قدس الله سره في شرحه على الارشاد في شكيات الصلوة في الصحيح عن الحسين

فائدة ١٣

ابي العلاء لكنه غير مذكور في صه وقال المصنف في موضع لا اعرف حاله وذكره في كتاب ابن داود الاختلاف فيه وقال
في الفهرست له كتاب وذكر الاسناد عن ابي عبد الله ع قال ان الناس يسوون وهم في الثلاث والاربع سلم وصلى ركعتين اربع سجدات
بقامه الكتاب وهو جالس يقصر في التشهد **اقول** ذكر النجاشي في ترجمة عبد الحميد بن ابي العلاء انه ثقة له كتاب ثم ذكر (توثيق الحسين بن ابي العلاء)
الاسناد فيه وقد نقل في ترجمة الحسين بن ابي العلاء عن احمد بن الحسين قال له والرحمة عند قرائن التوثيق ولا قل
من ادناها اعتبارا انه قال الحسين بن ابي العلاء واخوه علي وعبد الحميد روى الجميع عن ابي عبد الله ع وكان الحسين اوجههم له
كتب وذكر الاسناد ومنه يظهر توثيق الحسين جدا لان اخاه عبد الحميد لما كان ثقة وكان هو اوجه منه عند ابي عبد الله ع
او مطلقا لزم منه توثيقه بطريق اولى وفيهم مما ذكره كش في ترجمة البراء بن عازب حيث قال روى جماعة من اصحابنا
منهم الحسين بن ابي العلاء عن بعض واي عبد الله عليهما السلام الحديث ان الحسين هذا من الاجلاء العظام من اصحابنا و
عن نهم الصفي فيهم حتى ترقى حاله الى ذروة التوثيق كذا افاده مولانا عناية الله القهپائي في بعض حواشيه ولعله
قدس سره استفاده من تخصيص الحسين عن من بين الجماعة بالذكر وهو كذلك كما لا يخفى فتامل واما عد ذكره في صه (كتاب ابن داود مما لا اعتماد عليه)
وعدم معرفة صاحبها العلامة حاله وذكر ابن داود في كتابه الاختلاف فيه فمما لا يقدح في جلالته اما الاول لان ظاهرا
لان ذلك من قصور وقلة تتبعه حضره واما الثالث فلان كتاب ابن داود هذا ليس مما يصلح للاعتماد عليه كما صرح
به مولانا الفاضل عبد الله التستري قدس سره في بعض حواشيه على اوائل التهذيب حيث قال ولا نعتمد على ما
ذكره ابن داود من توثيق الحسين بن الحسن بن ابان في باب محمد بن اورمه لان كتاب ابن داود مما لم احمد مطالعته
لما ظفرنا عليه من الخلل الكثير في النقل عن المتقدمين وفي نقد الرجال والتمييز بينهم يظهر ذلك لمن تتبع
للموارد التي نقلها في كتابه انتهى كلامه رفع مقامه ويؤيده ان هذا الاختلاف غير مذكور لا في كش ولا في جش
ولا في ست ولا في غض ولو كان فيه اختلاف لتعرض له هؤلاء الائمة العارفون باحوال الرجال والله اعلم بحقيقة الحال

(فائدة ١٣) **قال** الفاضل الاردبيلي قدس سره في شرحه على الارشاد بعد نقله ما في يب عن علي بن الحسن بن فضال عن علي
بن اسباط عن محمد بن علي عن ابن اذينة عن زرارة ومحمد بن مسلم وبكير وفضيل بن يسار عن احدهما عليهما السلام
ان الرجل اذا ترك سيفا او سلاحا فهو لابنه فان كان له اثنين فهو لاكبرهما قال الشهيد الثاني في الرسالة
انها موثقة وليست بظاهرة لوجود محمد بن زياد بن عيسى المجهول وعدم ظهور الطريق الى علي بن الحسن الا ان يكون (توثيق محمد بن زياد بن عيسى)
الماخوذ من كتابه المعلوم انه كتابه فتامل انتهى كلامه **اقول** هذا منه ره مع طول يده في هذا الشان اشتباه
عظيم لانهم صرحوا في ترجمة ابن زياد بانه تقدم بعنوان محمد بن ابي عمير وقد قالوا في موضع الحوالة ان اسم ابي عمير زياد
بن عيسى كما في كش وجش وست وحينئذ فلا فرق بين النسبتين ولا يمكن فان محمد بن زياد هو محمد بن ابي عمير زياد بن
عيسى جليل القدر عظيم المنزلة فينا وفي المخالفين وكان من اوثق الناس عند الخاصة والعامة كما قال الجاحظ انه
كان اوحد زمانه في الاشياء كلها وكيف يكون محمد هذا مجهولا وامره اشهر من ان يذكر واظهر من الشمس واما طريق الشيخ (توثيق علي بن محمد الزبير)
الى علي بن الحسن بن فضال فقد اخبرنا به احمد بن عبدون المعروف بابن الحاشر سماعا منه واجازة عن علي بن محمد الزبير عن علي
بن الحسن بن فضال وهذا الطريق كما ترى حسن بل هو صحيح لان علي بن محمد كان شيخه وقد ترضى عليه بل قوله وفعله مثل غيره
كما يظهر مما ذكره جش في ترجمة علي بن الحسن بن فضال واحمد بن عبد الواحد فظهر ان ما ذكره الشهيد الثاني في الرسالة
من كونها موثقة الفضلاء حق وصدق لا شبهة فيه لاحد اذا قالت حذام فصدقوها فان القول ما قالت حذام
(فائدة ١٤) **في يب** عن احمد بن محمد بن خالد عن ابيه عن حماد عن ربعي بن عبد الله عن ابي عبد الله ع قال اذا مات الرجل فسيفه وخاتمه
وكتبه ورحله وراحلته وكسوته لاكبر ولده فان كان الاكبر بنتا فللاكبر من الذكور قال الفاضل المذكور في شرح المذكور (توثيق محمد بن خالد البرقي وان ابن الغضائري ... انه ضعيف ... الضعفاء)
بعد نقل هذه الرواية وفي صحتها ايضا شيء لوجود محمد بن خالد البرقي وفيه تامل لعدم توثيق النجاشي اياه وذكره ما
يدل على ضعفه لكن وثقه الشيخ وتبعه العلامة وهي صحيحة في الفقيه من غير اشكال اقول محمد بن خالد البرقي ثقة

الشيخ ابن الغضائري واما النجاشي فانه قال انه كان ضعيفا في الحديث وكان اديبا حسن المعرفة بالأخبار وعلو
العرب والظاهر ان مراده بكونه ضعيفا في الحديث انه كان يروي عن الضعفاء كثيرا وبعتمد المراسيل كما اشار اليه
الشيخ ابن الغضائري لا انه كان ضعيفا في نفسه على هذا فاذا علم رواية عن الكليني كما في هذا السند حكم بحديثه
صحيحا بالاتفاق فاذا لم يكن في الطريق قادح من غير جهته كما في هذا الطريق لانه ممدوح باحمد ابنه

فائدة مهمة

هذا للمحقق المفوض فيه بصحيح الخبر المذكور في الكافي وسنذكره في ترجمة ان شاء الله تعالى قال الفاضل الايرواني
في شرح الارشاد بعد نقله ما رواه شيخ الطائفة في تهذيب عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير عن ربعي بن عبد الله
عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا قام الرجل بالكبر له سيفه مصحفه خاتمه ودرعه وفي صحتها اشكال من جهة توقفها
على توثيق محمد بن اسمعيل الذي ينقل عنه محمد بن يعقوب وينقل هو عن الفضل بن شاذان لانه ان كان ابن بزيع

في محمد بن اسمعيل البرمكي

الثقة فهي ملاقاته بعد ان كان غيره وغير ظاهر ولكن صرحوا بسعته مثل هذا الخبر وهو كثير جدا وبخصوصه هذه
الرواية ايضا من غير توقف فتامل قول انهم اختلفوا في محمد بن اسمعيل الذي يروي عنه الكليني رحمه الله محكما عليه
منهم العلامة بانه اما ابن بزيع او البرمكي الموثقان ومقتضى ذلك كون روايته صحيحة اذا لم يكن في الطريق مانع
من غير جهته فيه تامل لان محمد بن اسمعيل بن احمد بن بشير البرمكي ابا جعفر المعروف بصاحب الصومعة كونه ضعيفا
كما صرح به ابن الغضائري وان وثقه النجاشي وظاهر تقدم الجرح على التعديل في الاصل كما صرح به في الحديث

حديثه ج

الثالث من باب حد الزنا والعالم وغيره من الكافي هكذا احمد بن جعفر الاسكوي عن محمد بن اسمعيل البرمكي السندي كثيرا ما
يذكر في طرق الكشي هكذا عن محمد بن اسمعيل البرمكي وصرح في لم من نج ان حمدويه سمع يعقوب بن يزيد وهو من
رجال الرضا والجواد عليهما السلام فيكون البرمكي في طبقة يعقوب فيكف يعاصر الكليني ويروي عن الفضل بن شاذان
الذي من رواة الهادي والعسكري عليهما السلام في ترجمة عبد الله بن داهر من النجاشي ان البرمكي يروي عن عبد الله هذا

وعن

وعن اسمعيل الله ممن يجوز روايته الكليني عن البرمكي وروايته عن الفضل في ترجمة يونس بن عبد الرحمن رواية
البرمكي وهو عن الفضل ايضا فان جعفر بن عون الاسدي داخل في العدة المذكورة في الكافي بابن الكليني
وسهل بن زياد والاسدي هذا يروي عن البرمكي فاذا فبعد رواية الكليني عنه بلا واسطة ثم محمد بن

فائدة ان رواية الكليني عن رجل

اسمعيل بن بزيع من اشياخ الفضل فكيف يروي عنه واما من غير عكس على ان الكليني يروي عن ابن بزيع
بواسطة علي بن ابراهيم عن ابيه عنه لان ابن بزيع من اصحاب الكاظم والرضا والجواد عليهم السلام
فعلى تقدير رواية الكليني عنه يلزم ان يكون من اصحاب سنة من الائمة عليهم السلام ويكون بين الكليني و
بين كل واحد منهم عليهم السلام واسطة واحدة وهذا مع بعده لانه لا يتصور الا في حدود مائة وعشر سنة
لان بزيع كيف لا يروي الكليني عن واحد من الائمة بواسطة واحد مع حصول هذا الظن وقرب الاسناد والعصر

فائدة ان رواية ابن محمد بن اسمعيل النيسابوري عن الكليني رحمه الله

عند هم غاية الاعتبار والحق ان محمد بن اسمعيل الذي يروي عنه الكليني هو ابو الحسن النيسابوري المعروف
بابن فرخ وتلميذ الفضل بن شاذان لان الكليني في طبقة الكشي يروي عن محمد هذا بلا واسطة وهو عن الفضل
فيظهر منه انه الذي يروي عنه الكليني عن الفضل فظهر ان الواسطة بين الكليني والفضل من جملة الرجال المستهين

فائدة ان محمد بن اسمعيل الذي يروي عنه الكليني هو ابو الحسن النيسابوري المعروف بابن فرخ وتلميذ الفضل بن شاذان وهو معتمد

بمحمد بن اسمعيل الاربعة عشر ليس الا النيسابوري فيخرج شيخنا البهائي بكون البرمكي ونفي مولانا عبد الله التستري البعد عن
كونها ابن بزيع محلا تامل ثم ان محمدا هذا لا يوثق ولا يمدح صريحا في كتب الرجال ولكنه معتبر لاعتماد الكليني
على رواياته كثيرا في الاحكام وغيرها فالرواية غير محكم بصحتها على قانون الرواية وان كانت معتبرة فان قلت

عن الفضل بن شاذان

الشيخ الطوسي الى الفضل بن شاذان طرق عديدة كما يظهر من مشيخته حيث قال وما ذكرته فقد اخبرني الشيخ
ابو عبد الله والحسين بن عبيد الله واحمد بن عبدون كلهم عن ابي محمد الحسن بن حمزة العلوي الحسني الطبري عن علي بن محمد
بن قتيبة النيسابوري عن الفضل بن شاذان ومن جملة ما ذكره عن الفضل بن شاذان واخبرني الشريف ابو محمد

الحسن بن احمد بن القسم العلوي المحمدي عن ابي عبد الله محمد بن احمد الصفواني عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن الفضل بن
شاذان قلت هذا لا يجدي نفعا لانه لا يدفع احتمال كون محمد بن اسمعيل في طريق هذه الرواية التي
نحن فيها لاون الشيخ رواها في بب عن الفضل ويجوز ان يكون من الوسائط بينه وبين محمد هذا فالاحتمال قائم و
الاشكال بحاله على ان طريق الاول صاحس والثاني والثالث بعد ان والرابع ضعيف وعلى اي طريق اخذته فالرواية
غير محكوم بصحتها على فانون الرواية كما اومانا اليه هذا ولنذكر ضابطا افاده شيخنا البهائي في مشرق الشمسين
قدس سره فنقول اذا اردت معرفة درجة الاسناد في كتاب الكافي ان ياتي في كل حديث بجميع سلسلة السند بينه وبين
المعصوم ولا يحذف من قوله السند احدا ثم انه كثيرا ما يذكر في صدر السند محمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان و
هو يقتضي كون الرواية عنه بغير واسطة ومن الظن بعضهم ان المراد به الثقة الجليل محمد بن اسمعيل بن بزيع و
ايده ذلك بما يعطيه كلام الشيخ نجم الدين بن حسن بن داود ره حيث قال في كتابه اذا وقع في رواية عن محمد بن يعقوب عن
محمد بن اسمعيل في محتملها قولان فان في لقائه له اشكالا منشؤه الرواية لجهالة الواسطة بينهما وان كانا
مرضيين منقحين انتهى والظاهر ان ظن كونه ابن بزيع من الظنون الواهية ويدل على ذلك وجوه الاول ان ابن بزيع
من اصحاب ابي الحسن الرضا وابي جعفر الجواد عليهما السلام وتلمذ ابن عصر الكاظم ع وروى عنه كما ذكره علماء الرجال فبقائه
الى زمن الكليني مستبعد جدا الثاني ان قول علماء الرجال ان محمد بن اسمعيل بن بزيع ادرك ابا جعفر الثاني عليه السلام
يعطي انه لم يدرك من بعده عليه السلام من الائمة صلوات الله عليهم فان مثل هذه العبارة انما يذكرونها في اخراما
ادركه الراوي كما لا يخفى على من له ادنى بكلامهم الثالث قول ابي عمرو الكشي في ترجمة ابن بزيع هذا
ومحمد بن اسمعيل ادرك موسى بن جعفر صلوات الله عليهما فلو كان مثل هذه العبارة انما يذكرونه في اخراما ادركه الراوي
لو فرضنا عدم ادراكه من بعد الكاظم عن الائمة عليهم السلام وهذا باطل ومن الغريب انه ذكر في الوجه الاول ان ابن بزيع

هذا

هذا قد ادرك عصر الكاظم ع وروى عنه واخذ هذا من الكلام المذكور من الكشي وغفل انه في بيان
ما ذكر في الوجه الثاني والحق ان مشرهذه العبارة تختلف باختلاف المقام فقد يذكر في مقام ورايته اول انما
ادركه الراوي بنحو يعطي انه لم يدرك من بعده من الائمة فما ذكره الكشي ناظر الى المقام الاول وما ذكره النجاشي
ونقله عنه الشيخ البهائي فناظر الى المقام الثاني وهذا ظاهر لمن له ادنى دربة بكلامهم ثم قال قدس سره
الثالث انه لو بقي الى زمن الكليني نور الله مرقده لكان قد عاصر ستة من الائمة عليهم السلام وهذه
مزية عظيمة لم يظفر احد من اصحابهم اسلام الله عليهم بمثلها يبقى لعلماء الرجال ذكرها وعدها من جملة مزاياه
رضم ان احدا منهم لم يذكره لان مع انه مما ينور الدعوى على نقله علم انه غير واقع اول قد عاصر
كثير من اصحابهم خمسة منهم عليهم السلام ولكن لم ار احدا منهم من عاصر ستة منهم الا حماد الرواية فانها
ادرك امام الموصين ع وعاش الى زمن الرضا ع والظاهر ان مراد الشيخ ان احدا من رجال اصحابهم لم يعاصر
ستة منهم غلا برعليه الرواية ثم قال قدس سره الرابع ان محمد بن اسمعيل الذي روى عنه الكليني نسير
واسطة روى عن الفضل بن شاذان وابن بزيع كان من مشايخ الفضل بن شاذان كما ذكره الكشي حيث قال ان
الفضل بن شاذان كان يروي عن جماعة وعد منهم محمد بن اسمعيل بن بزيع اقول وكذلك محمد بن اسمعيل الذي
روى عنه الكشي بغير واسطة يروي عن الفضل وهو من تلامذة ابن بزيع بكيف يروي عنه دائما من غير عكس
ثم قال قدس سره الخامس ما اشتهر على الالسنة من ان وفاة ابن بزيع كانت في حدود المائتين اقول ان اراد بها
السنة ارباب الرجال فليس فيها ذكر اصلا ولو ثبت هذا لكان المدعى ثابتا وان اراد بها السنة بعض مشايخ زمنه او عوام الطبلة فرب مشهور لا اصل له ثم قال قدس سره
السادس انا استيقنا جميع احاديث الكليني المروية عن محمد بن اسمعيل نوجده كلها مبتدئا بابن بزيع فانما

يذكره في اواسط السند يروي عنه بواسطتين هكذا احمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن اسمعيل بن
بزيع اما محمد بن اسمعيل الذي يذكره في اول السند فلم يظفر بعد الاستقراء الكامل والتتبع التام
بشهادة مرة من الكرات بابن بزيع اصلا ويبعد ان يكون هذا من الاثقاف المطردة اقول وقد روى
بواسطة علي بن ابراهيم عن ابيه عنه هكذا علي بن ابراهيم عن ابيه عن محمد بن اسمعيل بن بزيع وكذلك الكشي
لما كان معاصرا للكليني لروايته ابن قولويه عنهما يروي عن محمد بن اسمعيل هذا بواسطتين ويدبروي عنه بثلاث وسائط هكذا
علي بن محمد قال حدثني نصر بن محمد عن علي بن مهزيار عن محمد بن اسمعيل بن بزيع اما محمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان
فهذا الشيخان الجليلان لهما لقاء في ذلك فليكف يكون من الاثقاف ثم قال قدس سره السابع ان محمد بن اسمعيل
بن بزيع من اصحاب الائمة الثلاثة اعني الكاظم والرضا والجواد وسمع منهم سلام الله عليهم احاديث متكثرة بالمشافهة
فلو لقيه الكليني لكان ينقل عنه شيئا من تلك الاحاديث التي يغلها عنهم سلام الله عليهم بغير واسطة لكون
الواسطة بينه وبين كل من الائمة الثلاثة عليهم السلام احدا فان ثلثة الوسائط شئ مطلوب بشدة اهتمام
المحدثين بعلو الاسناد صعلوك محمد بن اسمعيل الذي يذكره في اوائل السند ليس له رواية عن احد المعصومين
سلام الله عليهم بدون واسطة اصلا بل جميع رواياته عنهم عليهم السلام انما هي بوساطة عدة اقول ذكر
الاصحاب في اصولهم ان جرح وتعديل احد الخبرين على الاخر لثلة الوسائط وهو علو الاسناد يرجح العالي لان
احتمال الغلط ونحوه من وجوه العلل فيه اقل وقال العلامة في النهاية علو الاسناد وان كان راجحا من
حيث انه كلما كانت الرواة اقل كان احتمال الغلط والكذب اقل الا انه مرجوح باعتبار ندوره وايضا احتمال
الخطأ والغلط في العدد الاقل انما يكون لو اتحدت اشخاص الرواة في الخبرين او تساووا في الصفات اما اذا تعددت
او كانت صفات الاكثر اكمل فلا وفيه ان تاثير الكثرة في حصله غير معلوم واشتراط الاتحاد والمساواة مستدرك لان

آخر المرض

المفروض في باب الترجيح استناد احد الدليلين بجهة الترجيح وهو انما يكون مع الاستواء فيما عداها اذ لو
وجد مع ما يساويها او يرجح عليها لم يعقل استناد الراجح اليها وبالجملة فهذا في غاية الظهور
ثم قال ره فان قلت المناقشة في هذه الوجوه مجال واسع كما ينادي به في الاول بان لقاء الكليني من لقي
الكاظم عليه السلام مستدرك لان وفاته ره سنة ثلاث وثمانين ومائة ووفاة الكليني سنة ثمان وعشرين و
ثلاثمائة وبين الوفاتين مائة وخمس واربعون سنة فغاية ما يلزم تعمير ابن بزيع الى قريب مائة سنة وهو غير
مستبعد اقول في تاريخ وفاته ره خلاف بينهم فقال النجاشي انه مات ببغداد وقيل في شعبان سنة تسع و
عشرين وثلاثمائة سنة ثنا عشر التجوز وقال شيخ الطائفة في رجاله توفي سنة ثمان وعشرين و
ثلاثمائة ببغداد ودفن بباب الكوفة في مقبرتها فعلى ما ورخه الشيخ كان سنه وفاته سنة حصل فيها
الغيبة الكبرى لان علي بن محمد السمري وهو اخر سفير من سفراء الصاحب توفي في النصف من شعبان سنة
ثمان وعشرين وثلاثمائة فوقعت الغيبة الكبرى التي في ازمانها والفرج يكون في اخرها بمشية الله تعالى و
اما على ما ورخه النجاشي ره فكانت سنة وفاته بعد الغيبة الكبرى بسنة والله يعلم ومنه يظهر ان محمد بن يعقوب
ره كان في طول الغيبة الصغرى التي كان فيها سفراء موجودين وبوابة معروفين صلوات الله عليهم وكذلك في
تاريخ وفاة الكاظم عليه السلام خلاف فقيل انه قبض لست بقين من رجب سنة ثلاث وثمانين ومائة وقيل يوم الجمعة لخمس
من رجب سنة احدى وثمانين ومائة والمناقش لما اراد نفي الاستكثار بالتقريب بين الوفاتين اثر الاكثر زمانا
من وفاته ره والاقل زمانا من وفاته ره فتامل ثم قال وفي الثاني منع كون تلك العبارة نصا في ذلك ولو سلم
فلعل المراد بالادراك الرؤية لا ادراك الزمان فقط اقول فيكون مفاد العبارة انه لم يرو من بعض الائمة عليهم
ولم يرو عنهم وهذا لا ينافي كونه في تلك الاعصار والازمان التي من الكليني فيجوز روايته عنه بالواسطة فظهر

ان ظن كونه ابن بزيع كما ظنه جماعة منهم العلامة ليس من الظنون الواهية وهذا تمام الكلام في
اتمام هذه المناقشة ثم قال وفي الثالث ان المزية انما هي رؤية الأئمة عليهم السلام والرواية عنهم بلا
واسطة لا تحقق المتأخر لهم من دون رؤية ولا رواية فيجوز ان يكون ابن بزيع معاصرا في الأئمة عليهم السلام
لكنه لم يرهم قلت اكثر هذه الوجوه وان امكنت المناقشة فيه بانفراده لكن الانصاف انه يحصل من مجموعها
ظن غالب ناهض للعلم بان الرجل المتنازع فيه ليس هو ابن بزيع وليس الظن الحاصل منها ادون من سائر الظنون
المعول عليها في علم الرجال كما لا يخفى على من خاض في ذلك الفن ومارسه والله اعلم اذا تقرر ذلك فنقول الذي
وصل الينا بعد التتبع ان اثنى عشر رجلا من الرواة مشتركون في التسمية بمحمد بن اسمعيل محمد بن اسمعيل
بزيع اقول ليس هذا تماما يحتاج فيه الى التتبع فضلا عن التتبع التام فان هؤلاء الرجال المسمين بمحمد بن
اسمعيل مذكورون في كش وجش وست وغض ومع ذلك فقد مجموعهم بلغ الى الاربعة عشر ولعل محمد بن اسمعيل

نائبة عما في ان محمد بن اسمعيل الاتي هم محمد بن اسمعيل بن ابراهيم بن موسى بن جعفر مهملا

الاتي في اصحاب الصادق ع زاغ عنه او سقط عن قلمه الشريف ره في الاوسط محمد بن اسمعيل بن ابراهيم بن موسى بن
جعفر قال وصاحب الكافي عنه عن علي بن محمد عنه وهما ايضا مهملان وليس في هؤلاء امامي موثق الا ابن بزيع و
الرعفراني واما البرمكي فمختلف فيه وثقه النجاشي وضعفه ابن الغضائري وظاهر ان الجرح مقدم على التعديل لخاصة
اذا كان الجارح مثل ابن الغضائري واما ترجيح العلامة تعديل النجاشي على جرح ابن الغضائري فلم نتبينه ولا
نتبعه ثم قال قدس سره وهم محمد بن اسمعيل بن جهم الكناني ومحمد بن اسمعيل الحميري ومحمد بن اسمعيل البلخي
بقال البلخي الصغير القمي ومحمد بن اسمعيل النيسابوري ومحمد بن اسمعيل بن رجا الزبيدي الكوفي ومحمد بن
اسمعيل بن عبد الرحمن الجعفي ومحمد بن اسمعيل الحجري المدني ومحمد بن اسمعيل الهمداني ومحمد بن اسمعيل بن سعيد
البجلي اما محمد بن اسمعيل بن بزيع فقد عرفت الكلام فيه واما من عدا الرعفراني والبرمكي من العشرة الباقين فلم يوثق

محمد بن اسمعيل بن عبد الرحمن الجعفي ومحمد بن اسمعيل الحجري ومحمد بن اسمعيل الهمداني ومحمد بن اسمعيل البجلي

نائبة عما في ان محمد بن اسمعيل الاتي هم محمد بن اسمعيل بن ابراهيم بن موسى بن جعفر مهملا

احد من علماء الرجال احدا منهم بل ذكروا من رجال الكشي والنجاشي الا ان لكل منهما كتابا اقول بل يظهر
مما ذكروه في ترجمة الصادق ع كغيره فانه سمع عنه موسى بن جعفر صلوات الله عليهما بلا فاصل او بفصل
ان شاء الله في دعي فقال لعن الله من يسمى في دهرك فدا عطاه قبل سعايته اربعمائة دينار وخمسين دينارا ثم
امر له بالف وخمسمائة درهم ومع ذلك كله لما دخل على هرون قال له يا امير المؤمنين خليفتان في الارض موسى
بن جعفر يجبى له الخراج وانت بالعراق يجبى لك الخراج فقال له الله فقال الله فامر له بمائة الف درهم فلما
قبضها وحمل الى منزله اخذته الرعدة في ليلة فما زال يحول من يد الى يد حتى ارسل اليه بعض اهله في تسكينه على ابن
جعفر قال سمعت اخي موسى بن جعفر ع يقول قال لي لعبد الله اخي اليك ابني اخيك فقد جاءني بالسفلة فانتهرهما
شك شيطان يعني محمد بن اسمعيل بن جعفر وعلي بن اسمعيل وكان عبد الله اخاه لأبيه وامه ثم قال قدس سره
ولا من رجال القمي والسلخي الا انهما من اصحاب ابي الحسن الثالث ع ولا من رجال النبقي الا انه نقل حكايته عن
الفضل بن شاذان قال قدس سره في الحاشية ملخص هذه الحكاية ان النبقي ذكر ان عبد الله بن طاهر اراد
ان يختبر مذهب الفضل فاظهر للفضل انه يبغض عمر بن الخطاب فسئله عن ذلك فقال انه اخرج القياس
من السوء فتخلص عنه بهذه الحيلة وهذا يدل بعض بذكر النبقي هذه الحكاية على انه من تلامذة الفضل
وجعل هذا دليلا على ان محمد بن اسمعيل الذي في الطريق انما هو النبقي لا البرمكي وانت خبير بان ذكر الرجل
حكاية جرت لغيره لا يدل على انه من تلامذته بشئ من الدلالات واستدل ايضا بان النبقي والفضل
نيسابوريان والبرمكي رازي وروايته النيسابوري عن النيسابوري اقرب الى الظن من روايته عن الرازي وانت تعلم ان
هذا معارض بمثله فان الكليني والبرمكي رازيان الى اخر الكلام اقول محمد بن اسمعيل النيسابوري الملقب
بنبقة لتلميذ الفضل يروي عنه بلا واسطة غير احواله واخباره وهو مسنا محمد بن يعقوب والواسطة بينه

وبين الفضل في الاحاديث المذكورة في الكافي اذا الكليني والكشي معاصران وفي طبقة واحدة والكشي يروي في رجاله
عن محمد هذا بلا واسطة وهو استاذ قال محمد هذا ان الفضل نفاه عبد الله طاهر من ثواب بعض المحاغاة الغنا
من بيشا بور بعد ان دعي به واستعلم كتبه امر ان يكتبها قال نكتب بخطه الاسلاة الشهادة بين وما سألوهما ذكر
انه يجب ان يقف على قوله في السلف فقال ابو محمد اي الفضل اتولى ابا بكر وابرأ من عمر فقال له ولم تبرأ من
عمر فقال لأخراجه العباس من الشورى فخلص منه بذلك ثم قال قدس سره ولا من حال الزبيدي والمخنث والمخزومي
والهدلي والبجلي الا انهم من اصحاب الصادق ثم بقاء احكم الى عصر الكليني ابعد من بقاء ابن بزيع قد اطبق صاحبوا
علما نا قدس الله ارواحهم على تصحيح ما يرويه الكليني عن محمد بن اسمعيل الذي فيه النزاع في ذلك اقول قد عرفت ان
حكمهم بصحته مبني على ان المراد بمحمد هذا ابن بزيع فقال في لقاء الكليني له اشكال فلا بد ان يكون بينهما واسطة
وهي مجهولة فالسند مرسل مجهول وهذا لو تم بعيد لأن رواية الكليني عن محمد هذا كثيرة وبعيد ان يكون ذا استغنى عن
جميعها الواسطة وابعد منه ان يكون هذا من الأفراد بان وابعد منه رواية ابن بزيع وهو من مشايخ الفضل في
جميع هذه الأخبار عنه من غير عكس اصلا ثم قال واطباقهم هذا قرينة قوية على انه لا يراد من ولئك الذين لم
يوثقهم احد من علماء الرجال فيما لا مر دا بين الزعفراني والبرمكي فانهما ثقتان من اصحابنا لكن الزعفراني ممن لقي اصحاب
الصادق كما نص عليه النجاشي فبعد بقائه الى عصر الكليني قال في الحاشية فان قلت ان البرمكي ايضا ممن لقي
بعض اصحاب ابي عبد الله لأنه روى عن عبد الله بن داهر وهو من اصحابه كما شهد به النجاشي حيث قال ان
عبد الله بن داهر له كتاب يرويه عن الصادق قلت شهادة هذه العبارة بان الرجل من اصحابه غير ظاهرة فان
الكتاب اذا انتهت روايته الى المعصوم يصدق انه مروي عنه وان كان هناك واسطة او وسائط كما يصدق
على الكافي مثلا انه مروي عن المعصوم وايضا فعبد الله بن داهر روى عن الصادق ثم بثلاث وسائط كما في سند الحديث

الاول

الاول من باب المؤمن مصنفا له من الكافي وهذا بعيد مما قلناه ومما يوضح عدم كون هذا الرجل من اصحاب الصادق
ان علماء الرجال الذين وصلت الينا كتبهم ممن تقدم على النجاشي او تاخر عنه كشيخ الطائفة في
غيره والعلامة في صه وابن داود في كتابه لم يذكر احد منهم هذا الرجل من اصحاب الصادق اصلا ولو نهم
العلامة وابن داود من تلك العبارة ما فهمته نشاركهما معا التنبيه عليه فان اهتمامهم بالتنبيه على اصحاب
الأئمة سلام الله عليهم شديد كما لا يخفى على من مارس كلامهم والله ولي التوفيق اقول اذا امثل لفلان كتاب
يرويه عن فلان فلا شك في ان المفهوم منه انه يرويه عنه بغير واسطة ولا يفهم منه غير هذا الا بقرينة صارفة
عنه وهذا كما قال الشيخ في سند عبيد بن محمد بن فليس كتاب يرويه عن ابيه اي فرق بين ان يقال له كتاب
يرويه عن فلان او يرويه عنه فلان فكما يفهم من الثاني عدم الواسطة فكذا من الاول والنزاع في ذلك مكابرة مقتضى فهمه
واما ابن داهر فيروي عن الصادق بوسائط فهذا لا ينافي في روايته عنه بغير واسطة لأن روايته اهل طبقة واحدة
بعضهم عن بعض الى ان ينتهي الى امام زمانهم ثم لا مانع من ان يروي رواية ابن داهر عنه بواسطتهم هذا كان المتعلم
في زماننا هذا يروي عن مجتهد ما بواسطة او وسائط وقد يروي عنه بلا واسطة ايضا فيحتمل كون هذا الوسائط
الثلاثة كلهم كابن داهر من اصحابه فانتهم ثلاثة منهم من الجماهيل بالاحتمال بل معه لا ما يدفعه واما عدم ذكر
احد من اصحاب الرجال غير النجاشي هذا الرجل في اصحابه فهذا لا يوضح عدم كونه منهم لا يمكن ان يكون المفهوم من
العبارة المذكورة عدم الواسطة اذ لعلهم غفلوا عنه ولم يقفوا به وما اشبه ما افاده بما يقول بعض الطلبة
لبعض اذا رق ونفط بعض الدنانير بلونهم الشارح الفلاني والفلاني من تلك العبارة ما فهمته انا فهما من
التنبيه عليه فان اهتمامهم بالتنبيه على الدنانير شديد ثم قال قدس سره في اصل المتن متصلا بما سبق نقله
نقول الظن في جانب البرمكي فانه مع كونه راويا كالكليني قرب زمانه في غاية القرب من زمانه اقول قد سبق ان النساء يروي

نقل من احوال الفضل والناقل حال غيره اما معاصر له او متاخر عنه على التقديرين فالنيسابوري كالبرمكي في ان
كلا منهما يمكن ان يكون واسطة بين الفضل والكليني في النقل فمن اين يحصل الظن بصحة الخبر كما اطنوا في ضعف
البرمكي في غضون ان كلامه في جش الآتي ترجيح توثيقه على تضعيفه لا ترجيح ظاهر مشكل وهذا ايضا مما يقدح
في الظن بصحة الخبر فتامل ثم قال متصلا بما سبق لان التمحاشي يروي عن الكليني بواسطتين وعن محمد بن
اسمعيل البرمكي بثلاث وسائط والصدوق يروي عن الكليني بواسطة واحدة عن البرمكي بواسطتين والكشي حيث
انه معاصر للكليني يروي عن البرمكي بواسطة وبدونها اقول مسلم ان الكشي معاصر للكليني ولكن روايته عن
البرمكي بدون الواسطة ممنوعة بل محمد بن اسمعيل الذي يروي عنه الكشي بالواسطة هو محمد بن اسمعيل
النيسابوري تلميذ الفضل كما يظهر من ترجمة حبيب بن حماد ابو نور الغفاري في موضعين حيث قال فيهما محمد بن اسمعيل
قال حدثني الفضل بن شاذان عن ابي عمير السند وصرح في ترجمة الفضل هذا ان محمد بن اسمعيل ذاك هو النيسابوري
المعروف بندر فظهر ان الراوي عن الفضل من هو الكشي في مرتبة الكليني وطبقته كما يظهر من ترجمة الحسن بن
علي بن ابي حمزة من جش وفي ترجمة حبيد بن محمد بن نعيم السمرقندي من لم وست ومن ترجمة ايوب بن نوح من جش
وغيرها فظهر ان قوله في الكافي محمد بن اسمعيل عن الفضل من يكون وابن من هو فاني ترجمة ثابت بن دينار ثم قال و
ايضا محمد بن جعفر الاسدي المعروف بمحمد بن ابي عبد الله الذي كان معاصر البرمكي توفي قبل وفاة الكليني بقريب من
سنة عشرة فلم يبق مرتبة في فوت ما بين الكليني ومن بين البرمكي جدا اقول انه لم يكن من معاصريه بل كان من
تلامذته ولذا كان يروي عنه من غير عكس كما في الحديث الثالث من باب حدوث العالم وغيره من الكافي هكذا محمد
بن جعفر الاسدي رفعه عن محمد بن اسمعيل الراوي وفي الحديث الاول من باب المؤمن وعلاماته وصفاته من الكافي هكذا محمد
بن جعفر عن محمد بن اسمعيل عن عبد الله بن ظاهر بالجملة رواية الكليني عن البرمكي بتوسط الاسدي وغيره ثابتة

واما

واما روايته عنه بدون الواسطة حتى يثبت منه المعاصرة بل التلامذة تغاير ثابته بل هو عين محل النزاع اذ
المخصم لا يسلم روايته عنه بدونها ويقول ان الذي يروي عنه بدونها هو النيسابوري لا البرمكي والشيخ ره وان
بالغ فيه الا انه لم يات عليه بدليل يعول عليه او نركن النفس شيئا مليا اليه ثم لا يخفى ان قرب ما بين وفاة الاسدي
من زمان وفاة الكليني لا يدل على قرب ما بين الكليني من زمان البرمكي حتى يثبت منه المعاصرة والرواية لان الاسدي كان
من تلامذة البرمكي فيجوز ان يكون معمرا ادرك اخر زمان البرمكي في غضون شبابه واخذ منه ما اخذ ثم بقي الى ان ادرك
الكليني فروى بتوسطه عن البرمكي على ان التقارب بين الزمانين لا يستلزم المعاصرة لان المعاصرين ربما يتحدان في
الزمان لا مقارنان فيه وعلى تقدير قرب ما بين زمانيه لا تثبت المدعى لكون الراوي حينئذ يحتمل انه والنيسابوري و
البرمكي مستضعف في غضون النيسابوري ما ذكر توثيقه والاسدي صرح بما لزوايته غير محكوم بصحتها على فانون الرواية وهم قد
حكموا بصحتها اذا سلم ما في باقي الطريق ثم قال قدس سره واما روايته عنه في بعض الاوقات بتوسط الاسدي فغير
قادح في المعاصرة فان الرواية عن الشيخ تارة بواسطة واخرى بدونها امر شايع مستفاض لا غرابة فيه والله اعلم بحقائق
الامور انتهى كلامه مع مقامه اقول لا فرق بين الرواية عن هذا الشيخ عن هذا الشيخ كذلك وبينها عن شيخ المشايخ
سيدنا ابي عبد الله الطاطري حتى صار الامر اشايعا مستفاضا غير يسير في الثانية فيجوز ان يكون ابن زاهر
قد روى عنه تارة بواسطة واخرى بدونها بتكثيف توثيقه روايته عنه بالواسطة ما افاد قدس سره سابقا فتامل
نقل عن الشيخ البهائي قدس سره انه قال في خلاصة الرجال كل حميد حميد كل جميل جميل كل صفوان فاضل كل سعيد
خال عن العيب كل سالم غير سالم كل طلحة طالح كل عبد السلام صالح حتى عبد السلام بن صالح كل عاصم حسن الا غاصم
بن الحسن كل يعقوب بلا خبية الا يعقوب بن شيبة اقول قوله كل حميد حميد يفيد ان جميع الرجال والرواة المسمين
بهذا الاسم محمودون ممدوحون حيثما ظهر من احسن والاقل منه اذا لم يكن في الطريق قادح من غير جهتهم وعلم ان المسمى

فائدة ١٧

بهذا الاسم من كلامه وانما يستفاد من كلامه ان المراد بالحمد هنا المدح والحسن ما يكون راويه من اصحابنا الامامية ممدوحا مدحا لا يبلغ حد التعديل وموثقا اذا لم يعلم كونه منهم وعلم عدم كونه منهم لانكار ذلك الامر لان حميدا مشترك بين تسعة عشر رجلا كلهم مهملون لا مدح فيهم الا اثنان منهم هو حميد بن زياد بن حماد وحميد بن المثنى ابو المعزا الكوفيان فانهما ثقتان صاحبا كتاب ونقل في صه عن ابن عقدة عن محمد بن عبد الله بن ابي حكيمة عن ابن عمهران حميد بن حماد بن ابي خوار ايضا ثقة واما من عداهؤلاء التسعة فكلهم مهملون مطلقا الا قليل منهم حيث انا نبينه كذا وهذا لا يبلغه حد يعتد به الحديثية من الحسان والموثقان وكذا الكلام في قوله كل جميل جميل فانه ايضا مشترك بين جماعة من المهملين الا جميل بن دراج وجميل بن صالح الكوفي فانهما ثقتان صاحبا اصل ومن البين من لا مدح فيه لاجمال له حتى يكون جميلا

فائدة مدح الرجل بان له كتابا لا يدل على مدحه بان له اصلا فان الاول يقتضي العلو في العلم مع تعب صاحبه واجتهاده في الدين ونقصي عمره في تحصيل ما يعنيه ويجب عليه ويعتبر في الدنيا والاخرة بخلاف الثاني فان الاصل على ما يظهر من كلامهم هو مجمع عبارات الجماعة عليهم السلام من غير ان يكون معها اجتهاد واستنباط فصاحب الكتاب وهو المسئول مع ما ذكر على اسناد الاقوال واستنباط ما شرعا وعقلا على دينه من صاحب الاصل وكذا قبل ما حاصل فيه من انه ثقة منه هذا واما قوله كل صفوان صالح فان اراد به انه ممن لا يقدح فيه وان لم يكن فيه مدح وهو الظاهر من العبارة المنقولة فهو كذلك ولا فيه كبير فائدة وان اراد انه من الممدوحين فليس كذلك فان صفوان بن امية وصفوان بن يحيى بياع السابري ثقتان وصفوان بن حمزة وصفوان بن سليم الزهري من المهملين نعم صفوان بن مهران الجمال وصفوان بن يحيى بياع السابري ثقتان صاحبا كتاب وكذا الكلام في قوله كل شعيب خال عن العيب فان اراد الشق الاول هنا اظهر نظرا الى قوله خال عن العيب فان شعيبا مشترك بين جماعة لا مدح فيهم لا مع سوى شعيب بن اعين وشعيب العقرقوفي فانهما ثقتان صاحبا كتاب وذكر الكشي في ترجمة شعيب مولى علي بن الحسين عليه السلام انه كان فيما علمنا خيارا وعلى اي تقدير يصدق

كل

كل شعيب بلا عيب بمعنى انه غير مقدوح فيه واما قوله كل سالم غير سالم فمقلوب سالم الغنا ابي الفضل الكوفي الثقة وسالم بن مكرم ابي خديجة الجمال فانه ثقة له كتاب عليه صرح به النجاشي وروى عنه الكشي عن محمد بن مسعود قال سئلت ابا الحسن علي بن الحسن عن اسم الجمال فقال سالم بن مكرم فقلت له ثقة قال صالح و يظهر منه ان الصالح فوق الموثق والعكس لان الظاهر ان الصالح صالح لمخالص من كل شر وقبل هو العالم بما يلزمه من حقوق الله وحقوق الناس وقال النجاشي في معاني القرآن الصالح هو الذي يؤدي ما افترض عليه ويؤدي الى الناس حقوقهم وقول شيخ الطوسي في الفهرست سالم بن مكرم ابو خديجة ضعيف استثنائه منه يحتاج به صرح به ملا عناية الله القهپائي في بعض فوائده وايضا ذكر كثيرا من المتاخرين سالم الاقدح فيهم بكيف يصح لحكم الكشي بان كل سالم غير سالم وهو يصرح فيه

فائدة قال الشهيد الثاني في الدراية قد يتوقف في بعض الرواة ان يكون في تركيبه لفظ الثقة وهو يدل على زيادة المدح قيل وفيه ان جماعة من اهل اللغة ومنهم ابن دريد في الجمهرة ذكروا ان من جملة الاتباع قولهم ثقة ثقة وعلى هذا يحتمل ان يكون ما وقع فيه الجمع بين هاتين الكلمتين جرى على طريق الاتباع لا التكرير ثم صحف فاعتقد انه مكرر وقول من جوز فيه بالتكرير ابن داود في كتابه وكلام الشارحين عليه خال عن التعرض لبيان المراد منه هذا وقوله كل عبد السلام صالح اي صالح في نفسه او صالح الحديث كما هو الظاهر من عرفهم فيفيد ان حديث كل واحد منهم حسن اذا كان اماميا وان لم يكن في الطريق قادح من غير جهته وموثق اذا لم يكن اماميا فان الصلاح امر رضائي فالموثق بالنسبة الى الضعيف صالح وان يكن صالحا بالاضافة الى الحسن مع احتمال دلالة الصلاح على عدالة ومزيادة كما عرفت وفيه نظر لان عشرات عبد السلام جماعة لا مدح فيهم ولا مدح الا عبد السلام بن السالم البجلي الكوفي فانه ثقة صاحب كتاب وربما عبد السلام بن الحسين ابو احمد البصري فانه وان لم يمدح اصالة الا انه مذكور في ترجمة احمد بن عبد الله بن احمد مستر حما

توثيق سالم الجمال وسالم بن مكرم
ان الكلام في المدح
فائدة ١٩
توثيق عبد السلام بن السالم البجلي وقدح في عبد السلام بن الحسين ابو احمد البصري

آل الأشتر لا بن صالح الخلاف في عبد السلام الراجح توثيقه

والراجح عندهم عدم التوثيق ولا أقل من أن أقصاها الاعتبار وأما عبد السلام بن صالح أبو الصلت الهروي ففيه خلاف فذكر العلامة في خلاصته العلاية أن عبد السلام الهروي هذا عامي والظاهر أنه خاصي موثق كما أشار إليه الشهيد الثاني حيث قال أنه كان محافظا للعامة راويا لأخبارهم فلذلك التبس أمره وقيل أنه عامي والأرجح أنه ثقة عند المخالف والمؤالف لكنه مخالط ملتبس الأمر على بعض الناس ويؤيده أن علماء العامة ذكروا في كتب رجالهم أنه من الشيعة قال الذهبي في ميزانه الاعتدال المعتبر في الرجال عند العامة عبد السلام بن صالح أبو الصلت الهروي شيعي جلد ونقل عن العقيلي أنه رافضي خبيث وقال الدارقطني أنه رافضي متهم ونقل عنه أنه قال كلب العلاية خير من بني أمية وقال العسكري في كتاب الكمال في أسماء الرجال عبد السلام بن صالح أبو الصلت الهروي خادم علي بن موسى الرضا شيعي مع صلاحه توفي سنة ست وثلاثين ومائتين ونقل الصدوق في عيون أخبار الرضا ما يدل على اختصاصه بالرضا على وجه بعد هذا أن يكون عاميا هذا والكلام على قوله كل ما خصه حسن مثل ما سبق على نظائره فانه مشترك بين ثلاثة عشر رجلا أكثرهم مهمل وبعضهم مجهول كعاصم بن الحسن وبعضهم موثق كعاصم بن حميد الحناط الكوفي وعاصم بن سليمان البصري المعروف بالكوزي فان قلت لعل الشيخ قدس سره اراد بكونه حسنا أنه لا قدح فيه ان لم يكن فيه مدح قلت هذا خلاف الظاهر المعارف من مصطلح الحسن غير ما أيضا ما رواه الكليني بطريق حسن عن الباقر عليه السلام أنه قال لعاصم بن حميد كذب قال زرارة ما وابنه استقبل أحدا بقول أكذب منه وأما يعقوب فمشترك بين اثنين وعشرين رجلا أكثرهم مهمل وبعضهم موثق كيعقوب بن اسحق ويعقوب بن الياس ويعقوب بن نعيم ويعقوب بن يقطين ويعقوب بن يزيد الكاتب الأنباري ويعقوب بن سالم السراج وبعضهم ممدوح كيعقوب المقبري وبعضهم عامي المذهب كيعقوب بن شيبة لحكم بأن كل يعقوب بلا خبية عامي ظاهر وجهه لعله أراد بعدم خبيثه عدم كونه عاميا سيئا بقرينة استثناء يعقوب بن شيبة هو كما عرفت عامي سني ولكن امثال هذه

عاصم بن الحسن مجهول وعاصم بن حميد الحناط موثق كعاصم بن سليمان الكوزي الأنباري

يعقوب بن اسحق والياس بن نعيم ويعقوب بن يزيد موثقون ويعقوب بن يقطين ويعقوب بن سالم ممدوحون

يعقوب المقبري ويعقوب بن شيبة عامي

الأفادات بهذا القبيل ثمرات له كثيرة وبالجملة فما ذكره من الألقاب فهو مما لا يفهم منه المقصود وذلك أن قوله كل جميل جميل ان أراد به تعديله فهو أعم منه فان يجوز كون الرجل مجروحا مذموما لا يثبت تعديله وتوثيقه لان من المدح ما لا يبلغ حد التعديل فيكون امامي حسنا او موثقا اذا لم يكن امامي وان أراد به انه ممدوح في الجملة فيشمل العدل والحسن والموثق ويخرج منه من لا مدح فيهم كالمهملين وهم الأكثرون وان أراد به انه ممدوح منه وان لم يكن فيه مدح فاللفظ لا يدل عليه كذا قوله كل جميل جميل ان أراد به حاله البالغ حد التعديل فهو أعم منه وان أراد به حاله في الجملة فيشمل الثلاثة ويخرج منه المهملين وان أراد به انه غير مقدوح ان لم يكن ممدوحا فهو لا يدل عليه ولا على نقيضه فان قلت الصلاح يدل على العدالة زيادة كذا الحسن يدل على ان الراوي امامي ممدوح غير بالغ حد التعديل فيكونان ناقصين على المقصود قلت نعم شرط مع التعديل الضبط الذي من جملته غلبة النسيان والصلاح بحاجة معها اكثرا فانه يخرج من الأول المهملون والممدوحون حالا لا يبلغ حد التعديل ومن الثاني المهملون والممدوحون البالغون حد التعديل فتأمل واعلم ان المعروف من طلحة في الرجال اربعة طلحة بن عبيد الله بن عثمان التيمي القحافي المشهور بالجمل وطلحة بن زيد من أصحاب الباقر وهو بتري عامي المذهب فطلحة الحمال من غير شبهة واما طلحة بن عمرو الشيباني وطلحة بن النضر المذكور فيها مهملان ومن البين ان من لا مدح فيه ولا ذم لا يقال له انه طالح اذ الطلاح ضد الصلاح على ما في القاموس والمفروض انه لم يعثر فيها على صلاح ولا طلاح فهذا نوع ذم للبرئ منه وهو بهتان يجل المترجم عنه هو قدس سره اعرف بما قال والله اعلم بحقيقة الحال قال الشيخ في كتاب الحدود من كتاب التهذيب في باب حد الزنا روى أحمد بن محمد عن ابن أبي عمير عن شعيب قال سألت أبا الحسن عن رجل تزوج امرأة لها زوج قال يفرق بينهما ثلث طلقها ثم قال لا تحل له أبدا حتى تنكح زوجا غيره فدخل منها وخرج من عنده وأبو بصير يجيء الميزاب فأخبره بالمسئلة والجواب فقال له ابن انا قلت يجيء الميزاب قال فمضى يدق فقال ويحك هذا البيداء ورب

طلحة بن عبيد الله بن عثمان وابن زيد هما طالحان

فائدة ٢٠

هذه الكلمة لسمعت جعفرا يقول ان عليا قضى في الرجل يزوج امرأة لها زوج فوجم المرأة وضرب الرجل الحد

لفضحت ثم قال لو علمت انك علمت لرضخت رأسك بالمجحاة ثم قال ما احب فيها اخوفني ان لا يكون اوتي علمه واجاءه الشيخ بان

الذي سمع ابو بصير عن ابي عبد الله ع لا ينافي ما افتى به ابو الحسن لانه انما نفى عنه الحد لانه لم يعلم ان لها زوجا

والذي ضربه امير المؤمنين يحتمل شيئين احدهما ان يكون ضربه لعلمه بان لها زوجا والثاني لغلبة ظنه بان لها زوجا

فرط في التفتيش عن حالها فضربه تعزيرا وليس في الخبر انه ضربه الحد تاما ويكون قوله لو علمت انك علمت لفضحت

راسك بالمجحاة المراد به انك لو علمت علم يقين ان لها زوجا لفعلت ذلك ويحتمل ان يكون المراد ان الرجل

كان متهما في انه عقد عليها ولم يكن معه بينة بالتزويج فاقام عليه الحد لامكان التهمة اقول ظاهر

قوله لو علمت انك علمت يفيد ان المحدود كان مدعيا جهله بحكم المسئلة وان المرأة المزوجة لم يجز تزويجها في شرع الاسلام

دارية ٤ ودعوى الجهل بها في دار الاسلام ليست بشبهة دارئة والا لتعطلت الحدود والاحكام لامكان ان يدعيه كل فاجر بعد

فجوره ولذلك قال امير المؤمنين عليه الحد تاما كما هو الظاهر المتبادر وروى ابو عبيدة في الصحيح عن ابي عبد الله ع قال

سئلت عن امرئة زوجت ولها زوج فقال ان كان زوجها الاول مقيما معها في المصر التي هي فيها فصل اليها

فان عليها ما على الزاني المحصن الرجم ان قال قلت فان كانت جاهلة بما صنعت قال فقال ليست في دار الهجرة

قلت بلى قال فما من امرئة اليوم من نساء المسلمين الا وهي تعلم ان المرئة المسلمة لا يحل لها ان تتزوج بعين قال ولو

ان المرئة اذا نعيت قالت لعلها قد ماتت وجهلت ان الذي فعلت حرام ولم تقم عليها الحد اذا لعطلت الحدود فقوله بعد

انا نضله الحد لو علمت انه زيادة تخويف وتهديد للرجل المحدود اراد ان هذا القدر من الجهل بكان بناء على اوغلة

الجهل بالمسئلة ولو علمت انك علمت المسئلة حكمها الفضح بالمجحاة وليس المراد منه نفي العلم بان لها

زوجا والا لما ضربه الحد كما في قضية الكاظم لان دعوى الجهل بان لها زوجا مع عدم البينة على علمه به شبهة

دارئة

دارئة وكان الرجل قد ادعى عدم علمه بكونها مزوجة لكان معذورا لان الناس في سعة تما لا يعلمون ولعل هذا

اقرب مما ارتكبه الشيخ من انه احتمال بعيد وخلاصة الاحتمال الاخير هذا ولا بد هب عليك ان هذا الحديث

الصحيح هو حديث شعيب بن يعقوب العرقوفي مما يطعن عن ابي بصير يقدح فيه لانه اساء الظن بابي الحسن وزعم

انه لم يرث علمه مع انه قد بلغ في علمه الى ان لقب بالعالم وهذا منه قريب من انكار ليا قته بمنصب الامامة و

الرياسة بل لاه نناء والحكومة مع انه كان لجهله بوجه الحديث كما ذكرت لكنه مشترك بين يحيى بن ابي القسم و

عبد الله بن محمد ابي بصير الاسدي وليث المرادي ابي بصير المرادي والاول لان يكنيان بابي محمد ايضا كما ان الثالث

يكنى بابي يحيى ايضا وكان هو والاسدي مكفوفين ضريرين ذاهبي العينين واما المرادي فكان اكمه مفقوء العين وليس

امه قيل وهذا الاشتراك انما يكون اذا اطلق ابو بصير وروى عن الباقرين او احدهما عليهما السلام واما اذا روى عن الكاظم

فانه مختص بيحيى بن ابي القسم وان ان عبد الله بن محمد ابا بصير الاسدي وليث المرادي ابا بصير المراد من اصحاب الباقرين

واما يحيى بن ابي القسم فمن اصحاب الكاظم ع فاذا وقع ابو بصير مطلقا عن الباقرين او احدهما فالمشترك بين الثلاثة

ويحملهم واذا وقع ابو بصير كذلك عن الكاظم ع فانه مختص بيحيى كما لا يخفى هذا كلامه بعينه وبستفاد منه ان يكون

المراد بابي بصير في الحديث المذكور يحيى بن ابي القسم لا غير ولكنه قال في حاشية كتابه المسمى بمجمع الرجال بعد

نقل في اصل الكتاب رواية ابن ابي عمير عن شعيب بن يعقوب العرقوفي قال قلت لابي عبد الله وربما احتجنا ان نسئل عن

الشئ فممن نسئل قال عليك بالاسدي يعني ابا بصير ان شعيب العرقوفي روى عن ابي بصير عبد الله بن محمد لا يحيى

بن ابي القسم كما يفهم من اطلاق الرواية المتقدمة فانه يظهر من امرأة امامة اياه فيها بان ياخذ من ابي بصير الاسدي

انه لا يروي الا عمن امره امامة بالاخذ منه هو عبد الله بن محمد الاسدي كما لا يخفى وهذا قرينة جلية على ان كل

موضع وقع فيه شعيب عن ابي بصير مطلقا فهو عبد الله بن محمد لا غير وان كان شعيب هذا ابن اخت يحيى بن ابي القسم فان

سُعَيْبًا هذا بين من ان يروي عن يحيى هذا وادون منه واجل لا يخفى مع التتبع الصادق ان شعيبا في مرتبة يحيى طبقته يروي عمن يروي عنه قال علي بن ابي حمزة البطائني فائد يحيى هذا يروي عن شعيب هذا فيحيى ليس في مرتبته يروي عنه شعيب بعضو العصفور فيما لا يخفى وهذا يعطي ان يكون المراد بابي بصير في الحديث المذكور عبد الله بن محمد الأسدي لا يحيى بن ابي القسم فبين كلاميه صح كونهما في حاشيتين مكتوبتين على موضع واحد تدافع لا يخفى وهو ممن ضرعمره في هذا الشان ودهره في هذا الفن كما يظهر لمن راجع كتابه المذكور وطالع فيه فكيف يسوغ للمجتهد المفتي والحاكم والقاضي ان يقوى على مجرد غلبة الظن الرجال وقد هو الاصيغ للاحوال بل لا بد له من الاجتهاد في هذا الفن كما في سائر الفنون المتوقف عليه الاجتهاد ليسوغ له النظر الى المسائل الفقهية الفرعية التي يحتاج اليها او يسئل عنه والا فاجتهاده هذا مدخول وراية مزيف لا حجة فيه لا عليه لا على غيره والله المستعان وعليه التكلان وبالجملة لا شك في ان المراد بابي بصير المذكور في الحديث المذكور هو يحيى بن ابي القسم ابو محمد المكفوف من اصحاب ابي الحسن موسى بن جعفر ايضا لا ان ابا بصير الأسدي عبد الله بن محمد وابي بصير المرادي ليث المجلي من اصحاب الصادق لم يدركا زمن الكاظم و صحباه ثم قال روح الله روحه في كتابه اخر متعلقة بهذا الموضع رأيت شعيبا عن الامام وحوالته اياه على ابي بصير الأسدي في الاخذ عنه قرينة اخرى على ان ابا بصير المشار اليه المحال عليه هنا في الرواية هو عبد الله بن محمد الأسدي وظهر ان شعيبا العقرقوفي وان كان ابن اخت يحيى بن ابي القسم لكن لا يروي عنه على ما يظهر مع التتبع التام بل يظهر انه يروي عن الأسدي وعن المرادي ايضا ما ملخصه جدا واذ عن ما سمعت ان المتأخر ليعد للاعلا ولعد التامل والتنقيد حديث ابي بصير مشتركا بين الثقة والمجهول عند هم رحمهم الله ولا يعملون بمضمونه وتركوه وكثير من الروايات في الاحكام لغيرها لذلك فظهر بتغيير احكام الله تعالى كما

لا يخفى

لا يخفى وهذا منه اشارة الى ما اشبه من حال ابي بصير على كثير من اصحابنا المتاخرين من عمر السراج بين الثقة الاقامي وغيره ومنشأ الاشتباه على ما ذكره الفاضل السبزواري في الذخيرة في تصحيح رواية ابي بصير عن ابي عبد الله الصادق الواردة في تحديد الكر امور منها انه مشترك بين جماعة منهم يوسف بن الحرث وهو غير موثق في كتب الرجال بل في الخلاصة واختيار الرجال للشيخ ان يوسف بن الحرث من اصحاب الباقر عليه السلام يكنى ابا يعقوب لا ابا بصير بالياء بعد الصاد تبرى والجواب ان ابا بصير اذا اطلق ينصرف الى المعهود المشهور المعروف بين الاصحاب ويوسف هذا مجهول غير مذكور في الفهرست وكتاب النجاشي لكنه ينصرف المطلق اليه في كتاب الكشي ابو نصر بن يوسف بن الحرث يحمل اتحادهما ووقوع التصحيف في كتاب الشيخ على ان روايته ابي بصير هذه عن الصادق ويوسف بن الحرث من اصحاب الباقر فلا يضر هيهنا ومنها انه مشترك بين جماعة منهم عبد الله بن محمد الأسدي والجواب عنه نحو من السابق اقول هذا الجواب ليس بصواب اذ الأسدي والمرادي وابن ابي القاسم المكنون بابي بصير كلهم مشهورون معروفون بين الاصحاب وهم من اصحاب الباقر والصادق عليهما السلام وقد سبق ان ابا بصير اذا وقع مطلقا عن الباقرين او احدهما فهو مشترك بين الثلاثة ويحملهم بالتصويب في الجواب ان يقال عبد الله بن محمد الأسدي ايضا ثقة عين معتمد فاضل لما عرفت في رواية العقرقوفي من جلالة قدره حتى قال في الترشيح على غيره ومنها انه مشترك بين جماعة منهم يحيى بن ابي القاسم الأسدي كما يظهر من رجال النجاشي والكشي اقول قد عرفت ان ابا بصير يحيى بن ابي القاسم الثقة ليس بالأسدي وانما الأسدي هو ابو بصير عبد الله بن محمد لا غير والاتحاد هم نشأ من اشتراكهما في الكنية وهي ابو بصير ابو محمد في كونهما مكفوفين ضريري العينين ثم الذي هو ابن القاسم هو الحذاء الأعرج الواقفي لا يحيى بن ابي القسم الثقة وهذا الترك احمق من لحظة ابي معمر على لفظة القاسم صدارة من لم يتتبع غيره من النجاشي والخلاصة وغيرهما ومن ذلك ذكر الشيخ في قرب يحيى بن ابي القسم يكنى ابا بصير

فائدة ٢١

مكفوف واسم ابي القسم اسحق وقال بعد بلا فصل يحيى بن ابي القاسم الحذاء وهذا شهد للمغايرة بينهما وفي
ظم يحيى بن القسم الحذاء واقفي ثم قال يحيى بن ابي القسم الحذاء هذا ايضا يعطي المغايرة وفي كش في العنوان
في يحيى بن ابي القسم ابي بصير يحيى بن القاسم الحذاء وهذا ايضا يعطي المغايرة ومن ثم قال انه ذكر النجاشي و
الشيخ في اختيار الرجال ان ابا بصير مات سنة خمسين ومائة وهذا ينافي كونه واقفيا لان وفاة الكاظم
في سنة ثلاث وثمانين ومائة ومن القرائن ان النجاشي مع كمال ضبطه نقد للرجال لم يذكر ان ابا بصير
كان واقفيا بل قال يحيى بن القسم ابو بصير الاسدي وقيل ابو محمد ثقة وجه روى عن احدهما عليهما السلام
وقيل يحيى بن ابي القسم واسم ابي القاسم اسحق وروى عن ابي الحسن موسى عليه السلام اقول قد سبق ان ابا بصير الاسدي هو
عبد الله بن محمد لا يحيى بن ابي القسم الاحمري الواقفي ولا يحيى بن ابي القسم المكفوف المكي بابي بصير ايضا كالاسدي
كما مر واما يحيى بن القسم الاحمري فلا يكنى لا بابي محمد ولا بابي بصير بالجملة في كلامه من الاضطراب الشديد ما لا يخفى
على من له ادنى ممارسة في هذا الفن واقل تتبع في هذا الشان ثم قال وكذا الشيخ لم يذكر في الفهرست انه واقفي
وكذا العقيقي بل ذكر الشيخ في ظم يحيى بن القسم الحذاء واقفي مصدر منشأ التوهم حيث توهم الاتحاد وعدد العلامة
حيث قال في خلاصته الرجال يحيى بن القاسم الحذاء الممدود من اصحاب الكاظم عليه السلام وكان يكنى ابا بصير يأتي المنقطعة
نقله ذاتيا بعد القصار وقيل انه ابو محمد واختلف قول علمائنا فيه فقال الشيخ الطوسي انه واقفي وروى الكشي ما
يتضمن ذلك قال وابو بصير يحيى بن القاسم الحذاء الاسدي وابو بصير هذا هل كان منهما بالمذكور فقال واما بالغلو
فلا ولكن كان مخلطا ثم نقل كلام النجاشي والعقيقي ثم رجح قول روايته وظني ان ما نقل عن الشيخ من كون ابي بصير
واقفيا صار منشأ توهم الاتحاد بين الرجلين في الكشي في يحيى بن ابي القاسم ابي بصير يحيى بن القاسم الحذاء
حديثه ذكره عن بعض شيوخه يحيى بن القاسم الحذاء الاسدي واقفي ثم نقل روايتين عن طريق الواقفة تدل على ان ابا بصير

روى ما يدل على ان موسى بن جعفر هو القائم ثم نقل رواية اخرى تدل على ان يحيى بن القاسم الحذاء كان
ملتزما على الرضا عليه السلام وانه رجع عن ذلك ثم قال بعد نقل هذه الرواية وابو بصير هذا يحيى بن القاسم
يكنى ابا محمد قال محمد بن مسعود الى اخر ما نقله العلامة ولعل منشأ توهم العلامة احد امرين الرواية و لعلها
كذب من الواقفية على ابي بصير الثاني قوله وابو بصير هذا فجعل المشار اليه بقوله هذا يحيى بن القسم الحذاء
المتصل ذكره بهذا الكلام وليس كذلك بل المراد بقوله ابو بصير هذا يعني ابا بصير المذكور في العنوان فان
العنوان صريح في التغاير ومنها ان ابا بصير كنية للثلاثة ابن النجاشي المرادي واورد الكشي روايات تدل على الطعن
فيه والجواب ان الروايات الدالة على فضله وكمال درجته وعلو شانه اكثر واصح واشهر وما ورد بالطعن فيه
قابل للتاويل وعلى ما ذكرنا لا وجه للتوقف في روايات ابي بصير اقول روايات ابي بصير سواء اريد به الاسدي
او المرادي او ابن ابي القسم صحيحة اذا لم يكن في الطريق قادح من غير جهتهم والروايات الدالة على الطعن فيهم
معارضة بالكثير منها الدالة على مدحهم وتوثيقهم بقول الفاضل الاردبيلي في موضع من شرح الارشاد بعد ورود
ابي بصير انها ضعيفة لاشتراكه بين الضعيف والثقة يعلم حاله مما سبق والعلة السبب المعتد للفاضل السيد
على تصحيحه ونفي الجهالة للتوقف في روايته والظاهر معه والعلم عند الله وعند اهله فائدة جليلة لما اشتهر بين
اصحابنا ان محمد بن سنان بن طريف الزاهري من اصحاب ابي الحسن الرضا عليه السلام ضعيف في الرواية تركوا العمل بمضمونها و
طرحوا رأسا ولكن نتبع حوله والاطلاع على حسن حاله بعد كونه ثقة معتمدا صحيحة رواياته اذا لم يكن في الطريق
مانع من غير جهته فلنذكر ما ذكروه في ذمه وما رووا في ذمه ومدحه لكونه صحيح الروايات فان ذلك من اهم
المهمات ومن احسن ما ينبغي ان يصرف فيه الاوقات اذ ترك روايته جملة يستلزم تغيير في كثير من الاحكام و
المعاملات وكذلك العقوبات والغيبات كما لا يخفى على من له ادنى ممارسة في الروايات فنقول محمد بن سنان مشترك بين الزاهري

فائدة ٢٢ — ان روايات ابي بصير سواء اريد به الاسدي او المرادي او ابن ابي القسم صحيحة

فائدة ٢٣ — محمد بن سنان من طريف الزاهري

المذكور والهاشمي هو محمد بن سنان بن عبد الرحمن الهاشمي اخو عبد الله بن سنان وهو من اصحابنا الثقات فيهما
مخالفا في الطبقة وجده هذا الخامس عبد الرحمن الاطروش كما سبق اليه قلم الشيخ وتبعه الكجاشي في ترجمة عبد الله
بن سنان اخيه اذ الهاشمي هو محمد بن سنان بن عبد الرحمن الاغير الذي جده طريف هو الزاهر مولى السائب الذكر و
هو الذي كلامنا فيه قال جش محمد بن سنان ابو جعفر الزاهري من ولد الزاهر مولى عمرو بن الحمق الخزاعي كان ابو عبد الله
احمد بن محمد بن عبد الله بن الحسن بن عياش يقول حدثنا ابو عيسى محمد بن احمد بن محمد بن سنان قال هو محمد بن الحسن
بن سنان مولى زاهر الذي ابوه وهو طفل كفله جده سنان فنسب اليه وقال ابو العباس احمد بن سعيد انه روى عن الرضا
قال له مسائل عنه معروفة وهو رجل ضعيف جدا لا يعول عليه لا بل يلتفت الى ما تفرد به وقد ذكر ابو عمرو في
رجاله قال ابو الحسن علي بن محمد بن قتيبة النيسابوري قال قال ابو محمد الفضل بن شاذان لا احل لكم ان ترووا احاديث محمد
بن سنان ذكر ايضا انه وجد بخط ابي عبد الله الشاذاني اني سمعت العاصمي يقول ان عبد الله بن محمد بن علي الملقب
ببنان قال كنت مع صفوان بن يحيى في الكوفة في منزل اذ دخل علينا محمد بن سنان فقال صفوان ان هذا ابن سنان
لقد هممت ان اطير فقصصنا حتى ثبت معنا وهذا يدل على اضطرابه كان وزال وقد صنف محمد كتبا وقال سنة عشرين
ومائتين وقال ابن الغضائري محمد بن سنان ابو جعفر الهمداني مولاهم هذا اضعف ما نسب اليه ضعيف غال يضع لا يلتفت
اليه وقال الشيخ محمد بن سنان له كتب وقد طعن عليه وضعف وقال ابو عمرو الكشي ذكر حمدويه بن نصير ان ايوب
بن نوح دفع اليه قمطرا فيه احاديث محمد بن سنان وقال لنا ان شئتم ان تكتبوا ذلك فافعلوا فاني كتبت عن
محمد بن سنان ولكني لا ارى لكم انا عنه شيئا فانه قال له محمد قبل موته كل ما حدثتكم به لم يكن لي سماع
ولا رواية انما وجدته وذكر الفضل في بعض كتبه ان من الكذابين المشهورين ابن سنان قال ابو عمرو وقد
روى عنه الفضل ابو يونس ومحمد بن عبد العزيز العبدي ومحمد بن الحسين بن ابي الخطاب والحسن والحسين ابنا سعيد

الاهوازيان

الاهوازيان ابنا دندان وايوب بن نوح وغيرهم من العدول والثقات وكان محمد بن سنان مكفوف البصر عمي فيما
بلغني قال ورايت في بعض كتب الغلاة وهو كتاب الدرر عن الحسن بن علي عن الحسين بن سعيد عن محمد بن سنان
قال دخلت على ابي جعفر الثاني ع فقال لي يا محمد كيف انت اذا غشك وبرئت منك وجعلك محنة للعالمين اهدي
بك من اشاء واضل بك من اشاء قال قلت تفعل بعبدك ما تشاء يا سيدي انت على كل شئ قدير ثم قال
يا محمد انت عبدنا خالصة لله اذا جاءت الله فبك فابدأ الا ان يفضل بك كثيرا ويهدي بك كثيرا انول ولعلها
كذب من الغلاة على محمد بن سنان وروى الكشي في ترجمة زكريا بن ادم القمي من اصحاب الرضا ع عن ابي طالب عبد الله
بن الصلت القمي قال دخلت على ابي جعفر الثاني ع في آخر عمره فسمعته يقول جزى الله صفوان بن يحيى ومحمد بن سنان
وزكريا بن ادم عني خيرا ولم يذكر سعد بن سعد قال فعدد اليه فقال جزى الله صفوان ومحمد بن سنان وزكريا بن
ادم وسعد بن سعد عني خيرا فقد والى وروى في ترجمة صفوان بن يحيى بياع السابري من اصحاب ابي ابراهيم موسى بن
جعفر وابي الحسن علي بن موسى الرضا صلوات الله عليهم عن علي بن الحسن بن داود القمي بطريقين قال سمعت ابا جعفر
الثاني ع يذكر صفوان بن يحيى ومحمد بن سنان بخير قال رضي الله عنهما برضائي عنهما فما خالفا الى قط هذا بعد ما
جاء فيهما ما قد سمعه غير واحد عن احمد بن هلال عن محمد بن اسمعيل ان ابا جعفر ع كان لعن صفوان بن يحيى و
محمد بن سنان فقال لنا خالفا امري قال فلما كان من قابل قال ابو جعفر لمحمد بن سهل البحراني قل لصفوان بن يحيى و
محمد بن سنان قد رضيت عنهما وروى في ترجمة محمد بن سنان عن حمدويه قال حدثنا ابو سعيد الادمي عن محمد بن مسرور
عن محمد بن سنان قال شكوت الى الرضا ع وجع العين فاخذ قرطاسا فكتب الي ابو جعفر وهو اول من بدئ ودفع الكتاب
الى الخادم وامره ان يذهب معه فقال اكتم فانك غلام وخاف قد حمله فنفض الخادم الكتاب بين يدي ابي جعفر فجعل ابو جعفر
ينظر في الكتاب ويرفع راسه الى السماء ويقول ناج فضل ذلك مرارا فذهب بصري وجع عيني وابصرت بصرا لا بصره

احد قال قلت لابي جعفر جعلت الله شبيها على هذه الامة كما جعل عيسى بن مريم شبيها على بني اسرائيل قال ثم قال له يا شبيه صاحب نظرس قال وانصرف وندم في الرضا ان اكلم ما زال صحيح النظر حتى اذعن ما كان من ابي جعفر من امر عيسى فعاود في الرجع قال فقلت لمحمد بن سنان ما عنيت بقولك يا شبيه صاحب نظرس قال فقال ان الله تعالى غضب على ملك من ملائكته يدعى نظرس نزع جناحه ورمى به في جزيرة من جزائر البحر فلما ولد الحسين عليه السلام امر الله عز وجل جبرئيل ان اهبط الى محمد فهنئه بولادة الحسين وكان جبرئيل صديقا لنظرس فنزل وهو في الجزيرة مطروح فخبره بولادة الحسين وما امر الله به وقال هل لك ان احملك على جناحي حتى ارفعك الى محمد فيشفع لك قال فقال نظرس نعم فحمله على جناح من جناحه حتى اتى به محمدا فبلغه تهنئة ربه ثم حدثه بقصة نظرس فقال محمد لنظرس امض حتى احدث على مهد الحسين وتمسح به ففعل ذلك نظرس فخر الله صبيا وردّه الى منزله مع الملائكة وقال الكشي وجدت بخط جبرئيل بن احمد حدثني محمد بن عبد الله بن مهران عن احمد بن محمد بن ابي نصر محمد بن سنان جميعا قال كنا بمكة وابو الحسن الرضا بها فقلنا له جعلنا الله فداك نحن خارجون وانت مقيم فان رايت ان تكتب لنا الى جعفر كتابا تأمرنا به قال نكتب اليه فقدمنا فطلبنا للمرتفق اخرجه الينا قال فاخرجه الينا وهو في صدر موفق فاقبل يقرؤه ويطويه وينظر فيه وينتهي حتى اتى على آخره يطويه من اعلاه وينشره من اسفله قال محمد بن سنان فلما فرغ من قراءته حرك برجله قال ناج ناج فقال احمد ثم قال ابن سنان عند ذلك نظر سبة فطرسبة ورواه الكشي عن حمدويه عن الحسن بن موسى عن محمد بن سنان قال دخلت على ابي الحسن موسى قبل ان يحمل الى العراق بسنة وعلى فخذه ابنه بين يديه فقال لي يا محمد قلت لبيك قال انه ستكون في هذه السنة حركة فلا يخرج منها ثم اطرق ونكت في الارض بيده ثم رفع رأسه الى وهو يقول بفضل الله الظالمين وبفعل الله ما شاء قلت وما ذاك جعلت فداك قال من اظلم هذا ابني حقه وجحد امامته بعدي كان

كمن اظلم علي بن ابيطالب حقه وجحد امامته من بعد محمد ثم علمت انه يعني الى نفسه ودل على ابنه فقلت والله لئن مد الله في عمري لأسلمن اليه حقه ولأقرن له بالامامة واشهد انه من بعدك حجة الله على خلقه والقائم بامره فقال يا محمد بداء لله في عمر وتدعو الى امامته من بعده وقتا من بعد وقت قلت ومن اجلت ذلك قال محمد ابنه قلت بالرضا والتسليم فقال نعم كذلك وجدت في صحيفة امير المؤمنين اما انك في شيعتنا ابيض من القرن في الليلة الظلماء ثم قال يا محمد ان المفضل انصحني ومستراحي وانا انسهما ومستراحهما احراء على النار تمسك ابدا يعني ابا الحسن وابا جعفر صلوات الله عليهما ونقل في صه عن الشيخ المفيد توثيق محمد بن سنان الزاهري ولعله لدسه لذلك حكم في المنتهى بتوثيق رواية في طريقها محمد بن سنان على ما نقل عنه الفاضل الاسترابادي في شرح الارشاد حيث قال في المنتهى الافضل في كل طواف صلوة والقران مكروه في النافلة وعلى الخلاف في الفريضة ولكن الاصل عدم وضوح دليل الكراهة ويؤيده ما رواه ابن مسكان عن زرارة في الموثق قاله في المنتهى وصرح بوجوب محمد بن سنان في الطريق وهو ضعيف فلا يكون موثقا قال ابو عبد الله انما يكره ان يجمع الرجل بين اسبوعين والطوافين في الفريضة فاما النافلة فلا باس ولا يخفى ان هذا من العلامة ره صريح في كون محمد بن سنان ثقة صحيحا الفاضل الاسترابادي لما لم يكن واقفا على ما نقله في صه عن المفيد من توثيق محمد هذا وكان المشهور انه ضعيف ظن ان هذا منه غفلة عن ضعفه ولا كذلك لان الامر بل هو منه بعد تصريح بتوثيقه كما هو مقتضى ما نقله في صه عنه لدس سره هما وفي ارشاد المفيد ان محمد بن سنان هذا ممن روى النص على الرضا من ابيه عليهما السلام وانه من خاصته وثقاته واهل الورع والعلم والفقه من شيعته قال بعض متاخري اصحابنا ذم محمد بن سنان هذا عن كل من يكون من غير المعصوم معارض بتوثيق الشيخ المفيد وبقي العديلان الصحيح مضمونهما المذكوران في ترجمة صفوان بن يحيى وزكريا بن آدم والاول على اعتباره ونقول روايته حتى يرقى الى درجة التوثيق

امّا الاوّل فصفوان وان كان في طريقه احمد بن هلال لكنّه صرّح جشّ بان احمد هذا صالح الرّواية يعرف وينكر معنا
انّه يجيء من جهته وقوله المرّوف المعروف من جهته غيره فتعرفه وتنكر يقتضيه والحاصل انّه ترك العمل بجهته اذا انفرد
به وح لزم العمل بمقتضى هذه الرّواية فانّها مؤيّدة بما ذكره الكشّي في زكريّا بن آدم منسوبا الى الامام ع على اعتبار
الصحّة وشهادة الكشّي على رضا الائمّة ع عن محمّد هذا كما في ترجمة الفضل بن شاذان حيث قال ان ابا الحسن الثّاني و
ابا جعفر انبه صلوات الله عليهما قد اثنيا احدهما وكلاهما صفوان بن يحيى ايضا مضمون الحديث المذكور في طريقها احمد
بن محمّد بن عيسى مكّا احمد بن هلال فظهر مضمون صحّة الاحاديث المذكورة في صفوان وهو رضا الائمّة ع عن محمّد بن
سنان هذا وامرهم محمّد بن سهل البحراني بتوليه اياه واخذ المسائل الشرعيّة عنه امثال ذلك ولا يخفى ان هذا امر
زائد على التوثيق واما الذي في ترجمة زكريّا بن آدم فذكره الكشّي على وجه الصحّة عن عبد الله بن الصلت القمّي الموثّق
فيه ان الامام ع قال مكروا بعد موت محمّد هذا جزى الله محمّد بن سنان عنّي خيرا فظهر رضا الحجّة عنه بعد موته حتّى دعا له
دعاء وهذا ايضا دالّ على اصل التوثيق المعتبر في قبول الرّواية ويصير كلّ واحد من الاحاديث الدالّة على المدح مؤيّدا
للاخر فتحصّ توثيق محمّد بن سنان هذا كما قال المفيد ولا يخفى ان التوثيق المستفاد من الرّوايات المستند الى الامام ع مقدّم
على جرح جماعة لانظهر له اصل يستند عليه مثله لاحتمال الجرح حينئذ ما لا يحتمل التوثيق مع ان بعض الطعون الوارد
عن بعض لا صحابنا مؤيّد للمدّعى مثل ما ينقل عن صفوان ان محمّد بن سنان دفعهم ان يطعن فتفحّصنا حتّى ثبت صفا
ومعنا كما صرّح به جشّ انّه كان فيه اولا اضطراب ونزال وكان هذا الاضطراب هو غلوّه في الجوازم كما في الرّواية المتقدّمة
بطريق غير صحيح من كتب الغلاة الغير المعتبرة ايضا ولعلّها من كذب الغلاة عليه لانّه كان فيه اضطراب في
الاحكام الشرعيّة والرّواية والنقل وامثال ذلك يدلّ على ذلك قول الامام ع في ترجمة صفوان مكرّرا اما خالفاني ولا
خالفا ابي قطّ ولذلك امر محمّد بن سهل بما امر ولو لم يكن كذلك فالظاهر النقل في احواله كما نقل في غيره لا صحابنا مهما كثيرا

في

وحمدين سنان وغيرهما وقد جمعها
بعدان لم يرض عنها وكذا
بالمحمدين المذكورين في
صفوان بن يحيى ثم

في ضبط الرّاوي والرّواية وح لم يجز النقل والاخذ عنه بامر الامام ع وغيره وقد نقل عنه الاعلام والثقاة و
العدول الثمانية وغيرهم المذكورون والحاصل بعد التسليم ان محمّدا هذا كان مضطربا وفاسدا في الاعتقاد وح
لعنه الائمّة ع وابعد عن قربه لانّ الفاسد الظالم على نفسه او على غيره مستحقّ اللعن والبعد لذلك كما كانوا يلعنون
النقل عنه ح ثمّ حين ما تاب واستقام وثبت على الحقّ وظهر توبته وبعد موته رضي عنه الائمّة ع وامروا باتّباعه و
النقل عنه والعمل بقوله كما فعل نحو ذلك في الثقاة والعدول الثمانية وغيرهم وظهر صريح هذا الفصل من
ترجمة الفضل بن شاذان على انّه يمكن ان يقال لو لم يكن الا مجرّد نقل هذه العدول عنه وكذا اشتراكه مع
صفوان بن يحيى في الاحوال المذكورة لكفى في جلالته وكيف لا يكون كذلك وانّه نسبان يختلف حاله بحسب اختلاف
الزّمان فانّه اذا عصى ربّه وخرج عن طاعته فاجر فاذا تاب ورجع وندم وقرّ وظهر ان طعن الجماعة كما في كشّ وغضّ وستر
لا يؤثّر في عدم اعتباره اذ الكلّ في حكم الواحد في ان سبب طعنهم غير ظاهر في اصل معتبر يدلّ عليه والرّوايات
والاقوال براصين على اعتبار وقوله صحّة روايته والاقل من ظهور لها فيه نعم هنا اشكال مشهور وهو ان
كثيرا من الرّجال والرّواة ينقل عنه انّه كان على خلاف المذهب ثمّ رجع وحسن ايمانه والغرض بجعل روايته من
الصحاح وهم غير عالمين بان اداء الرّواية هل وقع منه بعد التوبة او قبلها فكيف يدلّ التوثيق على حسن حاله
في جميع عمره حتّى يعتمد على روايته الّا ان هذا غير مختصّ بمحمّد هذا بل عامّ في اكثر الثقاة والعدول ويمكن دفعه
بان الثقة بلوغه اظهارها ما صدر عنه في سابق احواله لو كان فيه ما يخالف الشرع مع ان محمّدا هذا كما مرّ انما فسق
ولعن لانّه طار وغلا فما كان السماع منه حاصلا في العام الاوّل لذلك لانّه احد في المسائل الشرعيّة ما لم
يكن ضالّا او ملوك واجبا او فعل حراما اخر فلمّا تاب عن فسقه هذا فما بقي المانع من النقل عنه اصلا فصار حاله
في حكم الصحيح وذلك ما اردناه والحمد لله **فائدة** نفعها عامّة انشاء الله العزيز موسى بن بكر الواسطي من اصحاب

فائدة ٢٤
توثيق موسى بن بكر الواسطي

الكاظم اصله كوفي وهو واقفي له كتاب يرويه عنه جماعة وذكر كشي ره في ترجمته روايات تدل على اختصاصه بهما
ما رواه ابن جعفر بن احمد عن خلف بن حماد عن موسى بن بكر قال سمعت ابا الحسن يقول قال ابي سعد امرئ لم يمت حتى يرى
منه خلفا قرة عينه قد اراني الله عز وجل من بني هذا خلفا واشار بيده الى العبد الصالح ما قرة عيني قال
الفاضل التقي ملا عنايت الله قدس سره وذكر ابو عمرو الكشي ره في جعفر بن خلف بعد ذكر هذه الرواية
لمدح الرجل واعتبارها حتى يرتقي الى درجة التوثيق هكذا وفيه دلالة على خصوصيته وكانها كانت في مجلس
التسامع من الامام ع فدل على توثيقهما واعتبار الرواية فيهما اذ لم يوجد في الطريق من يطعن فيه كما لا يخفى انتهى
كلامه رفع مقامه هذا منه اشارة الى ما رواه كشي ره في ترجمة جعفر بن خلف من اصحاب ابي الحسن موسى ع
عن جعفر بن احمد عن يونس بن عبد الرحمن عن جعفر بن خلف قال سمعت ابا الحسن يقول لسعد امرئ لم يمت
حتى يرى منه خلفا وقد اراني الله من بني هذا خلفا واشار اليه يعني الرضا ع وفيه دلالة على خصوصيته
هذا كلامه الشيخ الجليل الكشي ره في مقام الاستدلال على اعتبار الراوي وليس له حكم الشهادة على الاصح فان
المفهوم تامة بين فيه نقله عن طريق اخر كما نقل في موسى بن بكر الواسطي مدحا عن ابي عبد الله ع ومما نقلنا
ظهر ان موسى هذا وان كان واقفيا الا انه من خاصة الكاظم ع وبطانته وثقاته المعتبرين عنده وكان في خدمته
كثيرا كما ظهر من ترجمة المفضل بن عمر ومما رواه الكشي باسناده الصحيح الى محمد بن سنان وهو ايضا صحيح كما فصلنا
عن موسى بن بكر الواسطي قال ارسل الي ابو الحسن ع فاتيته فقال لي ما اريد مصفرا وقال لي امرأتي باكل اللحم
فقلت ما اكلت غيره منذ امرتني فقال كيف تاكله فقلت طبيخا قال كله كبابا فاكلت فارسل الي بعد جمعة فاذا
الدعاء في وجهي فقال لي نعم ثم قال تخف عليك ان تنعت في بعض حوائجنا فقلت انا عبدك فمرني بما شئت فو
في بعض حوائجه الى الشام هذا اخر الرواية المذكورة في كشي نعلم ان رواية موسى هذا موثقة اذا لم يكن في الطريق

مانع من غير جهته قال الفاضل الاردبيلي في شرح الارشاد بعد رواية بكير وزرارة عن ابي عبد الله ع في رجل اضطر
الى ميتة فحبيد وهو محرم قال ياكل الصيد ويفهم من الظاهر انها صحيحة اذ ليس فيها من لم يصرح بتوثيقه في محله
الا شهاب والظاهر انه عبد به وقد صرح بتوثيقه عند ذكر اسمعيل بن عبد الخالق ويفهم من بعض الطرق اول
فالحكم بظهوره غير ظاهر لان شهابا مشترك بين ثلثة شهاب بن محمد الوردي وشهاب بن زيد البارقي وشهاب بن
عبد به الاسدي وكلهم كوفيون من اصحاب ابي عبد الله الصادق ع الاولان مهملان ولا قرينة هنا معينة لاحدهما
الراوي ولا من حاله يمكن الرجوع عنه فكيف يمكن القول بصحة الرواية بدعوى ظهوره انه ابن عبد به الثقة ودون ثبوته
خرط القتاد وبالجملة مجرد دعوى الظهور من غير قرينة غير مسموع الا ان يقال ان شهابا اذا اطلق ينصرف الى
المشهور المعروف بينهم وهو الاولان مجهولان وغير مذكورين في الفهرست والثاني منهما غير مذكور في كتاب النجاشي ايضا
فكيف ينصرف المطلق اليهما فهذا قرينة تدل على ان المراد به ابن عبد به الثقة فاعلم ان الروايات في شهاب بن
عبد به مختلفة بعضها يدل على ذمه وبعضها على مدحه ونقل عن الشهيد الثاني ره انه قال طرق الذم ضعيفة والاعتماد
على مدحه الرجال ارخالة في الحسان وفي كش في ترجمة اسمعيل بن عبد الخالق عن حمد به بن نصير قال سمعت بعض المشايخ
يقول وسئله عن وهب بن شهاب وعبد الرحيم بن عبد به واسمعيل بن عبد الخالق ابن عبد به قال كلهم حسان فاضلون
كوفيون وفي جش في ترجمة اسمعيل هذا انه وجه من وجوه اصحابنا وفقيه من فقهائنا وهو من بيت الشيعة وعموته
شهاب بن عبد الرحيم ووهب ابو عبد الخالق كلهم ثقاة هذا ما اراده الفاضل الاردبيلي ره واما ما في كش فلا
يفيد توثيقه صريحا لانه اعم منه كما صرح به الشهيد الثاني ره في رواية العدل حيث قال في بيان الالفاظ المستعملة
في التعديل هي قول المعدل هو عدل ثقة حجة صحيح الحديث وما اراه معنى واما خير فقد يكون الخير على صفات لا يبلغ
حد العدالة واما الفاضل فظاهر عدمه لان مرجع الفضل الى العلم وهو يجامع الضعف بكثرة انتهى وهو حق

فائدة ٢٣

شهاب بن محمد وابن زيد البارقي وابن عبد به الاسدي

في ان قول اصل الرجال فلان خير او فاضل لا يدل على التوثيق

فائدة ٢٦

كما ان شيخه من رجال كثير من الفضلاء قال في المدارك بعد نقل المصنف واقل ما يخرج مسلما على المخرج ضعف العبارة مجملة والاصل فيها ما رواه الشيخ عن قتيبة بن صالح عن ابي عبد الله ع قال سئلته كم يجزيء من الماء في الاستنجاء من البول فقال سلما على الحشفة من البلل وهي ضعيفة السند الآن من جملة رجالها الهيثم بن ابي مسروق النهدي

في مدح هيثم بن ابي مسروق

عليه الاصحاب بمدح بعنديه ومدرك بن عبيد لم يثبت توثيقه اقول هيثم بن ابي مسروق النهدي ناصل كما به

فائدة ٢٧

عبد الله كما صرح به حمديه فوسي الامر كما صرح به جش روى عنه سعد بن عبد الله كما صرح به كش له كتاب يروي عنه محمد بن علي بن محبوب ومحمد بن الحسن الصفار كما صرحوا به وكل واحد من هذه الامور صالح بانفراده بدل على مدحه اما الاول والثاني فقد صرح بدلالة كل منهما على المدح شيخنا الشهيد الثاني في الدراية واما الثالث والرابع فقد صرح بدلالة كل على المدح مولانا عناية الله القهپائي في بعض حواشيه على كتابه الموسوم بمجمع الرجال فاذا كان كل بحياله يدل على مدحه وبذلك يلحق حديثه اذا لم يكن في الطريق قادح من غير جهته بالحسن كما صرح بمثل ذلك الشيخ في الدراية قائلا بان الحسن عبارة عن رواية الممدوح من اصحابنا بما لا يبلغ حد التعديل فما ظنك اذا اجتمع كلها فيه كما صرحوا به فانه كاد ان يفيد توثيقه اكثر تكلف بقال انهم لم ينصوا عليه بمدح بعنديه واما مدرك بن عبيد بن سالم بن ابي حفصة فقال

فائدة ٢٨

في ان مدرك بن عبيد بن سالم حسن كالصحيح

ثقة شيخ صدوق وقال الشيخ في سنده كتاب زيادة عن الجماعة وفاجش قال اصحابنا الغمز نوادر اصل ولم يقدح فيه احد من ائمة الرجال مع تصريحهم بما سبق فكيف يقال لم يثبت توثيقه فحكم بضعف سند الرواية وهي حسنة كالصحيح نعم على اصل الحكم اشكال اوردناه مع جوابه في بعض رسائلنا قال مولانا احمد رفع الله درجته في شرح الارشاد بعد قول المصنف ولو استمع على الجامع من غير نظر فلا شيء وكذا لو استمع كلام امرأة فانه في الحالين دليل عدم شيء عليها هو الاصل عدم الظهور دليل موجب عدم الظهور فعل محرم مخصوص في الثاني ويدل عليه ايضا حسنة ابي بصير قلت لها في المنهى وهو غير ظاهر لوجوه وهب بن حفص في الطريق وهو غير ممدوح قال سئلت ابا عبد الله ع عن رجل يسمع كلام امرأته من خلف

حائط وهو محرم فنفسها هاهنا حتى امنى قال ليس عليه شيء وعلى الاول رواية سماعة بن مهران عن ابي عبد الله ع قال في محرم استمع على رجل يجامع اهله فانزل قال ليس عليه شيء ولا يضر ضعف السند بمحمد بن سماعة لما سنقرر الظاهر انه اراد به ما مر من اصل وما عطف عليه

فائدة ٢٩

اقول وهب بن حفص مكبرا غير مذكور في كتب الرجال وانما المذكور فيه وهيب بن حفص مصغرا وهو ثقة كما صرح به جش في كتابه حيث قال فيه وهيب بن حفص ابو علي الجريري روى عن ابي عبد الله ع وابي الحسن ع ووقف وكان ثقة وصنف كتابا ثم عدها واسندها باسنادها اليه في مشيخة الفقيه انه المعروف بالمسوفي فالسند على الاول مجهول وعلى الثاني موثق بل مجهول ايضا لاشتراك وهيب بن حفص بين الثقة المذكور وبين غيره وهو وهيب بن حفص النخاس المهمل ولا قرينة تدل على ان المراد به في الرواية هو الاول وعلى تقدير وجودها فالرواية موثقة لا حسنة فوصفها بها تاما لا اعرف له وجها ولعل نظر الاردبيلي قدس سره حيث قال وهو غير ممدوح الى الثاني وهو وهيب بن حفص النخاس المهمل والا فالاول موثق لكن توثيقه لكونه واقفيا لا يفيد كون الرواية حسنة كما عرفت هذا على تقدير كون النسخة وهيبا مصغرا لكن المذكور في النسخة شرحه التي عندنا وهيب مكبرا كما سبق وكذا الكلام في محمد بن سماعة فانه ايضا مشترك بين ثلاثة

فائدة ٣٠

محمد بن سماعة البكري الكوفي ومحمد بن سماعة بن موسى مولى عبد الجبار بن وائل والاول من اصحاب الصادق ع مهمل والثاني من اصحاب الرضا ع ثقة في اصحابنا وجه له كتب عدها واسندها اليه النجاشي في كليهما فالسند اما مجهول او صحيح لا ضعيف ولعله اراد به المجهول فانه قد يطلق على مثله الضعيف كما صرح به الشهيد الثاني في درايته وان كان اكثر ما يطلق الضعيف في كلامهم على رواية المجروح خاصة والله يعلم قال في المدارك بعد نقله قول المصنف وقيل بنى على الظن اذا تجدد حدثه في الصلاة الظهر وبنى هذا قول معظم الاصحاب واحتجوا عليه بموثقة محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع قال صاحب البطن الغالب يتوضأ ثم يرجع في صلاته ويتم ما بقي في طريقها عبد الله بن بكير وهو بطحي وذكر جدي قدس سره انها من الصحيح

فائدة ٣١
في انهم اطلقوا التصحيح في قولهم صحيحة فلان على التصحيح الى فلان

والعمل بها متعين لذلك وهو غير جيد اقول لعل الراد قدس سره ما يكون من التصحيح ما اشار اليه في درايته الحديث من انهم اطلقوا التصحيح على بعض الاحاديث المروية عن غير الامام لا بسبب صحة السند اليه فقالوا في صحيحة فلان ووجدناها صحيحة من عدة وفي الخلاصة وغيرها وان طريق الفقيه الى معوية بن عمار والى غالب الاحمسي والى خالد بن نجيح والى عبد الاعلى مول آل سام صحيح مع ان الثلثة الاول لم ينص عليهم بتوثيق وغيره والرابع لم يوثقه وان ذكره في القسم الاول وكذلك نقلوا الاجماع على تصحيح ما يصح عن ابان بن عثمان مع كونه فطحيا انتهى فلا بعد في ان يكون تسمية هذه الرواية صحيحة وفي طريقها عبد الله بن بكير وهو فطحي كابان بن عثمان من هذا القبيل او نقل الكلام اول فاما من ان فلان قوله والعربية متعين بناء فلان لامنا فاما بينهما فان كثيرا منهم عملوا بالموثق عملهم بالصحيح فلعله منهم بدل على ما قلنا صريحا ما ذكره الشيخ البهائي قدس سره في مشرق الشمسين بقوله انهم يضعفون بعض الاحاديث التي في سندها من يعتقدون انه فطحي او ناووسي بالصحة نظرا الى اندراجه فيمن اجمعوا على تصحيح ما يصح عنهم وعلى هذا جرى العلامة في المختلف حيث قال في مسئلة طهور فسل عام الجماعة ان حديث عبد الله بن بكير صحيح في الخلاف حيث قال ان طريق الصدوق الى ابي مريم الانصاري صحيح وان في طريقه ابان بن عثمان مستندا في الكل بين الى اجماع العصابة على تصحيح ما يصح عنهما وقد جرى شيخنا الشهيد الثاني على هذا المنوال ايضا كما وصف في بعض الروايات من شرح بع حديث الحسن بن محبوب عن غير واحد بالصحة وامثال ذلك في كلامهم كثيرة وبالجملة لجودة قدس سره يد طولى وقدم راسخة في هذا الفن فاذا صدر منه ما يخالف الظاهر فما اصل المشهور فيهم له محمل صحيح وجب حمله عليه صونا له عن النقصان وبالله التوفيق وعليه التكلان

قال في المدارك بعد نقل المصنف وتبعه لو ثلث السجدة وكذا لو سمعت بعض المصنف السجود بالاستماع الذي يكون صعقا الاصغا بفهم منه عدم الوجوب بالاستماع وبه صرح في المعتبر واستدل بما رواه عبد الله بن سنان قال سئلت ابا عبد الله عن رجل سمع السجدة تقرأ قال لا يسجد الا ان يكون منصتا لقراءته مستمعا لها او يصلي بصلاته فاما ان

فائدة ٣٢
قوله ان ما انفرد به محمد بن علي بن عيسى عن يونس لا اعتماد عليه

يكون في ناحية وانت في اخرى فلا تجد اذا سمعت وفي الطرق محمد بن عيسى عن يونس وفيه كلام مشهور اقول قد سبق في بعض المسائل السابقة ان محمد بن عيسى بن عبيد اليقطيني ثقة عين جليل في اصحابنا وان الكلام المشهور فيه وهو ما ذكره ابو جعفر بن بابويه عن ابن الوليد انه قال ما انفرد به محمد هذا عن يونس ذلك ولم يروه غيره لا يعتمد عليه مما لا يتهم عليه فارجع اليه واما يونس بن عبد الرحمن فانه وان ورد فيه مدح وقدح الا انه ثقة جليل فاضل حتى روى بطريق صحيح عن عبد العزيز بن المهتدي القمي وكيل الرضا عليه السلام وخاصته انه قال في سئلته فطلت التي لا اتمكن لقائك في كل وقت فعمن آخذ معالم ديني فقال خذ عن يونس بن عبد الرحمن وهذه منزلة عظيمة وله مدائح كثيرة ليس هنا محلها فظهر ان هذا الحديث صحيح الطريق صالح للتمسك بما فيه فما اعثر في المعتبر من عد وجوب السجدة بالسماع بمعتبر القوة ولله در صحبه المتعاضدة بالاصل قال في المدارك بعد نقله علاوة على ما ذكره العلامة اعلم ان الكيفية التي ذكرها الاصحاب في معرفة القبلة مأخوذة من كلام اهل الهيئة والظاهر ان اكثر اهل ذلك العلم مقلدون لعدم امن معرفتهم بذلك الا موقوفة على ملاحظة الارصاد والعلم بعروض البلاد واطوالها وهو مشكل جدا الا ان الاعتبار يشهد لما ذكروه اشرنا اليه سابقا من سهولة الخطب في ذلك والاكتفاء باستقبال ما يصدق عليه انه جهة المسجد الحرام والذي وقفت عليه في هذا الباب من النصوص روايان ضعيفا السند احدهما رواية الطاطري عن جعفر بن سماعة عن علي بن رئاب عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال سئلته عن القبلة قال ضع المحدي في فناك وصل والثانية رواها ابن بابويه في كتابه مرسلا قال وقال رجل للصادق عليه السلام اني اكون في السفر واهتدي بالقبلة بالليل قال انزل الكوكب الذي يقال له الجدي قلت نعم قال اجعله على يمينك اذا كنت في طريق الحج فاجعله بين كتفيك وهما موثقان لما ذكرناه اقول وفيه نظر لان الرواية الاولى اما موثقة او مجهولة لا ضعيفة لان علي بن الحسين بن محمد الطاطري المعروف بالطاطري وان كان واقفيا لم يذكره النجاشي في مذهبه بعيب يعتد به في حقه من الامامية لكنه كان فقيها ثقة

فائدة ٣٣
قوله علي بن الحسين بن محمد الطاطري المعروف بالطاطري

توثيق جعفر بن محمد بن سماعة

في حديثه صرح به النجاشي في كتابه وكذا جعفر بن محمد بن سماعة ثقة في حديثه وافقي له كتاب النوادر كبير نص عليه النجاشي
ايضا الظاهر انه في ذلك تبع شيخه المحقق المدقق قدس سرهما فانه قال في ابان احكامه ليس من الاخبار الا الا
خبر واحد في باب في نهاية ما يكون من ضعف السند فانه قال عن الظاهري بغير واسطة عن جعفر بن محمد بن سماعة وهو ايضا
من الضعفاء واخر في الفقيه بغير اسناد قال رجل للصادق عليه السلام اني اكون في السفر ولا اهتدي الى القبلة بالليل فقال
انظر الكوكب الذي بقال له الجدي قلت نعم قال اجعله على يمينك واذا كنت في طريق الحج فاجعله بين كتفيك وهما مع
ما في سنده هما في غاية الاجمال كما ترى واستبعد من الحكيم العليم ان يكلف بمثل هذا التكليف الشاق بهذه الادلة فقط
اقول ما افاده من عدم وضوح الشيخ الى الظاهري كما يدل عليه ما ذكره في المشيخة بقوله وما ذكرته من اخبار اعتبر على الاول
بذكر المصنف الذي اخذنا الخبر من كتابه او صاحب الاصل الذي اخذنا الحديث من اصله فجهالة الطريق الى كتابه لا
يضر في الرواية نظرا الى انهم من مشايخ الاجازة لكتب غيرهم وانما يذكرون لمجرد اتصال السند لانهم من المصنفين حتى
يحتاج في صحة رواياتهم الى توثيقهم والظاهري كتب في الفقيه رواها عن الرجال الموثوق بهم برواياتهم كما صرح به
الشيخ في الفهرست ثم قال ولذلك ذكرناها ثم عدها الى ان قال ومنها كتاب القبلة والظاهر ان الشيخ اخذ هذا
الخبر من هذا الكتاب وطريقه اليه في ست موثوق فثبت ان هذا السند موثوق الا ضعيف لان من قول الشيخ رواها
عن الرجال الموثوق بهم برواياتهم يستفاد توثيق جعفر بن محمد بن سماعة ورواياته ايضا زائدا على ما نقلناه عن
النجاشي فتوثيقه صريحا وضمنا متفق عليه النجاشي ثم على ما عليه الفاضل الاردبيلي من عدم وضوح طريقه اليه
فالصواب ان يقال هذه رواية مجهول له السند فان قلت الضعيف كما يطلق على ما اشتمل طريقه على مجروح بالفسق
ونحوه كذلك يطلق على ما اشتمل طريقه على مجهول الحال فلعله اراد بالضعيف هذا فيكون موافقا لما ذكرتم من كون الرواية
مجهولة السند على طريقته قلت لا يمكن ان يراد هذا احد هذين المعنيين اما الاول فظاهر واما الثاني فكذلك لان

الظاهري

الظاهري وابن سماعة معروفان كما سبق انهما واقفيان فثبت في حديثهما ولعلهما ضعيفة لاشتمال طريق الشيخ الى
الظاهري في باب على مجهول الحال او انه جعل الوقف فسقا فتكون الرواية لذلك ضعيفة واما بالضعيف هنا ما
ليس بصحيح وهو استعمال للضعيف في غير مورده ثم ان النص والاجمال قد يتسامح في اطلاقهما انهما في غاية
الاجمال بما في قول الاخر انهما من النصوص يمكن دفعه بالعناية قال في المدارك بعد قول المصنف قدس
سره ويكره التطهر بما أسخن بالشمس في الآنية الأصل في ذلك ما رواه ابراهيم بن عبد الحميد عن ابي الحسن
قال دخل رسول الله صلى الله عليه وآله على عائشة وقد وضعت قمقمتها في الشمس فقال يا حميراء ما هذا فقالت اغسل رأسي وجسدي
فقال الأغر فانه يورث البرص وحكم المصنف في المعتبر بصحة سند هذا الحديث وهو غير واضح لان في طريقه ابراهيم
بن عبد الحميد ومرست وهما واقفيان ومحمد بن علي العبيدي وفيه كلام اقول تقدم الكلام على هذا الكلام غير مرة
فلا نعيده واما ابراهيم بن عبد الحميد فذكر الفضل بن شاذان انه صالح وهذا يشعر بعدم وقفه لان الامامي لا يقول ان
الواقفي صالح الا ان يراد انه صالح الحديث ووثقه الشيخ في سند ابان له اصلا وكذا ثم ذكر الاسناد اليه قال في اخر
السند بعد ذكر اسمه رحمة الله والرحمة عندهم قرين التوثيق وهذا يدل على ان كونه واقفيا كما في كش غير ثابت عند
او بعيد من مثل الشيخ ان يقول للواقفي ره وهو شر المخلوق كما في حديث الحكم بن عيص عن ابي عبد الله عليه السلام وكان الرجل
واقفيا والصاحب عند الرضا عليه السلام له واحد كما في رواية اخرى وفي رواية ابن ابي يعفور عن الصادق عليه السلام انه قال
الله ورسوله منهم في الواقفة بريء ونحن منهم براء واما النجاشي فلم يزد في ترجمة ابراهيم هذا على ان قال هو اخو محمد
بن عبد الله بن زراره لامه روى عن ابي عبد الله عليه السلام له كتاب نعم مرست ابي منصور الواسطي واقفي على المشهور لا مدح فيه
سوى ان له كتابا فسنده اليه بضعيف وبعل مراد المحقق بصحة ما نقلنا سابقا من انهم اطلقوا الصحيح على بعض الاخبار
المروية عن غير امامي بسبب صحة السند اليه فقد في صحيحة فلان وجدناها صحيحة عن عدة ازمن البعيد ان يذهب على

فائدة ٣٤

توثيق ابراهيم بن عبد الحميد

مرست بن ابي منصور الواسطي واقفي على المشهور

المحقق ضعف درست وثقته وهو مشهور مذكور في كتب درست وجش مهملا الا انه قال وهو معتمد درست اي صحيح له كتاب
يرويه جماعة ولما تأمل بعض ظرفا فضلا المتأخرين عن درست هذا قال نا درست اسد وفيه ثم الضعفة لا يخفى ثم اقول
وفي هذا كلام وهو انه يمكن توجيه كلام المحقق بوجه اخر يبان بما ان واقفيته درست بن ابي منصور غير ثابت اذ
لم يذكروها الا كش عن حمدويه عن بعض شياخته هذا الشيخ غير معلوم الحال فيحتمل ذلك لا يثبت واقفيته وذلك
نيه توثيق درست
لم يضف اليه الوقف الشيخان الجليلان الطوسي النجاشي وهو من اصحاب موسى بن جعفر وعلي بن موسى عليهما في كش و
هو غير ما الفول بالوقف لا يجامعه والظاهر ان هذا منه اشارة الى عدم ثبوت واقفيته عنده ايضا فتامل
نيه ان ابن ابي عمير لا يروي الا عن ثقة
فانه وفق وبذلك تحقيق ومن الله الاتمام وهو لي الانعام وله كتاب يرويه عنه جماعة منهم محمد بن ابي عمير على ما في
جش وقد سبق عن بعض اصحابنا المتأخرين المعاصرين في هذا الشان ان من المدح ان يكون الرجل راويا
عن احد من النبي او الائمة عليهم السلام ويكون له كتاب او يروي عنه معتبر وكل ذلك قد جمع في درست لانه روى
عن ابي عبد الله الصادق عليه ما في جش وعن الكاظم والرضا عليهم السلام على ما في كش وقد سبق وله كتاب يرويه عنه افضل
المعتبرين محمد بن ابي عمير حتى ان المشهور فيهم انه لا يروي الا عن عدل كما اشار اليه شيخ الطائفة وتبعه في
ذلك جل المتأخرين بل كلهم في ظهر من بعد ما النظر ان قول صاحب المعتبر في المعتبر بصحة سند هذا الحديث
معتبر واضح لا خفاء فيه من هنا يظهر ان درست بن ابي منصور صحيح كاسمه فالاسم المسمى مطابقا خلافا للمشهور
فائدة ٣٤
ولا عبرة به اذ رب مشهور لا اصل له والله ولي التوفيق قال صاحب المدارك بعد نقل المصنف تدسر تهما والروح لي
بالمرة من عصيانها ان قربا هذا هو المعروف من مذهب الاصحاب واسند الراجعية ما رواه الشيخ عن ابي بصير عن
ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له المرأة تموت من حتى الناس بالصلاة عليها قال زوجها قلت الزوج احق من الاب والام
والاخ فقال نعم يغسلها ومقتضى الرواية ان الزوج اولى من جميع الاقارب العصبات وغيرها لكنها ضعيفة السند

جدا

جدا باشتراك راويها بين الثقة والضعيف بل الظاهر انه هنا الضعيف بقرينة كون الراوي عنه قائده وهو علي
بن ابي حمزة البطائني وقال النجاشي انه كان اصله عدلا واقفيا وفي الطريق القسم بن محمد وهو واقفي ايضا والعجب من حكم
المصنف رحمه في المعتبر مع ذلك بان هذه الرواية سليمة السند وبرجال الشيخ في الصحيح عن حفص من البختري عن ابي عبد الله عليه
في المرأة تموت ومعها اخوها وزوجها ايهما يصلي عليها فقال اخوها احق بالصلاة عليها وعن عبد الرحمن بن ابي
عبد الله قال سئل ابا عبد الله عليه السلام عن الصلاة على المرأة الزوج احق قال الاخ ثم اجاب عنها بالحمل على التقية هو موقوف على
قاسم بن محمد الجوهري معتبر
وجود المعارض اقول المراد بالبصير هذا يحيى بن ابي القسم ابو محمد بقرينة الراوي وان عليا كان هذا كان قائده وهو قرينة
نيه ان رواية علي بن ابي حمزة عن يحيى بن ابي القسم ابي محمد رواية علي عن نفسه
على تميز ابي بصير هذا عن غيره اذا اطلق وقد سبق انه كان ثقة وجيها من اصحابنا الباقر والصادق والكاظم عليهم السلام
وان الاشتراك اشتباه وقد حققنا ذلك فيما سلف واما القسم بن محمد الجوهري فمختلف فيه نقل كش انه كان
واقفيا واما سند جش فلم يستلزمه الوقف هو من اصحاب ابي ابراهيم موسى بن جعفر عليهما السلام وله كتاب يرويه
عن الحسين بن سعيد الاهوازي المشهور وقد سبق ان من المدح ان يكون الرجل راويا عن احد منهم عليهم السلام او يكون له
كتاب او يروي عنه معتبر وقد جمعت فيه وواقفيته غير ثابتة اذ نقل عبد الله بن جعفر الحميري في اواخر
الجزء الثالث من قرب الاسناد انه ذكر عند الرضا القسم بن محمد وسعيد بن المسيب فقال هما كانا على هذا الامر
والسند مذكور عند ترجمة سعيد بن المسيب مع ان القاسم هذا وان كان مذكورا في طريق التهذيب لكنه الا
انه غير مذكور في طريق الفقيه فانه قال في مشيخته وما كان فيه عن ابي بصير فقد رويته عن محمد بن علي
ماجيلويه رضه عن عمه محمد بن القسم عن احمد بن محمد بن خالد عن ابيه عن محمد بن ابي عمير عن علي بن ابي حمزة
عن ابي بصير وهذا السند كما ترى سليم الا على هذا واما هو فقال المحقق في المعتبر بعد ان استدل على طهارة سؤر البغل
برواية علي بن ابي حمزة وعمار لا يقال علي بن ابي حمزة واقفي وعمار فطحي فلا يعمل برواياتهما لانا نقول الواقفي لاجله عمل

برواية الثقة قبول الأصحاب وانضمام القرائن لانه لولا ذلك لمنع العقل من العمل بخبر الثقة اذ لا قطع بقوله
وهذا للبعض موجود في كثير من الأحاديث التي عمل برواياتها هؤلاء كما عملوا في هذا ان انتفى الظاهر ان مراده بكون هذه
الرواية سليمة السند يعني انها سليمة عما يمنع من العمل بها فان الأصحاب عملوا بها هنا على ما اعترف به الباحث
كما عملوا هناك وتمام تحرير حكمه هذا عن ان يكون محل تعجب ومنه يثبت ما يوقف عليه الحمل على الثقة ومن وجود
المعارض فان هذه الرواية المعمول بها عندهم صحيحا وما في معناها من الرواية القوية السند والحسنة كما سنذكر
لا شك انها تعارضان ما رواه الشيخ من الروايتين لذا حملهما على التقية فما تأمل في الكافي عن علي بن ابراهيم عن ابيه
عن اسمعيل بن مرار عن يونس عن ابي بصير عن ابي عبد الله قال سئله عن المرأة تموت من احق ان يصلي عليها قال الزوج
قلت الزوج احق من الأب والأخ والولد قال نعم وهذه الرواية كما ترى قوية السند اذ ليس فيها من لم يثبت توثيقه الا
ابن مرار فانه ممن لا قدح فيه ولا مدح سوى انه روى عن يونس بن عبد الرحمن وروى عنه ابراهيم بن هاشم وهذا و
ان كان نوع مدح له كما صرح به بعض اصحابنا ممن له قدر في هذا الفن حيث قال ان الرجل اذا كان راويا عن معتبر او روى
عنه المعتبر فذلك دليل لأنه عبنا والمدح لكنه لا يفيد توثيقه عليه فالخبر بابن مرار قوي اذا لم يأت به مزكي الا ما الذي يمدح
ولا المذموم كما صرح به شيخنا في درايته الحديث فاذا انضم اليه الخ ما سبقه من الرواية عمل الأصحاب واتفاقهم عليه صار
بحيث يعارض كل ما يخالفه فيجب حمله على التقية كما حمله عليه شيخ الطائفة كذلك يفعل الرجل البصير هذا والأحوط
استبداد الزوج عن الأب والأخ والولد اذا اراد الصلوة على امراته ولها هو لاء العصبة وبالعكس اذا اراد واحد منهم ان
يصلي عليها وكذا الأجنبي يستاذن منهم جميعا لئلا يكون هو واحد منهم غاصبا حتى احتراز الا يثبت الاجماع على
ما هو المعروف من مذهب الأصحاب مشكل سند الروايتين الدالتين عليه لا يخلو من شئ فما رضاهما صحيح الأخبار
اشكل فيشكل حمله على التقية فالأحتياط يقتضي ما ذكرناه فتدبر الخامس ظاهر الدين ان المكون في العمل على بعض السند والله اسبحانه

نوع مدح لا سمعيل من مرار

فائدة ٣٤

وعليه التكلان قال الشيخ البهائي قدس سره في مشرق الشمسين قد استقر اصطلاح المتاخرين على تنويع الحديث المعتبر
وهو في الجملة الى الانواع المشهورة الثلاثة اعني الصحيح والحسن والموثق ولم يكن هذا الاصطلاح معروفا بل المقسما
كما هو ظاهر لمن مارس كلامهم لكان المتعارف بينهم اطلاق الصحيح على كل حديث اعتضد بما يقتضي عندهم عليه
والعمل بما يوجب الوثوق به والركون اليه وذلك امر منها وجوده في كثير من الأصول الأربعمائة ومنها تكرره في اصل
او اصلين منها فصاعدا بطرق مختلفة ومنها وجوده في اصل صرح الأصحاب الى احد الجماعة الذين اجمعوا على تصديقهم
او تصحيح ما يصح عنهم منها اندراجه في احد الكتب التي عرضت على احد الأئمة عليهم السلام فاشتهر على مؤلفها ومنها ما اخذ
من احد الكتب التي شاع بين سلفهم الموثوق بها والاعتماد عليها سواء كان مؤلفها من الأمامية او غيرهم ثم قال و
اول من سلك هذا الطريق ووضع لنا هذا الأصطلاح الجديد من علمائنا المتاخرين شيخنا العلامة قدس سره اول
لا عجب فيما افاده هنا وشنعة بعض تلامذته وجهلها ان كثيرا وجزما وغضا وسدا غيرهم من اللباب الرجال الماهرين
على العلامة ذكروا في كتبهم ان فلانا ضعيف او عدل او ثقة او جيه او صحيح الحديث او متقن ضابط بحيث
يحتج بحديثه صدوق ولا بأس به شيخ جليل صالح مشكور خير فاضل مدح راجح عالم صالح مسكون الى روايته نحو ذلك ولا
معنى لكون سند الحديث صحيحا او ضعيفا او حسنا او موثقا او غير ذلك باصطلاح المتاخرين الا هذا فانه يجب ح الحكم بان
ان كانوا موثقين من الفرقة الناجية كان السند صحيحا وان اشتمل على ضعيف فضعيف او على موثق غيرهما موثق
وهكذا ايضا فول الشهيد الثاني في درايته الحديث واختلفوا في العمل بالحسن فمنهم من عمل به مطلقا كالصحيح وهو
الشيخ وذهب على ما يظهر من عمله وكل من اكتفى في العدالة بظاهر الاسلام ولم يشترط ظهور الصلاح ومنهم من رقم مطلقا وهم
الأكثرون بحيث اشترطوا في قبول الرواية الأيمان في العدالة كما قطع به العلامة في كتبه الأصولية وغيره والعجب ان الشيخ
اشترط ذلك في كتب الأصول ووقع له في كتب الحديث والفرع الغرائب فعمل بالخبر الضعيف حتى انه يخصص به اخبارا

كثيرة صحيحة حيث يعارضه بالحلاق وتارة يصرح برد الحديث لضعفه وتارة بصرح بالصحيح معللا بانه خبر احد لا يوجب علما
ولا عملا كما هي عبارة المرتضى يريد في ان نوع الحديث الى الصحة والحسن والموثق كان شائعا في زمن الشيخ بخلاف زمن العلامة
اول الكلام هذا الطريق ايضا قال الشيخ في الاستبصار صرح بان عمار الساباطي ضعيف ولا يعمل برواياته وكذا صرح
فيه بضعف عبد الله بن بكير وفساد مذهبه وانه يقول برأيه فلا يعمل برواياته وقال في تهذيب بعد نقل خبر ابن بزيع حيث
استدل على زيادة دون الاخر هذا الخبر يعضد الخبر الاول في تلك الزيادة ضعف وامثال ذلك في كتبه الاصولية والفروعية
اكثر من ان تحصى وهذه كلها تدل على ان ذلك الاصطلاح كان معمولا في زمانه وان نوع الحديث الى الصحيح والحسن و
الموثق وغيرها من الاصطلاحات المتاخرة عن عصر المختصة بعصر العلامة ليس ومن تاخره بل نقول ان هذا الاصطلاح
كان معمولا بين قدمائنا ايضا كما يدل عليه في باب النص على الائمة الاثني عشر عليهم السلام فاخرج حديث الحريز هذا و
حديث محمد بن يحيى عن محمد بن الحسن الصفار عن احمد بن ابي عبد الله البرقي عن ابي هاشم مثله قال محمد بن يحيى فقلت لمحمد بن
الحسن يا ابا جعفر وردت ان هذا الخبر جاء من غير جهة احمد بن ابي عبد الله قال لقد حدثني قبل الحيرة بعشر سنين فاعد
مولى محمد بن يحيى هذا الخبر لاجل انه جاء من جهة احمد بن ابي عبد الله فكان ضعيف السند لحيرة في المذهب وقول
محمد بن الحسن لقد حدثني قبل الحيرة معناه انه صحيح السند لانه في اخذه منه قبل تحيره في المذهب وكان وثيقا صحيحا
مستقيما فالخبر صحيح السند وهذا عين ما عليه المتاخرون ومن نوعهم الحديث الى صحيح وضعيف وغيرهما فان من البين
ان عد قوله هذا الخبر لم يكن لاجل انه غير موجود في كثير من الاصول وانه غير مذكور في اصل اصلين بل هو عدة
وانه غير موجود في احد الكتب المعروضة على احد الائمة عليهم السلام الى غير ذلك وكذا جواب محمد بن الحسن ليس صريحا على انه
داخل في احد هذه بل حاصل السؤال ان هذا الخبر ضعيف لضعف الراوي وحاصل الجواب انه صحيح في اخذه عنه وتسكونه
صحيحا لله مستقيما وهذا ما لا يظن الا على ما عليه المتاخرون فانا نقل قال الشيخ المذكور في الكتاب المسؤول الاجوبة انه

لابد

لابد في حصول الوثوق بقول الراوي من كونه ضابطا اي لا يكون سهوه اكثر من ذكره لامساله وهذا الضابط لم يذكره
المتاخرون في تعريف الصحيح اقول لا يحصل الوثوق بقول الراوي مع كون سهوه اكثر من ذكره بان يبادر في مجلس السماع او في
قريب منه زمانه الى اثبات الحديث في اصل جامع عن نظير يكون الوثوق بقوله لاثباته وتكرر معاودته ومذاكرته وراجحيته
اكثر من الوثوق بقول الضابط بعد ذلك اعتمادا منه على حافظته وضابطته فكثيرا ما يهم ويظن ان ما يرويه محفوظ
ومضبوط عنده بناء على ان الغالب عليه هو الذكر والضبط وهذا مرة شاهدت من الطلبة فيهم من ضعف
الحافظة فقلة ما يكون سهوا غالبا من ذكره لكنه لكثرة مذاكرته ومباحثته المسائل يكون احفظ لتلك المسائل من
يكون قوي الحافظة ويكون ذكره اكثر من سهوه لغير معاودته ومراجعته مذاكرته ثم قال بعد سرده متصلا بما
سبق واعتذر الشهيد الثاني من عدم تعرضهم لذكره بان قبول العدالة مبني عنه لانها ملكة تمنع ان يروي من الاحاديث ما
ليس مضبوطا عنده على الوجه المعتبر اقول ويؤيد قبول بزرقه ما رواه النجاشي عن حماد بن عيسى الجهني قال سمعت من ابي عبد الله
سبعين حديثا فلم ازل داخل الشك على نفسي حتى انصرفت على هذه العشرين وربما كان بينهم صحيح عنه قال سمعت انا و
عبد بن صهيب البصري من ابي عبد الله ع فحفظ عبادا ما حدث وكان يحدث بها عنه حماد وحفظت انا سبعين حديثا قال حماد فلم
ازل اشكك حتى انصرفت على هذه العشرين حديثا التي لا اشك فيها قال الشكوك فانه كالتصريح في ان العدالة لا يجوز الا
فيما هو مضبوط عنده على الوجه المعتبر واما احتمال نقله سهوا ما هو غير مضبوط ايضا فانه يجوز في
مادة الضابط ايضا فان الانسان والنسيان كالطبيعة الثانية للانسان فما قال فان الراوي يجوز ان يكون بحيث لا يضع منه
كذب على سبيل غير الخطأ غالبا فلو عرض له السهو نادرا لم يقدح ازلا يمكن تسليم ذلك احد قال لتحقق لو كان زوال
السهو صلة شرطا في القبول لما صح العمل الا من المعصوم من السهو هو باطل اجماعا ثم قال الشيخ البهائي متصلا بما
اعترض عليه بان العدالة انما تمنع من نقل غير مضبوط عنده لا من نقل من يسهو عن كونه غير مضبوط فظنه

عنده نظر انه مضبوط
لم يدم ان تم

مضبوطا ويدفع بان مراده ان العدل اذا عرف في نفسه كثرة السهو لم يجزم على الرواية مجزوما عن ادخال ما
ليس من الاربعين فيه وانت خبير بان لقائل ان يقول انه اذا كثر سهوه فربما يسهو عن انه كثير السهو فيرى والحق ان
الوصف بالعدالة لا ينفي عن الموصوف بالضبط فلا بد من ذكر المزكي ما ينفي عن انضباط الراوي به ايضا ونعم ما قال
العلامة في النهاية من ان الضبط من اعظم الشرائط في الرواية فان من اضبط له قد يسهو عن بعض الحديث
ويكون عالما به فاذا رآه يخالف به او يسهو فيزيد في الحديث ما يضطرب به معنا او يبدل لفظا بآخر او يروي عن
النبي ﷺ ويسهو عن الواسطة او يروي عن شخص فيسهو عنه ويروي عن آخر انتهى كلامه اقول ان اراد به الضبط عن ظهر
القلب فكونه من اكثر الشرائط في الرواية ممنوع وان اراد به الاعم من الضبط عن ظهر القلب فكونه من الشرائط في الرواية
مسلم ولكن كون سهوه اكثر من ذكره او ميزانه لا يمنع من صحة روايته وقبولها لجواز نقله وروايته بين الناس
ولو من كتاب وما يقال من ان مراده به الضبط على ظهر القلب بانه المتعارف والمعهود في الصدر السلف فان مدار
كان على النفس في الخواطر لا على الرسم في الدفاتر حتى منع بعضهم من الاحتجاج بما لم يحفظه الراوي عن ظهر القلب
فقيل ان تدوين الحديث من المحدث في المائة الثانية من الهجرة فاقول فيه نظر اذ هذا المنع لا وجه له لقول سيدنا
الصادق لمفضل عمر اكتب وبث علمك في اخوانك فان متّ فاورث كتبك بنيك فانه يأتي على الناس زمان هرج
لا يأنسون فيه الا بكتبهم ان آثارنا تدل علينا فانظروا بعلمنا الى الآثار وقد نقل بعض المتاخرين عن شيخه
انه لا يكاد يوجد في اصحابنا الاصول انهم اذا سمعوا من احد الائمة حديثا بادروا الى اثباته في اصولهم لئلا يعرض لهم
نسيان لبعضه او كله بتمادي الايام وتوالي الشهور والاعوام وكذا الاوجه القول من قال ان تدوين الحديث من
المحدث في المائة الثانية من الهجرة لقول شيخنا المفيد صنف الائمة من عهد امير المؤمنين الى عهد ابي الحسن
العسكري اربعمائة كتاب وتسمى الاصول فهذا يعني قولهم له اصل انتهى على هذا فلا مانع من ان يشترط صاحب الاصل

بنما ضبطه في اصله ثم يرويه عن ظهر قلبه وح تحصل الوثوق بقوله وان كان نسيانا سهوا على من ذكره انتهى
عهد به هذا والسهو ان اول من صنف في الاسلام امير المؤمنين ثم سلمان الفارسي ثم ابو ذر والمقداد ثم الاصبغ
بن نباته ثم عبد الله بن ابي رافع ثم الصحيفة الكاملة عن مبتدا العابدين وقصة سليم بن قيس الهلالي
وهو من اصحاب امير المؤمنين عليه السلام مشهورة فانه لما طالبه الحجاج بكتبه هرب منه الى ناحية من ارض فارس وآوى
الى ابان بن ابي عياش فلما حضرته الوفاة اعطاه كتابا قال ابان فرايته على علي بن الحسين فقال صدق سليم رحمة
الله عليه هذا حديث فنرويه واعلم ان هذا المذهب هو المنع من الاحتجاج بما لم يحفظه الراوي منقول
عن مالك وابي حنيفة وبعض الشافعية فانهم قالوا لا حجة الا فيما رواه الراوي من حفظه ومنهم من اجاز
الاعتماد على الكتاب بشرط بقائه في يده فلو اخرجه عنها ولو يوما عاد ثقة لم يجز الرواية عنه لغيبته عنه المجوزة
للتغيير وهو دليل من منع الاعتماد على الكتاب والحق جواز الاعتماد عليه وان خرج من يده مع امن التغيير
والتبديل ثم قال الشيخ قدس سره متصلا بما نقلناه عنه فان قلت فكيف يتم لنا الحكم بصحة الحديث بمجرد
توثق علمائنا الرجال رجال سنده من غير نص على ضبطهم قلت انهم يريدون بقولهم ثلاثة انه عدل ضابط لان لفظ
الثقة مشتق من الوثوق والوثوق بمن يتساوى سهوه وذكره او يغلب سهوه على ذكره هذا هو السر في عدولهم
عن قولهم عدل الى قولهم ثقة اقول قال انهم يريدون بقولهم ثلاثة انه عدل ضابط ليس كذلك والمذكور في
كتبهم ان لفظ الثقة وان كانت مستعملة في ابواب الفقه اعم من العدالة الا انها هاهنا لم تستعمل الا بمعنى العدل بل الاغلب
في التعديل استعمالها خاصة واما انهم يريدون بهذا اللفظة انه ضابط فلا انتهم ذكروا في ترجمة حبيب المعلم الخثعمي
انه يروي عن الصادق والكاظم والرضا عليهم السلام ثلاثة صحيح وهو مع هذا التوثيق والتصحيح غير ضابط بل هو رجل فيه تخليط كثير
السهو كما اعترف هو على نفسه على ما ذكره الصدوق في الفقيه في باب صلاة من ما لا تصح الصلاة معه من الثياب وجميع الانواع انه

فائدة ٣٢

قوله ع

سئل جبيب المعلى ابا عبدالله ثم قال له رجل كثير السهو مما احفظ على صلوته الا بما تعلم له من مكان الى مكان فقال لا باس ولا استبان ان السائل اراد الجمع لان ابن بابويه اورد عن السجستاني انه اظهر من شيخه انه هو الجمع وطريقه اليه صحيح كما في الخلاصة فهذا الرجل مع انه كثير السهو حيث انه بلغ في سهوه الى هذا المبلغ لم يحفظ على صلوته الا بما تعلم له بالدقة والتذكر ونحو ذلك مما يعد نادرا بالنظر الى حفظ الصلوة فهو دليل على ان الزيادة المذكورة في الشرط لا تضر بالشهادة

فائدة ٣٧ في ان الجرح في التعديل هل من باب الخبر او من باب الشهادة

فائدة ٣٨ في ان الفاسق من اهل الزيادة هل يقبل في الشهادة مع رواية الثقاة

ارادوا بقولهم فلان ثقة انه ضابط ثم انه خبير بالفقه بتواريخ الرواية الجمع هذا عن الائمة الثلاثة المذكورة ولم يتعرضوا فيها ومنهم يظهر ان لا منافاة بين حصول الوثوق بقول الراوي وكون سهوه اكثر من ذكره والوجه فيه ما مر ثم ان هذا الذي ذكره في الجواب مشترك بين الصحيح والموثق فانهم كما يقولون للامامي العدل انه ثقة كذلك يقولون لغير الامامي اذا كان عدلا في مذهبه ثقة بل قد يتكررون ذلك فيقولون ثقة ثقة وهو قدس سره صرح في غير ما موضع من كتبه الاصولية وغيرها بان الصحيح هو الفتوى والحق ان هذا الوصف هو كونه ضابطا من الشرائط المعتبرة في اصل الرواية لا في حصول التصحيح كما اشار اليه العلامة بقوله ان الضبط من اعظم الشرائط في الرواية ولم يجعله بالتصحيح هذا قبل ان يعرض الراوي بان يعتبر روايته برواية الثقاة المعروفين بالضبط كالاثنين فان وافقهم في روايته غالبا ولو بحسب المعنى بحيث لا يخالفها او تكون المخالفة نادرة بحيث لو عرضت كونه ضابطا ثبتا وان وجد اعتبار روايته برواياتهم كثيرا لمخالفة عرفا خلل في حاله في الضبط ولم يخرج بعد ذلك عن كونه ثقة ضابطا ثبتا وهذا الشرط انما ينظر اليه فيمن روى الاحاديث من حفظه واخرجها بغير الطرق المذكورة في المصنفات واما روايته الاصول المشهورة فلا يعتبر فيها ذلك وهو واضح قال الشيخ المذكور في الكتاب المذكور ذهب كثير منا الى ان العدل الواحد الامامي كاف في تزكية الراوي وانه لا يحتاج فيها العدلين كما يحتاج في الشهادة وذهب الى قبول الخلافه فاشترطوا في التزكية شهادة عدلين اقول انهم خلطوا في ان الجرح والتعديل من باب الخبر او من باب الشهادة فان كان الاول وقلنا بان الخبر الواحد الصحيح في الامامي كاف في الجرح والتعديل وان كان الثاني يحتاج فيها الى التعدد وظاهر العلامة في الخلاصة بعد ان عد من باب الشهادة حيث قال في ترجمة اسمعيل بن مهران بعد ان نقل عن ابن الغضائري جرحه

وعن

وعن الشيخ والنجاشي بالثقة ولكن ما يستفاد منه التوثيق انما هو من استدلاله في كتبه الاصولية على ان العدل الواحد اذا كان امامي كاف في تزكية الراوي فلا يحتاج فيها الى عدلين يدل على خلافه واعلم ان لمغزة العدالة المغزة في الراوي طرق الاول الاخبار بالمعاشرة الباطنة المطلعة على حاله وانقطاعه بملكة العدالة الثاني تصريح العدلين بعدالته الثالث الشياع اي اشتهار عدالته بين اهل العلم المحيث الرابع التزكية من العالم بها والتزام ما وقع في هذا الاخير المشهور طرق الاكتفاء بتزكية العدل الواحد ذهب قوم الى اعتبار الاثنين كما في الجرح والتعديل في الشهادة ومنهم المحقق حيث قال الاقبل في تزكية الراوي الا ما يقبل في تزكية الشاهد هو شهادة عدلين ثم قال الشيخ متصلا بما سبق واستدل على ما ذهب اليه بوجهين الاول ما ذكره العلامة في كتبه الاصولية وحاصله ان الرواية تثبت بخبر الواحد وشرطها تزكية الراوي وشرط الشيء لا يزيد على اصله اقول واجيب عن هذا الوجه بان الادلة دليل على نفي الزيادة اي زيادة الشرط على المشروط بل هو مجرد دعوى بلا دليل سلمنا ولكن الشرط في قبول الرواية هو ذكره الراوي وعدالته لا تزكيته وبيانه نعم هو احد الطرق المعرفة بالشرط سلمنا لكن زيادة الشرط هنا على مشروطه بهذه الزيادة المخصوصة اظهر في الاحكام الشرعية عند من يعمل بخبر الواحد من ان يبين اذا كثرت شروطها بتفرقة المعرفة بعضها على بعض الوجوه الا شهادة الشاهدين والمشروط يكفي فيه الواحد ومن ذلك يظهر ان قوله كما سيأتي في عبارة اخرى تكليف يحتاج في الفرع بازيد مما يحتاج في الاصل مجرد استبعاد لا دليل على نفيه اذ الفرع قد يحتاج الى ما لا يحتاج اليه الاصل اذ الاول قد يحتاج الى الاثنين والثاني يكفي فيه الواحد وقوله في الجواب هو قياس بطرق الاولوية محل نظر وهذه عبارة منقولة بما سبق بعبارة اخرى اشترط العدالة في تزكية الراوي اذ لو لم يشترط فيه لم يشترط في مزكيه تكليف يحتاج في الفرع بازيد مما يحتاج في الاصل ثم قال نعم قد يرجع هذا الاستدلال الى القياس فلا ينهض علينا حجة اقول حاصل السؤال يرجع الى ما قيل ان الذي

في رد ما قيل ان الراوي تثبت بخبر الواحد فكذا التزكية لان الشرط لا يزيد على المشروط

في طرق معرفة العدالة والاكتفاء بشهادة الاثنين في التعديل

بقضية الأعتبار ان التمسك في هذا الحكم بنفي زيادة الشرط بناسب طريقة اهل القياس فكانه وقع في
كلامهم ونبههم عليه من غير تامل من لا يعمل بالقياس وتمام بيانه على ذلك ما وجد في كلام بعض العامة حكاية عن بعض
اخر منهم ان الاكتفاء بالواحد في تزكية الراوي هو مقتضى القياس واجيب عنه الذي بقوله ثلث هو قياس بطريق
الاولى وهو معتبر عند ونحن نقول به ثم قال فان قلت للخصم ان شئت كيف يلزمني ما ذكرتم من زيادة الفرع على الاصل
الحال التي شرط في الرواية ما لا شرط له من شهادة عدلين بعدالة راويها ولو اكتفى بشهادة العدل الواحد وقال في
الحاشية الحاصل ان شرط في الرواية اخبار ثلثة واحد بعدالة راويها واثنين بعدالته واشرط في التزكية اخبار
اثنين لا غير قلت عدة قبول تزكية عدل واحد زكاه عدلان واشتراطه فيها التعدد مع قبول رواية عدل
واحد زكاه عدلان واكتفاء فيها بالواحد يوجب عليه ما ذكرناه وقال في الحاشية توضيحه ان قول الراوي قال المعصوم كذا لا يدل
خبر وكذا قول المزكي فلان ثقة خبر يضا فالاكتفاء في الخبر الاول بالخبر الواحد اشتراط تعدده في الثاني يوجب زيادة
الاحتياط في الفرع على الاحتياط في الاصل قول للخصم ان نمنع هذا ونقول كونه خبرا غير بين الوصفين له لا يمنع ان يكون
شهادة كاثر الشهادات التي لا بد فيها من العدلين والحاصل انه مصادرة اذ لا يسلم الخصم ان قول المزكي فلان ثقة خبر
فانه اول المسئلة بل يقول انه شهادة ولذلك لا يكفي فيه الواحد فقياسا احدهما على الاخر غير صحيح وكذا القول بلزوم زيادة
الفرع على الاصل لا اصل ولا فرع هنا قال ثم قال الثاني ان ابنة التبين في قوله تعالى ان جائكم فاسق
بنبإ فتبينوا كما دلت على القبول على روايته عدل واحد دلت على القبول على تزكيته ايضا فلا نفي به في جميع الموارد
الا فيما خرج بدليل خاص وهو غير حاصل هنا اقول هذا اذا قلنا بان التزكية من باب الخبر واما ان قلنا بانها من
باب الشهادة فلا دلالة للاية على جواز التعويل على تزكية العدل الواحد ثم قال واستدل على اشتراط التعدد في التزكية
بالقياس على الرواية بجامع ان كلا منهما اخبار بعدالة الراوي شهادة فلا بد فيها من العدلين اقول سوق القياس هكذا هذه شهادة وكل شهادة لا بد

فيها

فيها من العدلين الا ما خرج بدليل خاص وهو غير حاصل هنا وبهذا التقرير يسقط المنع الثاني الآتي فما قيل
ثم قال وجوابه اما اولا فبمنع الصغرى فانها غير بينة ولا مبينة وهلة كانت تزكية الراوي كما غلب الاخبار في انها
ليست بشهادة كالرواية وكقبول الاخبار في تفسير مجمل واخبار المقلد مثلا بفتوى المجتهد وقول الطبيب بالمرض
واخبار اهل الخبرة بالبضاعة واعلة المأموم الامام بوقوع ما شك فيه واخبار العدل العارف بالقبلة لجاهل العمى
الى غير ذلك من الاخبار التي اكتفوا فيها بخبر الواحد اقول ومنها اخبار القضاء بطهارة الثوب النجس فان من اعطى
عملا ثوبا نجسا او شيئا من الملبوسات النجسة واعلمه بالنجاسة فاذا اخبر بطهره قبل اخباره في ذلك بل قال بعض
المتاخرين لو اخبر احد من المسلمين عن شئ كان نجسا انه طهره قبل قوله لان الاصل في اقواله الصحة لانه القول
فعل الشئ والاصل في افعال المسلمين الصحة هذا كلامه وهو شامل ما اذا كان الشئ ملكا للمخبر بالطهارة وملكا
للمخبر عنه قال قلت هل يعتبر في قبول قول هؤلاء المذكورين ومن شاكلهم العدالة او يكفي مجرد كونهم من المسلمين
قلت ظاهر كلام الشيخ هو الاول واما القائل المذكور فمفاد كلامه بل صريح دليله المذكور هو الثاني وهو مشكل
ولا يظهر ان يقال ان حصل بذلك الاخبار الظن بصدق المخبر قبل وان لا فلا لكن الفاضل العلامة قال في جواب من
سئله عن الذين يغسلون في الاسواق للناس الثياب الطاهرة والنجسة في اجانة واحدة ثم يانون بها نظيفة مصقولة
فهل يجوز الحكم بطهارتها وجواز الصلوة فيها وهل يرجع الاذناب الى قولهم اذا اخبروا انهم طهروها حكم
بطهارتها الاصالة طهارة المسلم واطلاق صحة اخباره بها واصالة طهارة الثوب في هذا الاخير نظرا والمعروف ان
هذا الثوب نجس لما اصابه او سعار اصابه مع الثياب النجسة وغسلها فيها واحدة وعلى هذا التقدير
فالاصل بقاء النجاسة لان الطهارة وقال الشهيد الثاني في جواب من سئله عمن اعطى ثوبه الغاسل ليطهره فهل يقبل قوله في
سئوله نعم يقبل قوله السؤال وقبل قوله في طهره وهذا كله يناقره قوله تعالى ان جائكم فاسق بنبإ فتبينوا فما

ثم قال واما ثانيا فبمنع كلية الكبرى والسند قبول شهادة الواحد في بعض المواد عند بعض علمائنا بل شهادة المرأة الواحدة
في بعض الأوقات عند اكثرهم اقول قد اشرنا فيما سبق الى ان قبول شهادة في رؤية هلال رمضان عند بعضهم وكذا
قبول شهادة في ربع الوصية وربع ميراث المستهل ونحو ذلك بدليل خارج في نصّ خاص وهو غير حاصل فيما نحن فيه فهذا السند
لا يصلح للسندية فتامل ثم قال الثاني ان اشتراطهم عدالة الراوي بمقتضى توقف قبول روايته على حصول العلم بها
واخبار العدل الواحد لا يفيد العلم بها وجوابه انك ان اردت العلم القطعي فمعلوم ان البحث ليس فيه وان اردت العلم
الشرعي فحكمك بحصوله من رواية العدل الواحد عند حصوله من تزكيته تحكم وكيف يدعى ان الظن الحاصل من اخباره
بانه هذا قول المعصوم او فعله اقوى من الظن الحاصل من اخباره بان الراوي الفلاني امامي المذهب صدوق او ثقة او
نحو ذلك ثم قال بعد كلام لا حاجة بنا الى نقله والذي يستفاد من كلام الكشي والنجاشي وابن طاوس وغيرهم اعتمادهم في التعديل والجرح على النقل عن
الواحد كما يظهر لمن تتبع كلماتهم اقول استفادة ذلك من كلامهم مشكل كيف لا والمفهوم من كلام المولى الفاضل عبد الله التستري
في بعض حواشيه على التهذيب خلافه حيث قال الحكم بالتوثيق من باب الشهادة على ما يفهم من الكتب المصنفة في
الرجال بخلاف الحكم بصحة الرواية او هو من باب الاجتهاد والاول مبني على تميز المشترك بقرينة ما نقلناه عن العلامة في
الخلاصة فان ظاهر بعضهم الجرح والتعديل من باب الشهادة تكلف بعيد فيها على النقل عن الواحد فهمهنا امران
الرواية وهي من باب الخبر بالأتقان والحكم بصحتها واستنادها هو على ما افاده الفاضل المذكور من باب الاجتهاد والحكم على
الجرح والتعديل وهو محل الخلاف فمن قال انه من باب الخبر كالكشي في تصحيح الحديث على مجرد تعديل الكشي والنجاشي والشيخ
الطوسي وغيرهم روايته بخلاف من قال انه من باب الشهادة فان الحديث الصحيح عنده منحصر فيما تواتر في اثنين منهم فصاعدا
على تعديل رواته وهذا وان كان حصوله اصعب لكنه ليس بالاحتياط اقرب فائدة اختلفوا في ان شاذان اسم لوالد الفضل
او هو لقب له واسمه الخليل بن نعيم النيسابوري والمشهور بين اكثرهم هو الاول وقال بعض المحققين من المتاخرين بالثاني

فائدة ٤٠

وهو

وهو الصواب والاول خطأ واشتباه من قلم الشيخ زاده وتبعه في ذلك جماعة منهم المحاسني وابن داود والعلامة وغيرهم
والدليل على كونه لقبا له ما في كش في ترجمة احمد بن ابي خالد من اصحاب الرضا هكذا احمد بن محمد قال حدثني
سهل بن بحر قال حدثني الفضل بن شاذان قال حدثني ابي الخليل الملقب بشاذان قال حدثني احمد بن ابي خالد
ظبية ابي جعفر قال كنت بين يديه فدخل عليه ابو جعفر يعزيه في مرضي فاذا عند راسي كتاب يوم وليلة فتصفحه
وقال وقال حتى اتى عليه من اوله الى اخره وجعل يقول رحم الله يونس رحم الله يونس رحم الله يونس وصله في ترجمة
يونس بن عبد الرحمن وبه كما مر في تصريح بان شاذان لقب للخليل والد الفضل لانه اب للفضل وابن للخليل كما
توهمه وقال الفاضل القهپائي عند ترجمة فضل بن شاذان ان هذا هو الفضل بن الخليل بن نعيم النيسابوري
والخليل الوالد يلقب بشاذان بالذال المهملة واشتهر به حتى صار اسما وترك اسمه حتى انه ليسمع ضعيفه الا قليلا
فتوهم بعضهم انه علم بل اكثرهم ان شاذان هو ابو الفضل ابن الخليل فقال الفضل بن شاذان بن الخليل وهذا
الاشتباه اثر على الستهم الى النور وقال الزنوزي في حاشية الخزعيلي عند ترجمة شاذان بن الخليل والد الفضل بن شاذان لقب
الخليل والد الفضل لانه اسم رجل اخر بينهما بالبنوة والابوة ثم اكثر عليه الشواهد آن قال كما ذكره ابن المرتضى
من تلمذ الشيخ بين شاذان وبين الخليل استباه وساق الكلام الى ان قال الظاهر ان شاذان بالذال المهملة وهو لفظ اعجمي
حيث انه لقب للخليل بن نعيم النيسابوري واللقب يكون من الاحوال والصفات كما لا يخفى بعد النظر فيما سبق في باب الالقاب
وعلى ما ذكرنا يصير حالا او صفة مثل فرحان وخندان وكريا وسوزان وانان وحيران وغيرها والدال المعجمة
لا وجه لها في اللغات حتى يكون بالنظر اليه لطائفة قول العلامة فحصله بذال المعجمة لا اصل له ولا دليل عليه ولعل كلامه مبني
على انه اسم لوالد الفضل لا لقبه وقد علم انه اشتباه انما قال شيخنا البهائي قدس سره في مشرب التسمين بعد دخل
في اسانيد بعض الاحاديث ولم يسم له وذكر في كتب الجرح والتعديل بمدح او قدح غير ان اعاظم علمائنا المتاخرين قد عثروا بانه

فائدة ٤١

نقل عن بعض الاصل ما يدل على ان شاذان لقب الخليل والد الفضل وهو صريح في ان شاذان لقب الخليل والد الفضل وهو صريح في ان شاذان لقب الخليل والد الفضل

واكثروا الرواية عنه واعيان مشايخنا للتاخرين قد حكموا بصحة روايات هو في سندها والظاهر ان هذا القدر كاف
في حصول الظن بعدالته **اقول** قال بعض متاخري اصحابنا من تحقق كونه من اهل المغربة ولم يقدح فيه احد
اكثر العلماء الرواية عنه نظن صدقه فالرواية ظنا غالبا بانه لا يكذب على الائمة عليهم السلام وهذا القدر كاف في
وجوب العمل برواياته ولا يحتاج الى ان نظن عدالته بل يكفي ان لا نظن فسقه لاستلزامه ظن وجوب التثبت في خبره لا يقال
فحينئذ يكفي عدم فسقه هو شرط العمل بقوله والشك في الشرط يوجب الشك في المشروط لانا نقول المستفاد من الادلة
ان الفسق شرط التثبت والتوقف في العمل عند الشرط لا يجب ان يكون شرطا للعدم المشروط وان فرضنا استلزامه له ثم ان شرط
وجوب التثبت حقيقة هو عنوان الفسق دون الفسق في نفس الامر واحتمال فاذا ارتفع عنوانا الفسق لم يبق سبب لوجوب التثبت
بالاصل المقتضي لوجوب العمل به فتحقق وهو صحته المستلزم للظن بالحكم ثم قال الشيخ متصلا بما سبق وذلك مثل

احمد بن محمد بن الحسن بن الوليد القمي

توثيق احمد بن محمد بن يحيى العطار

احمد بن محمد بن الحسن بن الوليد فان المذكور في كتاب الرجال توثيقا به اما هو فغير مذكور بجرح ولا تعديل وهو من
مشايخ المفيد والواسطة بينه وبين ابيه الرواية عنه كثيرة ومثل احمد بن محمد بن يحيى العطار فان الصدوق يروي عنه كثيرا
وهو من مشايخه والواسطة بينه وبين سعد بن عبد الله **اقول** ابن الوليد العطار كما في طبقته واحد وانظهر من آخر متعددة

فائدة ٢٣

ان ابن الوليد كان ممن يروي عنه المفيد وان ابن العطار يروي عنه الحسين بن عبد الله الغضائري وغير المفيد من مشايخ
الشيخ وكفى كما قال غيره توثيقا في كتب الاصحاب بجرح ولا تعديل والثاني مذكور بمدح ولعل جهاتهما غير ثابتة
نظرا الى انهما من مشايخ الاجازة ومن المصنفين والمؤلفين للاخبار وانتهما انما يذكران في الاسناد لمجرد الاتصال
عند قطع الاسناد ولهذا يوصف طريق الصدوق فيه احمد بالصحة وان كان في السند معتبرا الا المقدمة على ما توهم وهكذا
الكلام فيما سيأتي في الحسين بن الحسن بن ابان وقد سبق ان ما ذكره ابن داود من بقائه في باب محمد بن آدمة غير معتمد عليه
عند بعض المتاخرين لان كتابه عندنا غير صالح للاعتماد عليه لما فيه من الخلل الكثير في النقل عن المصنفين وفي نقد الرجال

والتمييز

والتمييز بينهم يظهر ذلك بادنى تتبع في الموارد التي نقل ما في كتابه منها وانا براء الله توثيق احد باعتبار ما
من كونه من مشايخ المفيد اما له لان هذا ان تم فانما يظهر في غير مشايخ الاجازة الذين يقصد بذكرهم
مجرد التمييز او اتصال السند بالكتب المشهورة كما سنا بيانه في بعض المشايخ الآتي بعد شبهة فلا فائدة الا التحاج في ان نقل
في زماننا وهذا وما يشبهه في استظهار به في وما يحذر وحذوها من به والله راض النقل ما في معناه الى اجازة
الشيخ لان الكتاب مشهور معلوم بينهما الله من الشيخ الظروا له راض بالنقل عنه فلا ثمرة للمشيخة نعم انما يتراءى
حسن ذلك تشبيها بالسلف وتيمنا واتصالا للسند وخروجا في ضمن الرواة المصنفين ويحصل ذلك بالاجازة من لا
نعتقد عدالته هذا الذي ظاهر لمن له ادنى دربة بالاخبار ثم قال الشيخ وره ومثل الحسين بن الحسن بن ابان فان الرواية عنه
كثيرة وهو من مشايخ محمد بن الحسن بن الوليد والواسطة بينه وبين حسن بن سعيد الشيخ عدة في كتاب الرجال تارة في
اصحاب العسكري وتارة فيمن لم يرو له بشيء يعتمد عليه لم نقف على توثيقه الا في غيبة به في ترجمة محمد بن اورمة والحق
ان عبارة الشيخ هنا ليست صريحة في توثيقه كما لا يخفى على المتامل نعم يدل عليه في الجملة بقوله لا يخفى ان ذكر الشيخ له تارة
فيمن لم يرو وتارة فيمن لم يرو وعدم توثيقه في المرتين يعطي ان التوثيق في ترجمة محمد غير راجع اليه عبارة الشيخ هكذا
محمد بن اورمة ضعيف روى عنه الحسين بن الحسن بن ابان وهو ثقة وغيره هو يحتمل عود الضمير الى محمد والمراد ان ابان روى عنه
في زمان كان فيه ثقة اي قبل ان يتغير الى الغلو والى ما ذكرناه احتمل التعريض في حقه **اقول** الوارد في توثيقه هو ثقة للحال فقوله
ضعيف وما في كتاب النجاشي من انه كان ضعيفا ثم ظهر حسن حاله فتوقفوا عنه بناء سببه كذا ما في سند فلا تضاد بين
والاولى له على توثيق الحسن كما فيه ابن داود ومن هذا العبارة واعلم انهم ان لم يصرحوا بتوثيق ابن ابان الا ان العلامة
والشهيد الاول صححا روايته هو من رجالها وذكره الشيخ في كتابه لكن بما لا يدل على مدحه ولا مدحه وقال النجاشي انه
من اذن العسكري لم اعلم انه روى عنه وذكر ابن قولويه انه في طبقة الصفار وسعد بن عبد الله الى الاشعري وهو الله

عنهما لانه روى عن الحسين بن سعيد كتبه كلها وهما لم يرويا عنه فدل هذا على اعتناء وجلالة وروى عنه
جماعة منهم محمد بن الحسن بن الوليد وسعد بن عبد الله المذكور وقال ابن الوليد انه اخرج لي خط الحسين بن سعيد
وذكر انه جاء الى قم ونزل عند ابيه الحسن بن ابان وهو خيفه فظهر حيث انه نزل عندهم انهم المعتبرون
في العلم والدين والديانة قال بعض اصحابنا ان من المدح ان يكون الرجل ممن تردد في جمع الروايات والاصول في
وثوقه وجعلها اصلا محفوظا عن الاندراس ويكون ممن روى عنه علما وانما مثل ابن الزبير والحسين بن الحسن
بن ابان واسمعيل بن مرار وبالجملة روايته اما صحاح وحسان كالصحاح ولا بأس في الاعتماد بروايته اذا لم يكن
في الطريق مانع من غير جهته قال الشهيد الثاني فيما كتبه على الخلاصة الحسن بن ابان غير مذكور في كتب الرجال
مع ان هذا المذكور يدل على انه جليل مشهور وابنه الحسين كثير الرواية خصوصا عن الحسين بن سعيد ليس بمذكور
ايضا ورايت بعض اصحابنا بعد روايته في الحسن بسبب انه مدح فيه نظر واضح هذا كلامه وقال بعض اصحابنا واما الحسن بن
ابان فذكره بان الحسين بن سعيد كان نزله لا يدل على جلالته وشهرته من حيث العلم والرواية حتى يذكر في كتب
الرجال بل على انه كان وجها من وجوه هذه الطائفة وعينا من عيونهم حيث نزل عليه مثل هذا الشيخ الجليل وانما
عنده حتى توفي واما ابنه الحسين فهو مذكور في كتاب ابن داود نقلا عن رجال الشيخ بانه من رجال العسكري ثم قال ولم اعلم
انه روى في طبقة الصفار وسعد بن عبد الله وهو انما روى منها لانه روى عن الحسين بن سعيد وهما لم يرويا عنه هذا كلامه
وفي الفهرست بعد ذكر الحسين بن سعيد مثل ما ذكره هنا وزيادة قال وله ثلثون كتابا وفصلها ثم قال اخبرنا بكتبه
روايته ابن ابي جيد القمي عن محمد بن الحسن عن الحسين بن الحسن بن ابان عن الحسين بن سعيد قال ابن الوليد اخرجها الينا
الحسين بن الحسن بن ابان نسخة الحسين بن سعيد وذكر انه كان خيفه به هذا كلام الشيخ في سند وبالجملة ما ينبغي
بن الحسن بن ابان من مشايخ هذه الطائفة روى عن الحسين بن سعيد وروى الشيخ الثقة الثقة العين محمد بن

فائدة ٤٣
توثيق الحسين بن الحسن بن ابان
صحيح وحسن

الحسن

الحسن بن الوليد وكذا الشيخان الثقتان الصفار وسعد بن عبد الله على ما هو المذكور فادل الاستبصار
وروى عنه بواسطة هؤلاء اعني المتاخرين كالمفيد والصدوق والشيخ الطوسي هذا مع انه لقي مولانا ابا
محمد العسكري وعد من رجاله وهذا كله دلائل استقامة حاله حتى ترجح العلامة تصحيح بعض الاخبار مع ان في
طريقه الحسين بن الحسن بن ابان ومع ذلك كله لم يغمز شيئ من القدح فالظاهر انه لا ينبغي التوقف
في حسنه مدحه ثم قال الشيخ ومثل ابي الحسين علي بن ابي جيد فان الشيخ يكثر الرواية عنه سيما في
الاستبصار وسندا على من سند المفيد لانه يروي عن محمد بن الحسن بن الوليد بغير واسطة وهو من
مشايخ النجاشي ايضا اقول وهذا نجلاة المفيد فانه يروي عن محمد هذا بواسطة ولده احمد كما سبق نقله وظهر مما اورده الشيخ
قدس سره ثم ذكر في ترجمة علي بن عبد الله القمي قال شيخ الطائفة في سند له مسائل اخبرنا بها ابن ابي جيد
وفي طريقه روى عن الصفار بواسطة محمد بن الحسن في طريق الشيخ بواسطة ابن الوليد كما سبق ثم قال الشيخ
فهؤلاء وامثالهم من مشايخ الاصحاب لنا ظن بحسن حالهم وعدالتهم وقد عدت حديثهم في الحسان الممتين وفي هذا
الكتاب في التصحيح جريا على منوال مشايخنا المتاخرين ونرجو من الله سبحانه ان يكون اعتقادنا فيهم مطابقا للواقع وهو
ولي الاعانة والتوفيق اقول قد سبق ان حالهم وعدالتهم لا تضر بصحة الحديث نظرا الى انهم من مشايخ
الاجازة وانما يذكرون لمجرد اتصال الاسناد ولذا يوصف الطريق الذي هم فيه بالصحة ان كان باقي السند معتبرا
لان تنقيح عدالتهم كما لخته قدس سره ولهذا عرف بعض المحدثين ان رجال الصحيح عبارة عن رجال الحسن في جميع الطبقات
غير مشايخ الاجازة اما مشايخ المجاز فمتوثق بالتوثيق ثم قال واعلم انه قد يعبر عن بعض الرواة باسم مشترك بينه وبين
الاكثر من الناس على بعض الناس ولكن كثرة الممارسة تكشف في الاغلب عن حقيقة الحال فمن ذلك العباس الذي يروي
عنه محمد بن علي بن محبوب فانه كثيرا ما يقع مطلقا غير مقرون بفصل ممتاز ولكنه ابن معروف الثقة الفقيه

فائدة ٤٤
عباس مشترك بين الثقة وغيره

فائدة ٤٥
من مشايخ الاجازة ابن الصقر ابن بنت الياس الثقة الجليل وابن عقدة الزيدي الامامي المختلف في توثيقه وغيرهما

فائدة ٤٦ في توثيق عباس بن معروف

اقول كما يروي ابن محبوب عن ابن معروف كذلك يروي عنه احمد بن محمد كما في باب الكر في بئر ومثله في مشيخة الفقيه كثيرا وكذلك يروي عنه احمد بن محمد بن خالد كما في ترجمته وهو من اصحاب الرضا والهادي عليهما السلام ويروي عن بكر بن محمد الازدي وعن صالح بن خالد الحناط وعن علي بن مهزيار والاهوازيين فهذه علائم يكون المزكي بالعباس المطلوب الواقع في هذه الطبقة ابن معروف الثقة فهو يتميز بالتزكية والمروي عنه بالطبقة ثم قال ومن ذلك ما ذكره الذي يروي عن الحسين بن سعيد فانه ابن عبد الله الثقة الجهني اقول قد عرفت ما فيه مفصلا فلا نعيد ثم قال ومن ذلك علاء الذي يروي عن محمد بن مسلم وقد يقال عن العلاء عن محمد من غير تقييد بابن مسلم والمراد به ابن رزين الثقة ومحمد الذي يروي عنه هو ابن مسلم اقول العلاء بن رزين الثقفي العالي من اصحاب الصادق ثم صحب محمد بن مسلم وتفقه عليه وكان من اروى الناس عنه فهذه قرينة على ان المراد بالعلاء ومحمد المطلقين ابن رزين وابن مسلم ثم قال ومن ذلك احمد بن محمد فانه مشترك بين جماعة يزيدون على الثلاثين ولكن اكثرهم اطلاقا وتكرارا في الاسانيد اربعة ثقاة ابن الوليد القمي وابن عيسى الاشعري وابن خالد البرقي وابن ابي نصر البزنطي فالاول يذكر في اوائل السند والاوسط في اواسطه والاخير في اواخره واكثر ما يقع الاشتباه بين الاوسطين ولكن حيث انهما ثقتان لم يكن في البحث عن تعيينه فائدة يعتد بها واما البواقي فاغلب ما يذكرون مع بلد يتميزون والنظر فيمن روى عنه وروى عنه ربما يعين الممارس على اشكال الحال اقول هذا ما افاده الشهيد الثاني في دليله الجديد حيث قال احمد بن محمد مشترك بين جماعة منهم احمد بن محمد بن عيسى واحمد بن محمد بن خالد واحمد بن محمد بن الوليد وغيرهم آخرون من افاضل اصحابنا في تلك الاعصار والتميز عندنا الان قليل لقرائن الزمان فان المروي عنه ان كان من الشيخ في اول السند وما قاربه فهو احمد بن محمد بن الوليد وان كان في اخره مضافا للرضا فهو احمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي وان كان في الوسط فالاغلب ان يريد به احمد بن محمد بن عيسى يذكر به غيره ويحتاج في ذلك

فائدة ٤٧ في علاء بن رزين

فائدة ٤٨ في احمد بن محمد بن عيسى وابن خالد وابن الوليد وابن ابي نصر البزنطي

الى فضل قوة وتميز واطلاع على الرجال ومراتبهم ولكنه مع الجهل الا بضم اثنتين جميعهم ثقات والامر في الاحتجاج بالرواية سهل الى هنا كلامه ونبه نظرا لما في الكافي في باب النص على الائمة الاثني عشر في اخر حديث طويل هكذا وحدثني محمد بن يحيى عن محمد بن الحسن الصفار عن احمد بن ابي عبد الله البرقي عن ابيها شم اصله قال محمد بن يحيى فقلت لمحمد بن الحسن يا ابا جعفر وددت ان هذا الخبر جاء من غير جهة احمد ابن عبد الله قال فقال لقد حدثني قبل الحيرة بعشر سنين وانا بحمد الله دال على امانته الكلي وعند اعتبار الرجل في توالي الاثبات تميزها اذا الظاهر من حيرته بحثه في المذهب كما صرح به المولى الفاضل الصالح المازندراني في شرح اصول الكافي ثم قال يحتمل ان يكون المراد بهذه الحيرة في اخر سنة او بحثه بعد اخراج ابن عيسى اياه وعلى اي التقادير فرواية غير معتبرة الا ان يعلم تاريخها وانها كانت قبل الحيرة ومنه يعلم ان لا عبرة بتعيينه فائدة عند بها الا ان ابا جعفر الاستر احمد بن محمد بن عيسى القمي وان كان مما عد ما معدودا الا انه ليس بتلك المثابة فانه وان كان على المشهور ثقة غير مدافع الا ان قول ابي عمرو الكشي في ترجمة يونس بن عبد الرحمن بعد نقله عن احمد هذا بنده من اخباره انه على ذمة يونس هذا فانظر الناظر فيعجب من هذه الاخبار التي رواها المتهمون في يونس ليعلم انها الا نصح في العمل وذلك ان احمد بن محمد بن عيسى يذكر الفضل في رجوعه في الوقعة في يونس ولعل هذه الروايات كانت من احد قبل رجوعه ويدل على ذمه كلية وعدم اعتباره في روايته وله ذم من جهات اخر وسنذكر ما فيه في ابن البرقي انشاء الله العزيز ثم قال ومن ذلك ابن سنان فانه يذكر كثيرا من غير فضل تميز يعلم به انه عبد الله الثقة او محمد الضعيف اقول بل ومن ذلك محمد بن سنان ايضا فانه يذكر كثيرا من غير فضل تميز يعلم انه محمد بن سنان بن طريف الزاهري من اصحاب الرضا والجواد ع او محمد بن سنان بن عبد الرحمن البجلي مولاهم اخو عبد الله بن سنان من اصحاب الصادق ع فيما تخالفا في الطبقة وجدهما عبد الرحمن الاطريف كما سبق اليه

في احمد بن ابي عبد الله البرقي

في احمد بن محمد بن عيسى

فائدة ٤٩ في التميز بين محمد بن سنان اخو عبد الله وبين محمد بن سنان بن طريف الزاهري

قلم الشيخ وتبعه النجاشي في ترجمة عبد الله بن سنان اخيه في الهاشمي هو محمد بن سنان بن عبد الرحمن لا غير والذي
جد طريف هو الزاهري والهاشمي مجهول مذكور في الرجال مهملا واما الزاهري فالمشهور ضعفه وعليه
مبنى كلام الشيخ والنجاشي خلافه كما فصلناه سالفا ثم قال ويمكن استعلاء كونه عبد الله يوجه منها ان يروي
عن الصادق عليه السلام بغير واسطة فان محمدا انما يروي عنه بواسطة ومنها ان يروي عنه بوسط عمر بن يزيد او ابي حمزة
او حفص الاعور فان محمدا لا يروي عنه بوسط احد هؤلاء ومنها ان ابن سنان الذي يروي عنه النضر بن سويد او
عبد الله بن المغيرة او عبد الرحمن بن ابي نجران او احد بن ابي نصر او فضالة او عبد الله بن جبلة فهو عبد الله لا محمد
ابن سنان الذي يروي عنه ايوب بن نوح وموسى بن القاسم واحمد بن محمد بن عيسى وعلي بن الحكم فهو محمد لا عبد الله
وكثرة تتبع الاسانيد وممارستها تعين على دفع الاشتباه في كثير من المواضع ثم قال واعلم انه قد يختلف كلام
علماء الرجال في ترجمة الرجل الواحد فيظن بسبب ذلك اشتراكه اقول وذلك كاختلاف كلامهم في ترجمة علي بن
الحكم فانهم ذكروا في تراجم الثلاثة علي بن الحكم من اصحاب الجواد عليه السلام الثاني علي بن الحكم الانباري ابن اخت داود النعماني
تلميذ ابي عمير الثالث علي بن الحكم الزبيري النحوي ابو الحسن البصري الرابع علي بن الحكم الكوفي ثقة جليل
القدر قال علامة زمانه محمد في الاوسط الظاهر ان الجميع واحد فهذا رجل واحد اختلفوا كلامهم في ترجمته
فيظن بذلك اشتراكه ثم قال الشيخ وقد وقع في ذلك جماعة منهم ابن داود فعد في غير واحد محمد بن الحسن
الصفار وغيره اقول ان الشيخ ذكره بهذا العنوان المذكور وذكره اخر بعنوان محمد بن الحسن بن فروخ واخر
بعنوان محمد بن الحسن بن فروخ الصفار فظن بذلك اشتراكه وهو واحد ثم قال بل ضعفه العلامة في علي بن الحكم
وغيره وقد يكون متعمدا فيظن انه واحد كما وقع لبعض طاب ثراه في اسحق بن عمار فانه مشترك بين اثنين احدهما
من اصحابنا والاخر فطحي كما يظهر على المتامل فلا بد من امعان النظر في ذلك والله ولي التوفيق اقول قد سبق ان

محمد بن سنان اخو عبد الله مهمل

في ان محمد بن سنان الذي يروي عنه علي بن الحكم هو محمد لا عبد الله وان المراد من الحكم واحد

فائدة ٥٠

في ان محمد بن الحسن بن فروخ وعمد بن الحسن بن فروخ الصفار واحد

فائدة ٥١

فائدة ٥٢

في ان اسحق بن عمار الذي روى عنه جميل مشترك بين اثنين

اسحق بن عمار ابن حيان الكوفي الصيرفي الموثق اما ما قيل من انه فطحي والكاظم ع
اسحق بن عمار بن موسى الساباطي الفطحي الغير الزاهري عن احد من الائمة عليهم السلام فاذا وقع في كتب الاخبار
هكذا عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله ع او عنه عن ابي ابراهيم فالمراد به ابن حيان الصيرفي الثقة لا ابن
موسى الساباطي الفطحي فاذا لا اشتراك بينهما في الحديث كما ظن ابن داود ولا اتحاد كما مال به العلامة
في الخلاصة وقد سبق مفصلا ثم قال وقد يلتبس توثيق الرجل بتوثيق غيره كما وقع له ايضا طاب ثراه

فائدة ٥٣

في ان حمزة بن بزيع ممدوح

في ترجمة حمزة بن بزيع حيث وصفه بالخلاصة بانه من صالحي هذه الطائفة وثقاتهم كثير العمل نظرا الى
ما يوهمه كلام النجاشي والحال ان هذه الاوصاف في كلام النجاشي اوصاف محمد بن اسمعيل بن بزيع لا اوصاف
عمه حمزة كما ذكرنا في حواشينا على الخلاصة اقول قال النجاشي محمد بن اسمعيل بن بزيع ابو جعفر مولى المنصور الى جعفر
وولد بزيع بيت منهم حمزة بن بزيع كان من صالحي هذه الطائفة وثقاتهم كثير العمل له كتب وظاهر الضمير
في قوله كان كالضمير في قوله له يرجع الى محمد لا الى حمزة اما اولا فلندرة توثيق الرجل في غير ما به واما ثانيا
فلانه على تقدير ارجاعه اليه لا يبقى لمحمد حال هو بصدد بيانه واما ثالثا فلان كشي وغيره نقلوا ان حمزة
من الواقفة بل من رؤسائهم فكيف يتصور مثل هذا الوصف له على الطلاقة ومع ذلك كله توهم العلامة في وصفه
وجعله وصفا لحمزة في ترجمته وهو خلاف الواقع الظاهر لو حده الضمير في كان وله قال علامة زمانه محمد في الاوسط بعد
نقل كلام النجاشي فيه توهم ضعيف ثم قال ان السيد جمال الدين بن طاوس حكى صورة كلامه في كتابه الى ان قال
وولد بزيع بيت منهم حمزة بن بزيع كان من صالحي هذه الطائفة وثقاتهم كثير العمل لم يزد على هذا كانه من
هنا توهم كون هذا مدحا لحمزة فانه لا ريب في ان زيادة الواو في قوله وكان وترك قوله وله كتب اه سببان
قويان للتوهم المذكور خصوصا الثاني وقد جزم به بعض معاصرينا وهو الظاهر ثم قال وقد يلتبس توثيق الاب بتوثيق

فائدة ٥٤
توثيق الحسن بن علي بن النعمان

الأب بالعكس لأجمال في العبارة كعبارة النجاشي في ترجمة الحسن بن علي بن النعمان وكذلك عدة بعض صححنا كالعلامة في المنتهى والمختلف حيث في الحسان الاقتصار على المتبقن وبعضهم عده في الصحاح لمدة توثيق الرجل في غيرنا به والله ولي التوفيق أقول قال النجاشي الحسن بن علي بن النعمان مولى بني هاشم ابو علي بن النعمان الأعلم ثقة بث له كتاب نوادر صحيح الحديث كثير الفوائد وظاهر ان ثقة بث وصف الحسن بن علي لا لأبيه علي بن النعمان اما اولا فلان النجاشي ثقه في بابه وهو لا يذكر التوثيق لرجل واحد مرتين سواء ذكره فيه بالأصالة او في غيره بالتبعية كما في محمد بن عطية المؤثق ولا اخيه واما ثانيا فلان الثاني يفيد خبر من التأكيد وتلمامك كلامه خاليا عن فائدة جديدة فانه في نهاية الوجازة والبلاغة واما ثالثا فلما اشار اليه بقوله لمدة توثيق الرجل في غيره به اما اولا فلان الحسن هو المقصود بالذكر كما قلنا مثله في ترجمة ابن بزيع فهو ثقة بث واعلم ان النجاشي في الأغلب اذا ذكر الرجل يذكر والده او بعض اقربائه كما ذكر في ترجمة ابن بزيع عمه حمزة لمزيد وضوحه ولذلك ذكرهنا بالحسن وجده قال ره المكفوف عن علمائنا في التركية بالعدالة الواحد الامامي يكتفى به في الجرح ايضا ومن لم يكتف به في التركية لم يقبل عليه في الجرح ايضا أقول اذا كان المعتبر في قبول الجرح والتعديل كون الجارح والمعدل عدلا امامية فكيف يقبل جرح ابن الغضائري وهو مجهول شخصه وحاله كما صرح به الفاضل المجلسي الثاني في شرحه على الفقيه في ذيل شرح حديث جابر بن يزيد الجعفي عن ابي جعفر حيث قال بعد كلام وابن الغضائري المجهول حاله وشخصه بجرحه المتأخرون يعتمدون على قوله وربما يضعف اكثر احاديث الأئمة صلوات الله عليهم بقوله وهذا منه اشباه عظيم يدل على عدم الاطلاع على احوال الشيخ ابن الغضائري وجلالة قدره وللناقد في قوله هذا كلام بسيط قد شرحنا في حال هذا الشيخ وفصلنا القول في جلالة قدره بما لا مزيد عليه سيأتي انشاء الله العزيز ثم قال ره متصلا بما سبق وما اظهر من كلامه في بعض الأوقات من الاكتفاء

في الجرح بقول غير الامامي محمولا اما على الغفلة عما قرروه او عن كون الجارح مجروحا كما وقع في الخلاصة من جرح ابان بن عثمان بكونه فاسد المذهب تعويلا على ما رواه الكشي عن علي بن الحسن بن فضال انه كان من الناووسية مع ان ابن فضال فطحي لا يقبل جرحه لمثل ابان بن عثمان ولعل العلامة طالعه فاستقام فساد مذهبه من غير هذه الرواية وان كان كلامه ظاهرا فيما ذكرناه أقول الجرح كالرواية خبر على مذهب الشيخ كما سبق فكما جاز الأخذ عما اخبار غير الامامي في الرواية اذا كان ثقة فليجز الأخذ عما اخباره في الجرح ايضا اذا كان ثقة اذ الظن الحاصل من اخباره بان هذا قول الامام ليس باقوى من الظن الحاصل من اخباره بان الراوي الفلاني امامي او واقفي او ناووسي والعلامة في كتبه الأصولية وان اشترط في قبول الرواية الايمان والعدالة لكنه اكثر في صفه عن ترجيح قبول رواية الفاسق المذهب وكذلك اعتمد فيها على جرح ابان بكونه فاسد المذهب على ما رواه الكشي عن ابن فضال لانه لما صرح فيها بقبول روايات امثاله لزمه قبول هذه الرواية ايضا فتامل ثم قال ره هذا شهر انه اذا تعارض الجرح والتعديل قدم الجرح وهذا كلام مجمل غير محمول على اطلاقه كما قد يظن بل لهم فيه تفصيل مشهور وهو ان التعارض بينهما على نوعين الأول ما يمكن الجمع فيه بين كلامي المعدل والجارح كقول المفيد في محمد بن سنان انه ثقة وقول الشيخ انه ضعيف فالجرح مقدم لجواز اطلاع الشيخ على ما لم يطلع عليه المفيد أقول كلام الشيخ في هذا الباب مضطرب ومن اضطرابه انه يقول في موضع ان الرجل ثقة ثم يقول في موضع اخر انه ضعيف كما في سالم بن مكرم الجمال وسهل بن زياد من رجال علي بن محمد الهادي عليهما السلام وقال في الرجال محمد بن علي بن بلال ثقة وفي كتاب الغيبة انه من المذمومين وفي عبد الله بن بكير انه ممن عملت الطائفة بخبره بلا خلاف وفي الاستبصار في باب الطلاق صرح بما يدل

فائدة ٥٥
في ابان بن عثمان

فائدة ٥٦
لما اضطرب كلام الشيخ قد يوقف حجية خبر الثقة على تزكية عدلين بزعمه ان

على نسخة كذبه وانه يقول برأيه وفي عماد الساباطي انه ضعيف لا يعمل بروايته كذا في الاستبصار وفي العدة
ان الطائفة لم تزل تعمل بما يرويه وامثال ذلك منه كثير جدا وقد سبق ان المفيد قال في كتاب الارشاد ان محمد
بن سنان ممن روى النص على الرضا عليه السلام وانه من خاصته وثقاته واهل الورع والفقه من
شيعته فطعن من طعنه غير مؤثر فيه اذ الكل في حكم الواحد فان سبب طعنهم غير ظاهر في اصل معتبر يدل عليه
والروايات براهين على اعتبار قوله لصحة روايته ولذلك قبل زمن محمد هذا عن كل من يكون غير المعصوم
معارض بتوثيق الشيخ المفيد يبقى الحديثان الصحيح مضمونهما الدلالة على اعتبار محمد وقبول روايته حتى يرتفع
الاشعار بالتوثيق وقد سبق مفصلا ثم قال ره الثاني فيما لا يمكن الجمع بينهما كقول المجارح انه قليل
في الاشهر وقول المعدل انى رأيته في اخر حياته وقع مثله في كتب الجرح والتعديل كثيرا كقول ابن الغضائري
في داود الرقي انه كان فاسد المذهب لا يلتفت اليه وقول غيره انه كان ثقة قال فيه القضاعي انزلوه فيه منزلة
المقداد من رسول الله ص فيهما لا يصح اطلاق القول بتقديم الجرح على التعديل بل يجب الترجيح بكثرة العدد
وشدة الورع والضبط وزيادة التفتيش عن حال الرواة الى غير ذلك من المرجحات هذا ما ذكره علماؤنا الاصوليون
ومن المخالفين اقول ظاهر كلامه ره بيدان داود بن كثير الرقي ثقة جليل كما المفيد عند جمع علماء الرجال الا
الشيخ ابن الغضائري واكذلك الامر دا التجاشي قال انه ضعيف جدا والغلاة تروي عنه ومثله قال ابن الغضائري
انه كان فاسد المذهب ضعيف الرواية لا يلتفت اليه قال احمد بن عبدالواحد ما رأيت له حديثا سديدا نعم روى الكشي بسند
مجهول عن ذكره عن سعيد الله ما نقله الشيخ البهائي في الكتاب في رواية اخرى ضعيفة السند مرفوعة قال نظر
ابو عبدالله ع الى داود الرقي وتدلى فقال من سره ان ينظر الى رجل من اصحاب القائم فلينظر الى هذا ثم قال كان ان
الغلاة تذكر انه من اركانهم وتروي عنه المناكير من الغلو وينسب اليه الاقاويل ولم اسمع احدا من مشايخ العصابة يطعن

فائدة ٥٢
في داود بن كثير الرقي

فيه

فيه وقال الشيخ في الفهرست له اصل رأيت اسنده اليه والروايتان غير معتبرتين سندا ودلالة لكن غير مصرح
بتوثيقه اذ عدم سماعه احدا يطعن فيه لا يثبت كونه ثقة والعجب من العلامة انه قال في الصحة والاقوى
قبول روايته لقول الشيخ الطوسي والكشي ايضا وفيه ان الجرح خاصة اذا كان الجارح جماعة فضلا مقدما على
التعديل اما اذا اعتبرنا الترجيح بزيادة العدد فظاهر واما اذا لم نعتبر بل قدمنا الجارح على المعدل مطلقا
لجواز اطلاعه على ما لم يطلعه المعدل فالظاهر ثم قال وظني ان اطلاق القول بتقديم الجرح في الترجيح الاول غير جيد
ولو قيل فيه ايضا بالترجيح ببعض تلك الامور لكان اولى اقول هذا محل حر كما اشرنا اليه انفا في بيان حال
محمد بن سنان واعلم ان تلك الامور قد تكون متعارضة فحينئذ وجب التوقف وقد فعله العلامة في
الخلاصة وملا ميرزا في الاوسط اما الاول فيظهر من ترجمة حديفة بن منصور بن كثير ابي محمد بياع السابري فان
حديفة هذا وثقه النجاشي وروى حديثا في مدحه الكشي ووثقه شيخنا المفيد مع ذلك لما قال الشيخ ابن الغضائري
حديفة غير نقي يروي الصحيح والسقيم ولم يلتبس يخرج شاهدا قال العلامة والظاهر عندي التوقف فيه لما قاله
هذا الشيخ ولما نقل انه كان واليا من قبل بني امية بعيد تمكنه عن الصحيح اقول هذا الاثر غير محض استبعاد
منقوض بعلي بن يقطين فانه كان وزيرا عاملا من قبل بني العباس وهم اشد كفرا ونفاقا من بني امية لا يدل
على ارتكابه قبيحا فادخاله في عداله فالوجه اذن في التوقف فيه هو ما قاله هذا الشيخ وهذا بناء على ما تقرر عند
من كل اعتماده ووثوقه في هذا الفن بالشيخ ابن الغضائري واما على طريقة العلامة فبعد ظهور ضعف هذا
الوجه الاخير ينبغي ترجيح تعديل المفيد والنجاشي وخاصة اذا انضم اليه ما رواه الكشي على جرح ابن الغضائري
هذا واما الثاني فيظهر من ترجمة ابي خديجة سالم بن مكرم الجمال كانه مختلف فيه وثقه النجاشي والعقيقي وضعفه
وقال الشيخ الطوسي انه ضعيف جدا وقال في موضع اخر انه ثقة قال ملا ميرزا محمد الوجه التوقف لما يرد الغار

فائدة ٥٣
في ان التعديل لا يقدم على الجرح

فائدة ٥٤
في حديفة بن منصور

في ان ابن الغضائري ضعيف عند كل احد ولا عماد

سالم بن مكرم الجمال

في التعارض بين الجرح والتعديل

الأقوال فيه هذا وقال السيد السند المدقق في الرابعة الثانية والثلثين اذا تعارض الجرح والتعديل فمنهم من يقدم الجرح مطلقا ومنهم مع كثرة الجارح ومنهم من يقدم التعديل مطلقا ومنهم مع كثرة المعدلين والتحقيق ان شيئا منها ليس بولي بالتقديم من حيث هو جرح او تعديل وكثرة الجارح او المعدل ايضا لا اعتداد بها بل الاحرى في الاعتبار في الجارح او المعدل قوة التهمة وشدة التحرز وتعدد الترك على استقصاء الفحص واتفاق الجمهور وما يقال ان الجرح اولى بالاعتبار لكونه شهادة بوقوع امر وجودي على العدالة ضعيف اذ التعديل ايضا شهادة بحصول ملكة وجودية هي العدالة اذ لا يكفي في العدالة بعد الفسق من دون ملكة الكف والتنزه وربما يتضاف الى قول الجارح او المعدل شواهد مقوية واما ترجيح في الاجناد والاساميذ للشهادات وبالجملة يختلف الحكم باختلاف المواد والخصوصيات ولذلك كله لم ينبال مثلا في ابراهيم بن عمر اليماني بتضعيف ابن الغضائري اياه ولا في داود بن كثير الرقي بتضعيف النجاشي وابن الغضائري اياه واما ذكر السبب فاشتراطه في الجرح دون التعديل قوي اذ ربما لا يصلح سببا للجرح يراه بعض سببا انتهى كلامه وفيه نظر ثم قال الشيخ البهائي متصلا بما نقلناه عنه وقد نقله العلامة في موضع من كلامه في ترجمة ابراهيم بن سليمان حيث رجح تعديل الشيخ والنجاشي له على جرح ابن الغضائري وكذلك في ترجمة اسمعيل بن مهران وغيره اقول قد سبق ان ظاهر العلامة في ترجمة اسمعيل هذا بعد ان الجرح والتعديل عند من باب الشهادة حيث قال بعد ان نقل عن ابن الغضائري جرحه وعن الشيخ والنجاشي تعديله الاقوى عندي الاعتماد على توثيقه لشهادة الشيخ والنجاشي له بالثقة وظاهر ان شهادة عدلين على امر مقدمة على شهادة عدل واحد على خلافه ولذلك رجح تعديلهما على جرحه ويشبه ان يكون نأكلا في ترجمة ابراهيم بن سليمان على هذا حيث قال واوضعفه ابن الغضائري فقال الله يروي عن الضعفاء في مذهبه ضعف النجاشي ووثقه ايضا كالشيخ وحينئذ يقوى عندي العمل بما يرويه ولكن هذا يخالف ما ذكره في كتبه الاصولية من وجهين الاول انه جعلهما منها من باب الخبر لا

قبل

قبيل الشهادة والثاني انه لم يعتبر الترجيح بزيادة العدد كما اشار اليه الشيخ قدس سره نعم لكن ما قرره طاب ثراه في نهاية الاصول يخالف فعله هذا حيث لم يعتبر الترجيح بزيادة العدد في النوع الاول من التعارض معللا بان سبب تقديم الجارح فيه جواز اطلاعه على ما لم يطلع عليه المعدل وهو لا ينفي بكثرة العدد ولا يخفى ان تعليله هذا يعطي عدم اعتباره في هذا النوع الترجيح شيء من الامور المذكورة والبحث فيه مجال

فائدة ٥٦

في محمد بن اسمعيل بن احمد بن نشر البزمكي

اقول من الغريب انه رجح في الخلاصة الاول بدون زيادة العدد حيث قال في ترجمة محمد بن اسمعيل بن احمد بن نشر البزمكي اختلف علماؤنا في شانه فقال النجاشي انه ثقة مستقيم قال ابن الغضائري انه ضعيف في قول النجاشي عندي امارة حسنة لشدة ورعه او ضبطه او دراية فنية او غير ذلك من المرجحات وهو محل تامل واعترضه ان الشيخين الجليلين الشيخ ابن الغضائري والشيخ النجاشي اتفقا على ضعف محمد بن خالد البرقي وقدح مالك لما وثقه الشيخ القوي في كتاب رجاله رجح العلامة في الخلاصة تعديله على جرحهما وهو عرف بما قال والله اعلم بحقيقة الحال قال بعد ان نقل عن التهذيب عن محمد بن احمد بن يحيى عن احمد بن محمد البرقي عن عبد الله بن سنان عن اسمعيل بن جابر قال سئلت ابا عبد الله ع عن الماء الذي لا ينجسه شيء قال كر قلت وما الكر قال ثلثة اشبار في ثلثة اشبار وشيخ الطائفة في كتابي الحديث بهذا السند ضعيف عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن خالد عن محمد بن سنان عن اسمعيل بن جابر قال سئلت الحديث وضعفه ظاهر

فائدة ٥٧

احمد بن محمد البرقي في غير معتمد عليه

اقول لا بعد ان يكون المراد بمحمد هذا محمد بن سنان بن عبد الرحمن الهاشمي اخا عبد الله بن سنان بان يكون البرقي سمع هذا الحديث عن الاخوين جميعا مرة من هذا واخرى من ذاك فيكون التحديث بهما لان محمدا هذا مهمل لا محمد بن سنان بن طريف الزاهري ليكون السند ضعيفا على المشهور وصحيحا على ما تقرر عندنا وقد سبق مفصلا لا ولان محمد بن خالد المذكور في السند فانه مختلف فيه وثقه بعض وضعفه اخرون كما مضى نقلا وايضا فان المراد باحمد المذكور في الطريق ان كان ابن البرقي فالسند غير معتمد عليهما وذلك للجهالة المنصوص عليها في الكافي الا ان يعلم تاريخهما وانه كان قبل الحجر ودون

العلم به خرط القتاد وان كان المراد به ابن عيسى الهمذاني فكذلك لأنه وان كان على المشهور ثقة حتى قيل انه عبر صدوق
الا ان كلام الكشي في ترجمة يونس بن عبد الرحمن يدفعه كما اشرنا اليه سالفا وفي ارشاد الشيخ المفيد الايذان
على قدح فيه او تعديل ميرزا محمد في الكبير ونحن سنأتي بما في احمد بن المذكور ان شاء الله العزيز ثم قال متصلا
بما سبق واما هذا السند فقد اطبق علماؤنا من زمن العلامة طاب ثراه الى زماننا هذا على صحته ولم يطعن
احد فيه حتى انتهى التوبة الى بعض الفضلاء الذين عاصرناهم قدس الله ارواحهم فحكم بخطأ العلامة واتباعه
في قولهم بصحته وزعم ان طبقات الرواة في التقدم والتاخر تقتضي ان يكون ابن سنان المتوسط بين البرقي واسمعيل
بن جابر محمد لا عبد الله وان تبديل شيخ الطائفة له بعبد الله في سند الحديث توهم فاحش لان البرقي ومحمد
بن سنان في طبقة واحدة فانهما من اصحاب الرضا عليه السلام واما عبد الله بن سنان فليس من طبقة البرقي لانه من
اصحاب الصادق عليه السلام فروايته البرقي عنه بغير واسطة مستنكره وايضا فوجود الواسطة في هذه الرواية بين
ابن سنان وبين الصادق عليه السلام يدل على انه محمد لا عبد الله لان زمان محمد متاخر عن زمانه عليه السلام
بكثير فهو اجنبي عنه بالمشافهة بل لابد من تخلل الواسطة واما عبد الله بن سنان فهو من اصحاب الصادق
والظاهر انه ياخذ عنه بالمشافهة لانا لو اسقطه هذا حاصل كلامهم وظني ان الخطاء في هذا المقام انما هو منهم
لا من العلامة واتباعه قدس الله ارواحهم ولا من شيخ الطائفة نور الله مرقده فان البرقي وان لم يدرك زمان
الصادق لكنه قد ادرك بعض اصحابه ونقل عنهم بلا واسطة الا ترى الى روايته عن داود بن ابي يزيد العطار حيث
قال سئل ابو الحسن عن تعلبة بن ميمون حديث الاستمناء باليد وعن زرعة حديث صلوة الاسير في باب صلوة الخوف و
هؤلاء يكلهم من اصحاب الصادق عليه السلام فكيف لا ينكر روايته عنهم بلا واسطة وذكر عن عبد الله بن سنان وايضا
فالشيخ قد عد البرقي في اصحاب الكاظم عليه السلام واما تخلل الواسطة بين ابن سنان وبين الصادق فانما يدل على

انه

انه محمد لو لم توجد بين عبد الله ايضا وبينه واسطة في شئ من الاسانيد لكنه قد توجد بينهما كموسى بن بزيد
في دعاء اخر سجدة من تالية المغرب وموسى حفص العوسي في تكبيرات الافتتاح وقد يتوسط شخص واحد بعينه بين
كل منهما وبين الصادق عليه السلام كاسحق بن عمار فانه متوسط بين محمد وبينه في سجدة الشكر وهو بعينه
ايضا متوسط بين عبد الله وبينه عليه السلام في طواف الوداع وتوسط اسمعيل بن جابر في سند الحديثين اللذين
نحن فيهما من هذا القبيل والله الهادي الى سواء السبيل والعجب من هؤلاء انهم قوا المعترضين على اولئك الاعلام
انهم ينكرون لقاء البرقي لعبد الله بن سنان ولا ينكرون لقاء محمد بن سنان لاسمعيل بن جابر مع ان ما ظنوه علة
لعدم اللقاء مشترك اقول وان تعجب فعجب قولهم هذا اذ البرقي من اصحاب الكاظم كما صرح به الشيخ ابن الغضائري
وكذلك عبد الله بن سنان واسمعيل بن جابر ومحمد بن سنان كلهم من اصحاب الرضا فلقاء بعضهم بعضا وروايته عنه تماما لا مانع
منه بل رواية عبد الله بن سنان عن البرقي ايضا تماما لا مانع منه لان رواية احد المتعاصرين عن الاخر وبالعكس غير
مستنكر نعم يظهر من الشيخ الجليل النجاشي ان كون عبد الله هذا من اصحاب الرضا غير ثابت عنده وبعده في ذلك العلامة
في صفة ولكنه لا يضر رضا لان عدم ادراكه صحبته مع كونه في عهده لا ينافي لقاء البرقي اياه وروايته عنه ثم اقول
وعلى سؤال الشيخ النهائي فيح السيد السند الداماد قدس سره في الراشحة السادسة والعشرين فيحتمل ان يكون هو
الثابوري وهو المستبق ويحتمل العكس ويحتمل العكس لكونهما المتعاصرين ويحتمل الثلاثة ايضا والله يعلم وهذه
عبارته ربما وقع في بعض النسخ انه حيث ما يقع في السند ابن سنان مرتبطا بابن ابي عبد الله محمد بن خالد البرقي
وبين اسمعيل بن جابر فهو محمد المشهور جرحه وتوهينه لابي عبد الله المتفق على ثقته جلالته لان البرقي ومحمد
بن سنان من اصحاب الرضا عليه السلام في طبقة واحدة واما عبد الله بن سنان ليس من طبقة البرقي اذ هو من اصحاب الصادق
وعلى هذا فرواية البرقي عن عبد الله بن سنان يكون بارسال وقطع لا يكون صحيحة واستصحابها كما وقع عن البعلاة وغيره من

الكلام في لقاء البرقي عبد الله بن سنان

انا احكم الاصحاب في موضع عديد غير صحيح فاذن فما في التهذيب والاستبصار في باب المياه مثلا من رواية البرقي
عن عبد الله بن سنان من طريق وعن محمد بن سنان من طريق آخر عن اسمعيل بن جابر قال سئلت اباعبد الله عن
الماء الذي لا ينجسه شيء قال كر قلت وما الكر قال ثلثة اشبار في ثلثة اشبار غلط نشأ من سبيل الشيخ
محمدا بن عبد الله اذ نقل في الكافي عن البرقي عن ابن سنان عن اسمعيل بن جابر فظنه عبد الله والمراد به محمد وهذا
كله من بعض الظن الذي كاد ان يكون مختبيا ائمه الليث حديث اخلاء الطبقة بحيث يوجب امتناع لقاء
البرقي لعبد الله بن سنان ليسه ان يكون من باب الاخلاء فان محمد بن خالد البرقي قد ذكره الشيخ في كتاب الرجال
في اصحاب الكاظم عليه السلام واورده ايضا في اصحاب الرضا ووثقه قال انه ومحمد بن سليمان الديلمي البصري ومحمد
بن فضيل الازدي الكوفي الثقة جميعا من اصحاب ابي الحسن موسى عليه السلام وذكره ايضا في اصحاب ابي جعفر الجواد عليه السلام وقال محمد بن
خالد البرقي من اصحاب موسى بن جعفر والرضا عليهما السلام فاما استبعاد لقائه اصحاب ابي عبد الله الصادق عليه السلام
بن سنان وغيره ممن في طبقته وايضا من الثابت بنقل الكشي والنجاشي وغيرهما ان عبد الله بن سنان كان حارنا للمنصور
والمهدي والهادي والرشيد بل هو البرقي من متناصرين متكاركين في طبقة لا محالة وايضا طريق الشيخ الى عبد الله
بن سنان في الفهرست ينتهي الى علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير ومن طريق آخر الى ابن بطة عن ابي عبد الله محمد
بن ابي القاسم عن محمد بن علي الهمداني عنه ومن طريق آخر الى الحسن بن الحسين السكوني عنه وعن طريق النجاشي
اليه الى عبد الله بن جبلة عنه فاذا كان ابن ابي عمير وهو من اصحاب الرضا عليه السلام ومحمد بن علي الهمداني وهو من
اصحاب العسكري عليه السلام والحسن بن الحسين السكوني وهو من طبقة من لم يرو عنهم عليهم السلام الا وعبد الله بن جبلة وهو
ايضا ممن لم يرو عنهم قد ادركوا عبد الله بن سنان ورووا عنه فما البعد في ادراك من هو من اصحاب الكاظم عليه السلام
اياه وروايته عنه وايضا فحكم بعض ائمة الرجال برواية عبد الله بن سنان عن ابي الحسن الكاظم عليه السلام ولقائه اياه وقد

نقله

نقله النجاشي فيكون طبقته بعينها طبقة ثعلبة بن ميمون واسحق بن عمار وداود بن ابي يزيد العطار
وزرعة وغيرهم من اصحاب الصادق والكاظم عليهما السلام والبرقي يروي عنهم كثيرا فاذا استصحاح
رواية البرقي عن عبد الله بن سنان ليس يعتريه شوب شبهة اصلا ثم كيف يحل ان نظن بشيخ الطائفة الشيخ
الاعظم ابي جعفر الطوسي انه يترجم عن ابن سنان بعبد الله في موضع لا يكون فيه الا محمد وما الصادق عن
يكون محمد وعبد الله يرويان حديثا بعينه عن اسمعيل بن جابر ثم البرقي يرويه بعينه عنهما عن هذا السبيل
بتصحيح رواية الحسين بن سعيد عن عبد الله بن سنان على ما احتمله شيخنا الفريد الشهيد في الذكرى ورواه الشيخ
في غير موضع واحد من التهذيب باسناده عن الحسين بن سعيد عن عبد الله بن سنان ولا اظن قاليه ما ربما
يتسكل اصلا بل المتسكل شاك في حكمه المغلط غالط في قوله انتهى كلامه طاب منامه اقول قد روى
الحسين بن سعيد عن معوية بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ربما توضأ فنفد الماء فدعوت الجارية فابطأت علي بالماء
فيجف وضوئي قال اعد الوضوء بان رواية الحسين بن سعيد عن معوية بن عمار وعبد الله بن سنان بارسال وقطع وفي
حذف الواسطة خلاف الاصل والظاهر كما مر مرارا غير مرة نعم هذا انما يصح اذا صح رواية عبد الله بن سنان عن الكاظم
كما حكاه به الكشي ونقله عنه النجاشي بقوله وقيل روى عن ابي الحسن موسى عليه السلام وليس بثبت وبعده في ذلك العلامة في
صه بقوله عبد الله بن سنان بالسين المهملة المكوفي والنون قيل انه لقي بعض الكاظم وفي ثقة من اصحابنا جليل لا
يطعن عليه في شيء روى عن الصادق عليه السلام وقيل روى عن ابي الحسن موسى عليه السلام ولم يثبت انتهى قول هذا من الفاضلين المذكورين
عجيب غريب لان كتب الاصحاب مشحونة برواية عبد الله هذا عنه منها ما في باب ما يحرم من النكاح
من الرضاع ومنها ما لا يحرم عنه عنه عن ابن ابي عمير عن زياد السنذي عن عبد الله بن سنان عن ابي الحسن قال قلت
لم يحرم من الرضاع الرضعة المجدة وله نظائر ثم قال الشيخ البهائي وايضا ان لقاء البرقي لعبد الله بن سنان ما لا

فائدة ١ع
في رواية الحسين بن سعيد عن معوية بن عمار وعبد الله بن سنان بارسال وقطع

يستشكر بعد ملاحظة ما قررناه وايضا فانه كان خازنا للرشيد والبرقي من اصحاب الكاظم ع وقد ذكر المسعودي
رحمه الله ان ما بين وفاته عليه السلام ووفاة الرشيد عشرين سنين فرواية البرقي عنه لا تمانع ضمنا
بالنظر الى طبقات الرواة كما لا يخفى على ذوي وتعلبة ونزعة واذا جازت رواية الحسين بن سعيد مع انه ممن لقي
الهادي عليه السلام عنه بلا واسطة حديث قنوت الوتر وغيره فلم لا يجوز رواية من هو من اصحاب الكاظم ع
عنه كذلك وبما تلوناه عليك يظهر ان شيخ الطائفة والعلامة واتباعهم لا طعن عليهم فيما ذكروه
والله ولي التوفيق اقول واما ان الشيخ الطوسي لا طعن عليه في توسط عبد الله بن سنان بين البرقي واسمعيل بن
جابر فمسلم وقد ظهر مما قررناه ايضا واما ان العلامة واتباعه لا طعن عليهم في حكمهم بصحة هذا السند
فغير مسلم ولم يظهر من هذه الثلاثة اصلا بل يرد على التالي وعليهم جميعا ما اوما اليه من حال الجهم المذكور
في السندين فانهم غفلوا عنه وهو مانع من الحكم بصحة السند فلا يرفع المانع لا يصح الحكم بصحة واتى لهم
الرفع وهم غافلون من وجود اصل المانع وما شرنا الى ما هو المشهور من حالها وشنعنا على ان جرح الشيخين الجليلين
ابن الغضائري والنجاشي للبرقي مقدم على تعديل الشيخ الطوسي له نعم لما رجح العلامة في صحة تعديله على جرحهما
له كما سبق في اخر الفصل السابق حكم هنا بصحة هذا الخبر وتبعه من تبعه ولا كذلك الامر في نفسه بل غاية ما
اندفع عنهم بهذه الثلاثة ما طعن به بعض افضلاء المعاصرين لهذا التالي وصح السند من هذه الجهة واما
انه صحيح في حد ذاته فلا ما مد بهتانك عليه في مواضع من هذا الكتاب وسنفصله عن قريب بتوفيق الله الملك
الوهاب المشهور وللمذكور في كتب الرجال ان الفقيه من الثالث لقاسم وتدبر به الكاظم ع ويظهر من بعض الاخبار
انهما يعتبران صاحبا صاحب العصر الزمان سلام الله عليه بالفقيه ايضا كما في ب ن محمد بن احمد بن داود
القمي عن ابيه عن محمد بن عبد الله بن جعفر الحميري قال كتبت الى الفقيه اسأله عن طين القبر يوضع مع

المشهور اطلاق الفقيه على ابي عبد الله ع وقد يطلق على الكاظم ع ويظهر من بعض الاخبار على صاحب الامر

المتبت في بره هل يجوز ذلك امرا نابيا بوضع مع المتبت في قبره بخطه بخطوطه انتم نعم قال الشيخ
البهائي قدس سره يراد بالفقيه صاحب الامر والمراد بطين القبر التربة الحسينية على صاحبها افضل التسليمات
اقول قال الشيخ النجاشي محمد بن عبد الله بن جعفر الحميري ابو جعفر القمي كان ثقة وجها كاتبا صاحب الامر ع وسئله
عن مسائل في ابواب الشريعة قال لنا احمد بن الحسين وقعت هذه المسائل الي في اصلها وتوقيعا بخط الشيخ
اقول فهذا قرينة على ان المراد بالفقيه هنا صاحب الامر والا فهم لم يذكروه من القابه قال ره وقد اسند عن
خط المصحف للمحمد بن ابي عبيد قال سئلت ابا عبد الله ع عمن نوى في المصحف وهو على غير وضوء قال لا باس ولا يمس الكتاب
وهذه الرواية لا تنهض باثبات تحريمه لاشتمال سندها على الحسين بن المحمار وهو واقفي واستثنى العلامة في
المختلف الى نوشتن بن عقدة له ضعيف لنقل ابن عقدة ذلك عن علي بن الحسن بن فضال وتوثيق واقفي
بمثله زيد في عن فطحي لا يخفى ضعفه ثم قال واما الظفر بما اطلعت عليه من كتب الحديث بروايته من الصحاح
والحسان والموثقات يمكن ان يستنبط منها تحريم مس خط المصحف على ذي الحدث الاصغر لاصحيحة علي بن جعفر انه
سئل اخاه موسى ع عن الرجل يحل له ان يكتب القرآن في الالواح والصحيفة وهو على غير وضوء قال لا وهي ما طعنه بانه
لا يحل للرجل ان يكتب القرآن وهو محدث وفي انها تدل على تحريم مس خطه بطريق اولى وعليها اعتمد في تحريم ذلك
عليه مع تهوره بحرمه بين الاصحاب اقول قال العلامة في العلامة الحسين بن المحمار العلامي الكوفي من اصحاب
الصادق ع واقفي ومر بي عن ابن عقدة عن علي بن الحسن ابن المحمار كوفي ثم قال والاعتماد عندي على الاول وفي
باب المنص على الرضا ع عن ابيه من كتاب ارشاد المفيد ره ان الحسين بن المحمار من خاصة الكاظم ع وثقاته و
اهل الورع والفقه من شيعته وفي الكافي هكذا قال الحسين بن المحمار قال لي الصادق ع رحمك الله وذكر جماعة من
الثقات عنه نص على الرضا ع وفيه ايضا كذا عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن عبد الله بن المغيرة

فائدة ٤٢ هل يجوز وضع المتبت في قبر المتبت مع المتبت في قبره بخطه بخطوطه انتم نعم

فائدة ٤٣ توثيق بعض الفقهاء الحسين بن المحمار الاول والثاني

عن الحسين بن الخازر قال خرج الينا من ابي الحسن عليه السلام بالبصرة الواح مكتوب عنها بالعرض عهده الى اكبر ولده
يعطي فلانا كذا وفلانا كذا وفلانا لا يعطي حتى اجيئ او يقضي الله علي الموت ان الله يفعل ما يشاء فثبت
توثيقه ولم يثبت وافقنيه لما تقرر من روايته جماعة من الثقات عنه نصا على الرضا ثم اقول لا امتحل لكونه واقفيا
في ضعف توثيقه له مع انك قد عرفت انه لم يثبت كونه واقفيا واعلم ان الشيخ الطوسي ذكر في خطبة كتاب
رجاله اني لم اجد احدا منهم اسند كتابا يأجماعه في هذا الفن الا محمد بن ادريس فانه ذكر كل انسان منهم طريقا الا ما ذكر ابن عقدة
من رجال الصادق عليه السلام فانه قد بلغ الغاية في ذلك ولم يذكر رجالا باقي الائمة وانا اذكر ما ذكره او ذكر من بعده ما لم يذكره
ويظهر منه كما لا يخفى ابن عقدة في ذلك ومع ذا يتوقف في توثيقه وجرحه وغيرهما كما لا يخفى وقال النجاشي هذا رجل
جليل في اصحابنا الحديث مشهور بالحفظ واكثار الحكايات وكان كوفيا زيديا جارودي المذهب ذكره اصحابنا لاختلاطه بهم مدة طويلة

توثيق ابن فضال

ايام وعظم محله وثقته وامانته واما ابن فضال فقد ذكر النجاشي انه كان فطحيا ثقة وجها هم وثقتهم و
عارفهم بالحديث والمسموع وله فيه سمع منه شيئا كثيرا ولم يعثر على زلة فيه لا ما يشينه قال ما روى عن ضعيف كان
فطحيا ومن هذا شانه وتوثيقه في غاية القوة والمتانة والاعتبار كما لا يخفى على اولي الابصار وبذلك استند العلامة
في الحكم على توثيق ابن عقدة له لنقله الذم عن ابن فضال ومع عزل النظر عن الذم كله فتوثيق شيخنا المفيد
المستند له يغني عنه عن توثيق كل من عداه وهو ظاهر فظهر ان رواية ابي بصير صحيحة السند صريحة الدلالة على
تحريم مس خط المصحف على المحدث والاظهر عندي عليها الطهارة القياس عندنا وكونه بطرق الى ممنوع فلعل الكاتب
لما كان يجد المشوش القرآن وخطوطه كان الى بالطهارة من الماس كما ورد في كتابة بعض الاحراز والاظهر عندي ان
كتابته لا بد ان يكون على طهارة وكذلك تالية لم يظهر احد انه يدل على تحريم مس خطه بطريق الى فتامل

قال قدس سره بعد ان نقل عن البهبهاني عن احمد بن محمد عن صفوان عن ابن عبد الله قال اوضؤ شئ شئ اعلم ان بعض

فضلاء

فضلاء الاصحاب ناقش العلامة طاب ثراه حيث وصف في المنتهى والمختلف هذا الحديث بالصحة وقال المحقق انه
ليس بصحيح اذ لا سبيل الى حمل صفوان على ابن يحيى لانه لا يروي عن الصادق عليه السلام الا بواسطة فسقوطها قادح في الصحة
فتعين ان يكون ابن مهران لانه هو الذي يروي عنه عليه السلام بلا واسطة وحينئذ يكون احمد بن محمد عباد عن
البزنطي لا ابن عيسى لان ابن خالد لا يروي بواسطة عنه عليه السلام بواسطة وغير هؤلاء السلام لا يثمر صحة
الطريق وطريق الشيخ في الفهرست الى احمد كتاب البزنطي غير صحيح ولا يعلم من اين له اخذ هذا الحديث فلا وجه
لوصفه بالصحة هذا ملخص كلامه قدس سره نظر اذ لا وجه لقطع السبيل الى حمله على صفوان بن يحيى فان الظاهر
انه هو لهذا نظائره وما طنة قادحا في الصحة غير قادح فيها لاجماع الطائفة على تصحيح ما يصح عنه ولذا تبلو
مراسيله العلامة قدس سره بلا تحفظ ذلك كثيرا ولم يحكم بضعف حديث من هذا شأنه فان لم يكن اماميا كابن بكير
واشباهه كما عرفت في مقدمة الكتاب فالمراد بأحمد بن محمد اما ابن عيسى او ابن خالد والله اعلم اقول شئ اعراض الفاضل
على انه غير صحيح باصطلاح المتأخرين لان سقوط الواسطة على الاول وعدم صحة الطريق الى احد الكتابين
على الثاني مع عدم العلم بتمام الحديث بخصوصه قادح في الصحة وبنا النجواب على انه صحيح باصطلاح القدماء
والمتأخرون قد يسلكون طريقتهم وصفوان مراسيل بعض المشاهير كابن ابي عمير وصفوان بن يحيى بالصحة
وكلام العلامة حيث وصفه بالصحة مبني على هذا اقول قد عرفت وستعرف ايضا ما في احمد بن المذكور بين ابن
عيسى وابن خالد فالسند لا يصح باحدهما والحق ان ما افاده بعض الفضلاء من ان المراد بصفوان
المذكور في هذا السند هو ابن مهران لا ابن يحيى هو الاقرب والصواب لان سقوط بعض الواسطة كما عليه
بناء كلام الشيخ البهائي والاصل عدمه ولا دليل عليه بل هو ممنوع قد لبس بنا في عدالة ابن يحيى لشبانه في
الكتب وقد بلغ زهده وورعه واحتياطه في الدين الى حيث لما قال له بعض خواصه ان من اهل الكوفة وهو بمكة يا ابا محمد

احمل الى المنزل دينارين فقال له ان جلي مكرها حتى استامر فيه جاز والظاهر ان العلامة ايضا حمل صفوان على ابن مهران لكنه انما وصفه بالصحة لذهوله عن عدم صحة طريق الشيخ في الفهرست الى احد كتابي البرنطي وهو كتابه النوادر حيث انه رواه عن احمد بن محمد بن موسى قال حدثنا احمد بن محمد بن سعيد قال حدثنا يحيى بن زكريا بن شيبان قال حدثنا احمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي به ويعرف ان ابن ابي سعيد هذا هو المشهور بابن عقدة وان كان رجلا جليلا في اصحاب الحديث الا انه زيدي جارودي وبه يصير طريق الشيخ الى البزنطي موثقا لا صحيحا اما اذا علم انه اخذ الحديث من كتابه الاخر وهو كتاب الجامع فان له اليه طريقين احدهما صحيح الاخر لا شماله على ابن عبدون المتوقف عندي ان كان هو ايضا صحيحا على المشهور ولعل العلامة طاب ثراه علم بالقرينة او بغيرها من طرق العلم ان شيخ الطائفة اخذ هذا الحديث من هذا الكتاب فحكم بصحته لان ذهوله عن عدم صحة طريق الشيخ الى احد كتابي البزنطي بعيد و المتاخرون كثيرا ما يقولون في جامع البزنطي كذا فلعل هذا الكتاب كان عنده نعلم ان هذا الحديث مذكور فيه والله يعلم ثم اقول وقريب مما ذكره البهائي ما ذكره السيد في الرائحة الخامسة عشر بقوله وقد ثبت بكل مراسة صحاح الاصحاب رواية صفوان بن يحيى وما رواه الشيخ في الصحيح عنه عن ابي عبد الله فيظن الرواية عنه انما تكون بواسطة محمد فيها بناء على الصحة والحال انه ثبت رواية عنه معدودة من الصحاح وان هو لم يرو عنه الا دون عن اربعين رجلا من اصحابه واجماع العصابة على تصحيح ما يصح عنه والامر له بالفقه اقول الظاهر ان الشيخ انه ثقة ثقة عين او ثوا هل زمانه عند اصحاب الحديث وبالجملة من الثابت انه ليس في رجال الحديث الا نادر صحيح هذا كلامه ملخصا بعد اسقاط المحشو والزوائد وفيه في كلام البهائي ان العدل كما يروي عن مثله قد يروي عن ضعيف على ما نبه عليه في كثير من الروايات المروية عنه مع قرض القضاء على الرواية من العدل فهو تارة يروي عمن يعتقد عدالته وذلك غير كاف لجواز ان يكون له جارح لم يطلع عليه بعد فيتبين انه ليس بعدل الاحتمال فلا متوجه القبول قال العلامة في النهاية عدالة الاصل مجهولة ان عنه غير معلومة فضعفه اولى بالجهالة ولم يوجد

الا رواية الفرع عنه وليست بعيدة اذا العدل قد يروي عمن لو سئل لوثق به او جرحه ولو عدله لم يصر عدلا لجواز ان يخفى عليه حاله لما مر نبه بضعف ولو عرفه لعرفنا فسقه الذي لم يطلع عليه لمعارض هذا ويمكن دفع مناقشة بعض فضلاء الاصحاب وصوابه المشفى الجهابذ بعد حمل احمد صفوان على ما حملها عليه هو البزنطي وابن مهران بوجه اخر ذكرته وحاصله ان البزنطي لما كان ثقة وكان نسبة كتابه المذكور في احد هما هذا الحديث الى الشيخ نسبة كتابه في الاخبار الذهب والاسبنطاني في الشهرة والمعرفة لم يكن يقدح في وصفه بالصحة عدم صحة طريقه اليه انما يقدح فيه ذلك اذا كان البزنطي وابن مهران غير صحيح الاخر ان الشيخ ومن قبله الى الامام اذا كان مرتضاه اما ميتين لا يقدح في وصف الحديث المأخوذ عن احد كتابيه بالصحة عدم صحة طريقه الى صاحب ذلك الكتاب لشهرته ومعرفتنا بكونه منه بالجملة بعد حصول الظن بانه اخذه من احد كتابيه وهو كالذي روى عنه ثقة ثبت لا يقدح في وصف هذا الحديث المخصوص المأخوذ منه بالصحة عدم صحة طريقه الى صاحب ذلك الكتاب وهو ظاهر جدا فهذا هو الوجه في وصف العلامة طاب ثراه في المنتهى الحكم بصحة هذا الحديث بالصحة ويندفع مناقشة المناقش من غير حاجة الى ما اطاله السيد وتكلفه البهائي فتدبر جيدا فيما ذكرناه قال قدس سره في الرابع بعد ان نقل عن ثقب عن ابن بابا عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن حماد بن عثمان عن حكيم بن حكيم قال سئل ابا عبد الله عليه السلام عن غسل الجنابة فقال افرغ على رأسك وجسدك واغسل فان كنت في مكان نظيف فلا بأس ان لا تغسل رجليك وان كنت في مكان ليس بنظيف فاغسل رجليك قلت ان الناس يقولون توضأ وضوء الصلوة قبل الغسل فضحك وقال اني وضوء نحن من الغسل وابلغ لا بأس ان التباشي نقل ثوب حكم عن حكيم عن ابي العباس وهو مشترك بين ابن نوح الامامي وابن عقدة الزيدي فكيف يعد حديث حكم في الصحيح للمعدل له مشترك قلنا الاشتراك هنا غير مضر فان ابن عقدة وان كان زيديا الا انه ثقة مأمون وتعديل غير الامامي اذا كان ثقة

فائدة ٤٠ في رواية صفوان بن يحيى عن اسحاق بن عمار

في حكم بن حكيم

لمن هو اماميّ حصيص بالقبول والاعتبار والاعتماد فان الفضل ما شهد به الاعداء ثم رجع غير الامامي
لا عبرة به وان كان المجارح ثقة **اقول** تمامكون ابن عقدة ثقة امامي اذا كان جرحه للامامي وغيره على توثيقه
وغيره في عداد الاعماض وبيان ما هو الحق والواقع فيهما في الصورتين الا لم يكن ثقة ولا امامي والعدل والمأمون
الموثوق به كما يشهد بالفضل لوجوده في الفاضل كذلك يشهد بالنقص لوجوده في الناقص من غير افراط ولا تفريط
لأن ثقته مانعة من ذلك فكما يصح قبول شهادته بالثناء والاعتداد بها فالقدح غير واضح لهذا اكتفى اصحابنا في
الجرح بقول غير الامامي اذا كان ثقة مأمونا كما فعل العلامة في صه وقد سبق صوما وجهنا به كلامه هناك واعلم
ان في كلام النجاشي في ترجمة حكم هذا ما يدل على ان المراد بابي العباس هذا ابن نوح لا ابن عقدة حيث قال حكم بن
حكيم ابو الخلاد الصيرفي كوفي ثقة روى عن ابي عبد الله ع ذكر ذلك ابو العباس في كتاب الرجال له كتاب يرويه عنه صفوان بن
يحيى ثم قال وقال ابن نوح هو ابن عم خلاد بن عيسى وفي هذا قرينة على ما قلنا ثم تامل قال الفاضل العلامة في المختلف

عمر بن سعيد بن هلال مهمل

بعد رواية عمر بن سعيد بن هلال قال سئلت ابا مريم عما يقع في البئر من ماء والسنور والشاة فقال في كل ذلك
يصول سبع دلاء حتى يبلغ الحمار والجمل قال الكر من ماء وسند هذا الحديث جيد وعمر بن سعيد وان قيل انه كان فطحيا الا

تائدة ٤٦

انه ثقة وقد ذكرت له في كتاب خلاصة الاقوال في معرفة الرجال وفي كتاب كشف المقال في معرفة الرجال **اقول** هذا هو
منه زه لان عمر بن سعيد بن هلال الثقفي الكوفي الراوي عن الباقر ع مهمل فساد الحديث بمجهول والذي وثقه في الخلاصة و
ذكر حاله هو عمر بن سعيد المدائني من اصحاب الرضا ع وتبع فيه ما ذكره النجاشي في كتابه من توثيق عمر هذا ساكتا
عن كونه فطحيا وقال الفاضل في صه ونضر اعنه قوله هذا اظهر الصور بما يشعر به سكوت النجاشي عنه وذلك لان
نضر هذا من البطارة عند المذهب لانه كان خارفا بالرجال والاحوال وكانه لذلك روى عنه العيّاشي ونقل عنه
كثيرا الشيخ الكشي والحق ان قوله تعالى ان جاءكم فاسق بنبا فتبينوا يوجب عدّ اعتبار امثاله ممن ليس على مثل قوله اجماع

الطائفة فانه لا فسق اعظم من عدم الايمان لا يقال ابان بن عثمان الاحمر مع كونه ناووسيا واقفيا على
عبد الله ع اجمعت العصابة على تصديقه وتصحيح ما يصح عنه لانا نقول هو ممن اخرجه الدليل وهو الاجماع فكل
من اجمعوا على تصديقه وتصحيح ما يصح عنه من المخالفين فهو مقبول القول ومعتمد عليه بالاجماع واما غيرهم فمردود
قوله ونقله لم يصح الاعتماد عليه كما اومأ اليه الفاضل المذكور ثم اقول وفي ما ذكره العلامة
في المختلف منع الوهم الى الفاضل المجلسي قدس سره في شرحه على الفقيه فانه بعد ما نقل قول الصدوق ره وهو وقع
في البئر شيء نغير به الماء وجب ان ينزح الماء كله وان كان كثيرا وصعب نزحه فوجب ان يكار له اربعة رجال يستقون
منها على التراوح من الغداة الى الليل قال الراوي الشيخ في الصحيح عن عمر بن سعيد بن هلال وهذا منه قدس سره
غريب من وجهين اما الاول فلما عرفت ان عمر بن سعيد مهمل فالسند مجهول لا صحيح واما الثاني فلان تعديل عمر هذا
لا يدل عليه المدعى بوجه نعم قال الشيخ في باب ما ما اعتبر اي المفيد ره من تراوح اربعة رجال على نزح الماء
اذا صعب نزح الجميع يدل عليه الخبر الذي رويناه فيما تقدم عن عمر بن سعيد بن هلال قال سئلت ابا جعفر ع عما
يقع في البئر وعد اشياء الى ان قال حتى يبلغ الحمار والجمل قال الكر من ماء واذا كان تراوح اربعة رجال على نزح الماء
يوما يزيد على الكر ماء ولا ينقص يجب ان يكون مخيرا الى ان قال كلامه فيه ما تركي وبالجملة رواية عمر هذا مع جهالته
لا دلالة له على واحد من الحكمين المذكورين في الفقيه فتامل واعلم ان وقوع اشتال له عن الفاضل العلامة
ره كان للعجلة الدينية وعدم وفاء وقته للرجوع الى الكتب وعدم مظانها عنده ومثل هذا لا يدل عليه انه كثيرا ما
يقول في اسانيد الاخبار ان فيها فلانا فلا يحضرني الآن حاله فلو كان له وقت وكتاب يمكنه الرجوع لرجع واستحضر
واستقصى الى دليل استقاء المعتبر فانهم **قال** صاحب الشرائع في باب مدة النفاس وفي الطير حمارة الزخام رواية
يستفاد منها ضعفه قال الفاضل الشارح الشيخ حسن في شرحه عليه الرواية التي اشار اليها المصرح بسقوط الحد

الفقه كان نقل الكشي في ضمن الكلام في حال حكم بن حكيم

عن سارق الرحام ونحو رواها الكشي عن ابي عبد الله ع قال قال رسول الله ص لا قطع على من سرق الجمار يعني الرخام
واشباه ذلك لا يخفى حال السند انتهى اقول انه قدس سره لم يشر الى رواية سقوط الحد عن سارق الطير ولا الى
حال سنده ولعله ذهب عما رواه الصدوق في الفقيه عن غياث بن ابراهيم عن ابي عبد الله ع عن ابيه ع ان عليا ع
اتي بالكوفة برجل سرق حماما فلم يقطعه قال الا اقطع في نحلة لا يقطع في الطير وطريقه فيه الية صحيح كما يظهر
من النظر الى مشيخته حيث قال فيها وما كان عن غياث بن ابراهيم فقد رويته عن ابي رضي عن سعد بن عبد الله عن
احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن اسمعيل بن بزيع عن محمد بن يحيى الخزاز عن غياث بن ابراهيم انتهى وليس في هذا السند
الا من هو على المشهور من بناء امثاله في الاغياث هذا فان بعضهم ضعفه كالكشي والعلامة في نصه والمحقق في كلامه المتقدم
انفا وبعضهم وثقه كالنجاشي ومولانا عناية الله القهپائي في مجمع الرجال حيث انه حكم بتوثيق السند المذكور
بعد نقله عن مشيخة الفقيه بعضهم صححه كالشيخ البهائي قدس سره في رسالته الصلوتية وبليه في الحاشية
بانه ثقة كما قاله النجاشي وغيره الا ان الكشي نقل عن حمدويه عن بعض شيوخه انه برتي ولكن هذا البعض
مجهول الحال والعلامة في نصه قال انه برتي وظني انه اخذ ذلك من كلام الكشي وقد عرفت حاله فلذلك قلنا
انه صحيح لثبوت التوثيق وعدم ثبوت البرية انتهى كلامه طيب الله مثواه اقول قال ملا امير محمد في رجاله الاوسط
غياث بن ابراهيم برتي ولعله لذلك حكم المحقق في كلامه السابق بكون الرواية ضعيفة السند فظن كون
هؤلاء الفضلاء المحققين المدققين في نقد الرجال مقلدين لبعض مشايخ الكشي المجهول حاله ضعيف بعيد عن الانصاف
والجزم بقدحه وجهالة بعض المشايخ هنا غير ضائر والشيخ الطوسي اهمله في الفهرست فانه ذكره فيه من غير مدح ولا
قدح سوى ان له كتابا ثم بمجرد التوثيق وعدم ثبوت البرية لا يثبت كونه اماميا لاحتمال ان يكون فيه واقفيا
او غيره من الفرق المخالفة والنجاشي وان حكم بكونه ثقة الا انه لم يحكم بكونه اماميا حتى يثبت كون السند صحيحا

نائدة ٤٢
في غياث بن ابراهيم

وظني

وظني انه قدس سره اخذ ذلك من كتاب صاحب المدارك فانه قال بعد نقله حديثا ضعيف السند وليس في هذا السند من
يتوقف في شانه سوى غياث بن ابراهيم فان النجاشي وثقه ولكن قال العلامة انه برتي ولا يبعد ان يكون الاصل
كلام الكشي نقلا عن حمدويه عن بعض شياخة وذلك مجهول فلا يعول على قوله انتهى كلامه وليس الغرض من هذا
الكلام وامثاله القدح في الشيخ البهائي كلا وحاشا بل الغرض فيه الاشارة الى ما هو المشهور وكما يدين ان هذا منهما
قدس سرهما سوظن بالعلامة ونوع قدح فيه فانه يستلزم اما كونه مدلسا او جاهلا بانشاذ ذلك او غافلا عن
كون ذلك الشيخ مجهولا او كونه مكلفا بحكم بالبرية بمجرد قوله مع عدم ثبوته عنده حاشاه ثم حاشاه فان مثله
بعيد بنا في علمه وفضله فتامل واعلم ان البترية فوض دعوا الى ولاية علي ع ثم خالطوها بولاية ابي بكر وعمر ويثبتون
لها اما منهما ببغضون عثمان وطلحة وزبيرا وعايشة ويثبتون لكل من خرج عليه ع عند خروجه الا ما قيل عن
سدير الصيرفي قال دخلت على ابي جعفر ع ومعي سلمة بن كهيل وابو المقدام ثابت الحداد وسالم بن ابي حفصة وكثير النوا
وجماعة معهم وعند ابي جعفر اخوه زيد بن علي فقالوا لابي جعفر ع قولك علينا وحسنا وحسينا برئة من عدائهم قال
نعم قالوا فتتولى ابا بكر وعمر وتبرء من عدائهما قال فالتفت الينا زيد بن علي وقال ابرؤن من فالحة تبرء
امنا برئ كما الله فبوئس ما سموا البترية هذا ثم اعلم ان المذكور في الالسنة والمشهور في الافواه ان السكوني
الشعيري ضعيف كما اشار اليه الشيخ الشارح في كلامه السابق نقله بقوله لا يخفى حال السند لكن قال
المحقق في المعتبر في مسئلة ان الذكر لا يكون نفاسا حتى تراه بعد الولادة او معها بعد حجاجه برواية السكوني
السكوني عامي الا انه ثقة وقال في المسائل البرية ان السكوني موثق وان الاصحاب اجمعوا على العمل بحديثه وقد
عد العلامة في المختلف في كتاب الوصايا حديثه في الموثق والوجه في حكمهم بثقته يستفاد من رواية اخرى
توثقه والبه اشار المحقق المنقول عنه انفا بقوله والاصحاب اجمعوا على العمل بحديثه وهذا هو كلام الشيخ بعبارته

في ان البترية من هم

في توثيق السكوني الشعيري ونقل الاجماع على العمل بحديثه

في ذلك الكتاب فما كان الراوي مخالفا في الأصل المذهب والأصل عند الأئمة عليهم السلام النظر فيما يرويه فان كان هناك بالطرق الموثوق بها ما يخالفه وجب طرح هذا ان لم يكن هناك ما يخالفه وجب العمل به وان لم يكن من الفرقة المحقة خبر يوافق ذلك ولا يخالفه لا يقبل لهم قول فيه وجب ايضا العمل به لما روي عن الصادق عليه السلام انه قال اذا نزلت بكم حادثة لا تجدون حكمها فيما رووا عنا فانظروا الى ما رووه عن علي عليه السلام فاعملوا به ولاجل هذا عملت الطائفة بما رواه حفص بن غياث وغياث بن كلوب ونوح بن دراج السكوني وغيرهم من العامة عن ائمتنا عليهم السلام ولم ينكروه لم يكن عندهم خلاف فيه هنا كلا يعين بما رأيته وهذا هو السبب في حكمهم بتوثيق السكوني والا فنحن اعلم بالرجال سيما المكون عن توثيقه بل ذكروا ان له من غير قدح لامدح وانت قد عرفت ان كلام الشيخ في هذا الباب وسيما في هذا الكتاب مضطرب غاية الاضطراب فالاعتماد على العمل بما يخالفه هو الا يخلو عن اشكال ومن الغريب ان العلامة مع اشراطه الايمان في قبول الرواية والعمل بها في كتبه الاصولية اكثر في الصحة وغيرها من ترجيح قبول روايات فاسدي المذاهب وغيرهم حتى ان المحقق في المعتبر مع انه قبل الموثق اذا كان العمل بمضمونه مشهورا بين الاصحاب لما جاء الشيخ في العدة العمل باخبار العامية والفطحية وما شاكلهم واحتج عليه بان الطائفة عملت بخبر عبد الله بن بكير وعثمان بن عيسى ونحوهما اجاب عنه بانا لا نعلم الآن بان الطائفة عملت باخبار هؤلاء امثال هذا التناقض والاضطراب في كلامهم رحمهم الله اكثر من ان نحصيه فانا بما علمنا في كل ما اتوه من ذلك مشكل ان لم نقل غير مسوغ بل الواجب على كل من جاول التفقه ان يبذل جهده في تحصيل الطرق الصحيحة للاخبار ومعرفة مراتب الرجال والله الموفق والمعين وقد حررنا بحسب ما احتمل الحال ما افاده السيد السند الداماد قدس سره في الراشحة التاسعة بقوله لقد ملأ الاخوة الاسماع وبلغ الاذياع والاصقاع ان السكوني بفتح السين نسبة الى حي من اليمن التغلبي الكوفي وهو اسمعيل بن ابي زياد واسم ابي زياد

في نقل عمل بعض الطائفة بما رواه حفص بن غياث وغياث بن كلوب ونوح بن دراج والسكوني والكنه لا يخلو من اشكال

مسلم

في نقل الاجماع على العمل برواية السكوني

مسلم ضعيف والحديث من جهته مطروح غير مقبول لانه كان عاميا حتى قيل صار من المثل السائر في المحاورات الرواية سكوينية وذلك غلط من مشهور الاغاليط والصحيح ان الرجل ثقة والرواية من جهته موثقة وشيخ الطائفة في كتاب العدة في الاصول ادعى عدة جماعة ذلك بعقد الاجماع على تثبتهم وقبول روايتهم وتصديقهم وتوثيقهم منه السكوني التغلبي وان كان عاميا وعمار الساباطي وان كان فطحيا وفي كتاب الرجال الاول في اصحاب الصادق عليه السلام من غير تضعيف وفي الثاني اصلا وكذلك في الفهرست ذكره وذكر كتابه التوادر وكتابه الكبير ثم سنده عنه في روايته والنجاشي ايضا في كتابه على هذا السبيل والمحقق نجم الدين ابو القاسم جعفر بن سعيد الحلي في بكتابه النهاية قال في مسئلة اشتمال العمل بشتاقه هذه رواها السكوني عن جعفر عن ابيه عليه السلام في رجل اغمي عليه وهي جبلى واستثنى ما في بطنها قال الامة حرة وما في بطنها حر لان ما في بطنها منها ولا اعلم بما خص به السكوني لكن الشيخ وثقه بعمل الحادثة بما تفرد من بينه وفي المسائل الغرية اورد رواية الماء يطهر ولا يطهر ونقل قول الطاعن فيها الرواية ضعيفة فان الراوي لها السكوني وهو عامي ولو صحت روايته لكانت منافية لمسائل كثيرة اتفق عليها فيجب اطراحها او تخصيصها ثم قال في الجواب عنه بعد العباءة قوله الرواية مسندة الى السكوني وهو عامي قلنا هو وان كان عاميا فهو من ثقاة الرواة وقال شيخنا ابو جعفر رحمه في مواضع من كتبه ان الامامية مجمعة على ما يرويه السكوني وعمار ومن ماثلهما من الثقاة ولم يقدح بالمذهب في الرواية مع شهادة الصدق وكتب اصحابنا مملوة من الفتاوى المستندة الى نقله وفي المعتبر ايضا قال ان الشيخ ادعى في العدة اجماع الامامية على العمل برواية عمار وروايته امثاله من عدة هم منهم السكوني ولذلك نرى في المعتبر كثيرا ما يحتج برواية السكوني مع مبالغته في الطعن في الروايات بالضعف ويدل على قبول خبر العدل الواحد وان كان عاميا صحيحة ابي بصير عن الصادق عليه السلام فيمن لم يصم يوما من شعبان ثم قامت الشهادة على

رؤية الهلال الا ان يثبت شاهدان عدلان من جميع اهل الصلوة وجه الدلالة ان شهادة عدلين في
باب الشهادة كالخبر الواحد في باب الرواية فاذا كانت شهادة عدلين من جميع اهل الصلوة معتبرة تكذلك
تكون رواية عدل واحد معتبرة منهم جميعا وبالجملة لم يبلغني من ائمة التوثيق والتوهين في الرجال رحمهم
السكوني بالضعف وقد نقلوا اجماع الامامية على تصديق نقله والعمل بروايته فاذا مر رواية
ضعيفا بل هو من الموثقات المعمول بها والطعن فيها بالضعف من ضعف المنهال وعمر المنبع اقول يدظهر مما ذكرنا
عليك حقيقة حال اجماعهم توثيقهم له وعملهم بروايته ان القول بان مرويته من الموثقات لا من الضعيفات مع
ضعف المنهال وعمر المنبع كيف لا وهو مع كونه عاميا قد وثقه احد من علماء الرجال سوى ان الظاهر كما لا يخفى على
العدة بصدد ان الاصحاب كانوا يعملون بما يجدونه في الاصول المعتمدة ويفتون بالافتاء ومن هنا نشأ ما نشأ من القول بنقله مع ما
فيه من التناقض والاختلاف فان هذا القائل تارة يقول انه موثق وان الاصحاب اجمعوا على العمل بروايته واخرى
يقول انا لم نعلم الى الان ان الاصحاب عملوا بحديثه وهذا منه رد على الشيخ بنقله ما جعله ليلا على ثقته من عمل
الاصحاب والحق ما اشار اليه في تلك التهافت على ما نقله عنه السيد عند الدار اما من انه انكر العمل بما يتفرد به السكوني
ونسبه الى الشيخ معللا بما عرفت من نقله هذا منه عند الدار للشيخ في العمل به ايماء لطيف الى انه لا يجدي غيره
نفعا لما تبين من كثرة وقوع الخطأ في الاحتها وان مبناه على الظن لا القطع فمرويته فيما قاله تفيد
الا ندعو وهذه نكتة دقيقة لستفتا بعد امعان النظر ثما اقاده رد ضا منهم من فهم بالجملة لما لم يثبت توثيقه و
مرويته ذهب بثبت ضعفه وضعفه فائمة التوثيق والتوهين ان لم يرموه بالضعف صريحا الا انهم موه بكنايه
وصوابه من التصريح فهذا صاحب السبك في اشتهاره بالضعف تامل فيه تعرف قال الفقيه الفاضل الملي التقي المتقي الحلبي
قدس سره في شرحه على الفقيه بعد ان قال روى الشيخان عن علي بن حديد عن جميل بن دراج عن محمد بن مسلم عن احدهما

عليها

فائدة ٢٥
في الفتح في نقل الاجماع على العمل برواية السكوني والتعبير

عليهما السلام قال لا يكون اللعان الا بنفي الولد قال الفاندفا الرجل امرأته لاعنها وهذا الخبر مسنده الصدوق صحيح
وسنده ضعيف لعلي بن حديد كما ذكره الشيخ في مواضع من كتب اقول قد اشتهر فيهم تاعلي بن حديد ضعيف والوجه
ان الشيخ ضعفه في كتابي الحديث وقال الاردبيلي فيما يتفرد به ونقل الكشي عن نصر الصباح البلخي انه كان فطحيا وفيه
انه يأتي ما فاضله في ترجمة محمد بن بشير عن محمد بن قولويه قال حدثني سعد بن عبد الله القمي قال حدثني محمد بن عبد الله
المسمعي قال حدثني علي بن حديد المدائني قال سمعت من سئل ابا الحسن الاول فقال اني سمعت محمد بن بشير يقول
انك لست عرسي حتى جعفر الذي امامنا وحجتنا فيما بيننا وبين الله تعالى قال فقال الصادق عليه السلام شئنا او ابى احب
اخبث ما يكون من قتله فقلت له جعلت فداك انا اذا سمعنا ذلك منه اوليس حلالا دمه مباحا كما يبيح
السباب لرسول الله صلى الله عليه وآله والامام عليه السلام فقال نعم حل دمه والله لمن سمع ذلك منه فقلت له فما
ليس هذا السباب لك فقال هذا سباب لله وسباب لرسول الله وسباب الائمة وسبابه واي سباب ليس يصير عن هذا ولا
يقوله هذا القول فقلت له يا ابت اذا انا لم اخف ان اعزر به ذلك بريئا ثم لم افعل ولم اقتله ما علي من الوزر فقال
يكون عليك وزره اضعافا مضاعفة من غير ان ينتقص من وزر شيء اما علمت ان افضل الشهداء درجة
يوم القيمة من نظر الله وبرسوله يظهر الغيب وقد عرف الله وعن رسوله وعن الائمة عليهم السلام فان هذا وما شاكله
يدل على حسن اعتقاده وقوله يا امامته لا يا امامة اخيه عبد الله بن جعفر الا فطحي لكون فطحيا وفي ترجمة هشام
بن الحكم ان ابا جعفر امر حسن بن راشد ان يأخذ قول علي بن حديد في الصلوة خلف هشام فدل على جلالة قدر
الرجل روى الكشي عن علي بن محمد قال حدثني احمد بن محمد قال حدثني احمد بن محمد عن ابي علي بن راشد عن ابي جعفر الثاني
قال قلت جعلت فداك قد اختلف اصحابنا فاصلي خلف اصحابنا فاصلي خلف اصحابنا هشام بن الحكم فقال يا ابا علي يصلي علي بن حديد قلت فاخذ
بقوله قال نعم فالتفت علي بن حديد فقال له نصلي خلف اصحابنا هشام بن الحكم قال الاردبيلي في ترجمة يونس بن عبد الرحمن

فائدة ٢٥
تتبع على بن حديد

كله بقال عند التعجب

مائل على انها اعتبار على بن حديد قولا وفعلا وانه عامل عاد وردين وفي كش عن علي بن محمد القتيبي قال حدثنا
الفضل بن شاذان قال كان احمد بن محمد بن عيسى تاب واستغفر من وقيعته في يونس لرؤيا راها وقد كان
على بن حديد يظهر في الباطن المثل الى يونس وهشام رحمهما الله وفيه من الدلالة على جلالة قدره ودينه واعتباره
منهم قولا وفعلا ما لا يخفى والطريق صحيح لأن علي بن محمد بن قتيبة تلميذ الفضل الينبغي ان يتوقف عليه اعتماد
ابو عمرو الكشي في كتاب الرجال روى كش باسناده عن يزيد بن حماد عن ابي الحسن عليه السلام قال قلت له اصلي خلف من
لا اعرف قال لا تصل الا خلف من تثق بدينه فقلت اصلي خلف يونس واصحابه فقال اما اني ذلك عليكم علي بن حديد
قلت آخذ بقوله في ذلك قال نعم فسئلت علي بن حديد عن ذلك فقال لا تصل خلفه ولا خلف اصحابه قال ابو عمرو
هذا ونحوه من علي ما دار الا صحابه والا فقد ذكر الفضل انه كان يظهر في الباطن المثل الى يونس فهذا ونحوه يدل
على اعتماده في قوله وفعله وله كتاب رواه عنه جماعة من اصحابنا وهذا ايضا نوع مدح له فلا بد من قبوله وذلك
عمل برواية الصدوق جماعة لما لم يكن في الطريق قادح من غير جهة وقد سبق ما دل على كونه اماميا صحيح الاعتقاد
قائلا ما الحق ولم يثبت ما يدل على فحصه لان نصر بن الصباح الحاكم عليه بذلك من المذمومين الغالين بما يظهر في
ترجمة الفضل بن عمرو في سلمان رضي في جابر بن يزيد الجعفي فلا اعتماد على قوله اذ لا يعلم من اين اخذه وقد اخرج الكشي
الناطق عنه ذلك بانه كان من الطيارة غال قال النجاشي انه كان غاليا المذهب ومن كان هذا عقله ودينه ومذهبه فلا يبعد
به ولا سيما له فالوجه لحكم الشيخ بضعفه لا بسوغ تقليده في ذلك فنا قل ابو بكر الحضرمي مشرك بن محمد بن شريح الثقة وعبد الله
بن محمد هو الثقة على الظاهر

ابو بكر الحضرمي مشرك بن محمد بن شريح الثقة وعبد الله بن محمد هو الثقة على الظاهر

الحضرمي

الحضرمي انه قال مرض رجل من اهل بلدنا يقال له عايذ فقلت له يا بن اخي ان لك عندي نصيحة اتقبلها قال
نعم فقلت قل اشهد ان لا اله الا الله فشهد بذلك فقلت قل واني محمدا رسول الله ثم شهد بذلك فقلت ان
هذا لا ينفع به الا ان يكون على يقين منك فذكر انه منه على يقين فقلت قل اشهد ان عليا وصيه وهو
الخليفة من بعده والامام المفترض الطاعة من بعد شهد بذلك فقلت انك لن تنفع بذلك حتى يكون منك
على يقين فذكر انه منه على يقين ثم سميت له الائمة عليهم السلام رجلا رجلا فاقر بذلك وذكر انه على يقين
ثم لبثت الرجل ان توفي فجزع عليه اهله جزعا شديدا فغبت عنهم اياما ثم اتيتهم بعد ذلك فرايت عزاء حسنا
فقلت كيف عزاؤكم ايتها المرئة فقالت والله لقد اصبنا بمصيبة عظيمة بوفاة ولدنا وكنا كلما سمي بشيء له
لرؤيا راتها الليلة فلما مات ولدنا قال لنا رايت فلانا يقرئكم السلام فقلت فلان قال نعم فقلت له
انك مت فقال لي ولكن بحوت بكلمات لصهر ابو بكر ولولا ذلك لكدت اهلك فسئل عن عمر بن الياس قال فدخلت انا
وابو الياس بن عمر على ابي بكر الحضرمي وهو يجود بنفسه فقال يا ابا عمر وليس هذه ساعة الكذب اشهد
على جعفر بن محمد عليهما السلام انه سمعه يقول لا تمس النار من مات وهو يقول بهذا الامر قال العلامة
في الخلاصة عبد الله بن محمد ابو بكر الحضرمي روى الكشي له مناظرة مع زيد جيدة وروى عنه حديث ان جعفر بن
محمد قال ان النار لا تمس من مات وهو يقول بهذا الامر قال الشهيد الثاني فيما كتب على الخلاصة في طريق
المناظرة محمد بن جمهور وفي طريق الحديثين الاخرين الوشا عن امه عن خاله عمر بن الياس وحالهما مجهول
اولا ليس كذلك لان عبد الله بن خالد الواسطي قال احمد بن الوشا عمن يثق به بعض امه عن
خاله الحسن بن علي الوشا فثقة من وجوه هذه الطائفة فليس توثيقه بادون من توثيق الرجال ان لم نقل بكونه
اعلى منه فظهر ان امه خاله تضان بتوثيقه اياها فاستمال الطريق عليهما لا يوجب خللا به بالجملة

هذه الطائفة من عمر بن الياس عن امه عن خاله

هذا ونحو ذلك يشهد بحسن اعتقاده ومدحه وذلك عدة وإن لم يكن في الطريق قادح من غير جهته و
المحق ان تتبع حاله وحسن مآله يعطي انه كان ثقة عندهم كما اشار اليه الفاضل التفهيشي في حاشيته كما به
الموسوم بمجالس الرجال عند ترجمة عبد الله هذا نقلا عن الكشي ومقدمة في البراء بن غارب بقوله فيه ان عبد الله هذا
من اصحابنا جليل القدر العظيم الصفي فيهم حتى ترجمه الى سنا التوشيح وفي كش في ترجمة البراء بن غارب قال
الكشي روى جماعة من اصحابنا منهم ابو بكر الحضرمي وابان بن تغلب والحسين بن ابي العلا والصباح المزني عن ابي جعفر وابي
عبد الله عليهما السلام ان امير المؤمنين عليه السلام قال الفاضل المذكور في حاشيته على هذا الموضع فيه ذكر عبد الله بن
محمد ابي بكر الحضرمي وثلاثة وعدهم على وجه يظهر اعتبارهم جدا حتى ترقى الى ذروة التوشيح تأمل حتى يظهر
لك وجه ذلك قلت عن اول وجهه ظاهر فان تخصيص الكشي هؤلاء المذكورين جماعة من اصحابنا بالذكر يفيد
انهم من مشاهير المعتمدين عليهم من اعيانهم المعروفين بالصدق والثقة والصلاح الذين يعول قولهم ويظهم
ولا يقدح فيهم قادح ولا ينكر نقلهم منكر ولا كان تخصيصهم من بينهم بالذكر لغوا لا وجه له وهو خلاف المتعارف فيدل
على جلالة قدرهم وكمال اعتبارهم في ابواب الروايات والتوثيق حتى ترقى حالهم الى سنا التوشيح كما افاده واجاد
وهو كذلك ولله نظير فان قضيها اذا قال بالمسئلة الثلاثة جماعة من اصحابنا منهم الصدوق والشيخان والمرتضى
نعم منه انهم من اعيان الفقهاء المعتمدين عليهم في فتاويهم واجتهادهم في ابواب الفقه وكذا ذلك ظاهر بادي تأمل فان
ان ابا بكر من افاضل الرواة المعتمدين عليهم الموثوقين بهم بل يستفاد بالعرف من تقديمه ذكرا في مثل هذا الموضع
على جماعة من الموثقين المنجحين من بين جماعة من اصحابنا انه ارجحهم او انفعهم او اعرفهم اصلا وفقها في الرواية والنقل
اشهرهم في كل ذلك على قوله وقد عد اية الله العلامة في المختلف في مسئلة العصير على الاحجن جده من الصحاح
حيث قال احتج ابن الجنيد بما رواه ابو بكر الحضرمي في الصحيح قال قلت لابي جعفر عليه السلام العصير يتوثه

واليه

واليه اشار الشارح الاردبيلي في شرحه على الارشاد بعد نقل رواية ابن مسكان عن ابي بكر قال قلت له رجل
لي عليه دراهم وجحدني وحلف عليها ايجوز لي ان وقع له قبلي دراهم ان اخذ منه بقدر حقي قال نعم
ولكن لهذا كلاما قلت وما هو قال تقول اللهم اني لم اخذه ظلما ولا خيانة وانما اخذت به مكان مالي الذي اخذ
مني لم ار ذكر شيئا عليه بقوله ولا يضر عدم التصحيح بالامام وعدم التصحيح بتوثيق ابي بكر ثم قال ومثله رواية
سيف بن عميرة عن ابي بكر الحضرمي عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله ع اقول اما عدم اضرار الاول فلما في السند الثاني من التصريح
بالامام فيعلم منه ان المراد بالمضمر في السند الاول هو على ان عدم العلم به فيه غير مضر لان المدار في السندين
والراوي فيهما واحد فاذا صرح في احدهما بالامام كفى في الحجة واما عدم اضرار الثاني فلما يترتب من حال ابي بكر
هذا وجلالة قدره بالجملة هذا الحديث منقول في التهذيب وكذا في الاستبصار بسند آخر مشترك بين جماعة
عن الحسين بن سعيد عن صفوان عن ابن مسكان مشتركا بين عمران وعبد الله ومحمد والحسين والاولان جليلان ثقتان
دون الاخيرين فانهما مجهولان ولا سيما الاول منهما فانه مجهول مطلقا الا انهم ذكروا في باب الالقاب بالابن
ان اكثر الطرق ابن مسكان انما هو عبد الله الثقة ثم ان الحسين بن سعيد من تلامذة صفوان بن يحيى البجلي
وروى عنه كثيرا وصفوان هذا من تلامذة عبد الله بن مسكان وروى عنه كذلك مع ظهوره بادي تتبع مشعر
من ست يضا فهذا ونحوه قرائن بها تقطع الشركة فتعين ان المراد بابن مسكان في امثال هذا السند هو
عبد الله لا غير لان عمران بن مسكان الثقة روى عنه حميد والحسين بن مسكان المجهول روى عنه جعفر بن محمد
ما لا احاديث فاسدة كما مر جوابه وامارواية صفوان عنهما او عن محمد بن مسكان فغير معهودة في كتب الاخبار
والمطلع ينصرف الى المشهور المعروف بينهم وهو عبد الله الثقة فتوقف الشارح الاردبيلي في شرحه على الارشاد
في امثال هذا السند لاشتراك ابن مسكان ليس في موقعه والظاهر انه لما ذكرناه من القرائن المشهرين لاصحاب

ان مكان مشترك بين عمران وعبد الله ومحمد والحسين والاولان جليلان ثقتان دون الاخيرين

في ان الشائع في ابن مسكان هو عبد الله

في امثال هذا السند انتهى صحيحه فتامل والثاني عن الحسن بن محبوب عن سيف بن عميرة عن ابي بكر عن ابي عبد الله ع
قال الشارح الاردبيلي في شرحه على الارشاد بعد نقله قول المصنف لو كان المال وديعة كره على راى اذا
كان المال في حرز صاحب الحق وديعة هل يجوز له الاخذ منه ام لا قيل لا وقيل نعم لرواية علي بن سليمان الثقة
قال اذا كانت لرجل غصب جملا او مالا او دابة ثم وقع عنده مال لصيق وديعة او قرض مثل ما خانه او غصبه يحل
له حبسه عليه ولا فلا نكتفي نعم يحل له ذلك ان كان بقدر حقه وان كان اكثر منه فيا خذه منه ما كان
عليه وسلم الباقي اليه فيها جواز الاخذ من غير الجنس من الوديعة ايضا ولكن في سنده تامل لانه نقل في بعض
محمد بن الحسن الصفار عن محمد بن عيسى عن علي بن سليمان وفي الاسبنصابادي عن عيسى وفي هذا اشكال لان
علي بن سليمان ليس الا واحد وهو ممن له اتصال بصاحب الامر فنقل محمد بن عيسى عنه غير معقول لانه من
رجال الصادق ع وكذا نقل محمد بن الحسن عن محمد بن يحيى اقول علي بن سليمان مشترك بين ثلاثة علي بن
سليمان بن الحسن بن الجهم بن بكير بن اعين ابو الحسن الزراري وعلي بن سليمان زراره الرقي وعلي بن سليمان بن
رشيد البغدادي والاول هو الذي كان له اتصال بصاحب الامر ع وخرجت اليه توقيعات وكان له منزلة في
اصحابنا وكان وكيلا وعالما فقيها لا مطعن عليه في شيء واما الثاني والثالث فهما مهملان من اصحاب العسكري ع
والمراد علي بن سليمان في هذا السند واحد منهما لا الاول الثقة ثم ان محمد بن الحسن الوليد روى عن محمد بن
الحسن الصفار وعن محمد بن الحسين بن عبد العزيز فيظهر منه ان محمد بن الحسن ومحمد بن الحسين في طبقة واحدة ومحمد بن
الحسين روى عن محمد بن عيسى الطلحي الذي له دعوات الايام التي ينسب اليه فقال الدعبلي الطلحي رواها عنه
محمد بن الحسين بن عبد العزيز لا محمد بن عيسى الذي هو في طبقة رجال الصادق ع لكون نقله عن علي بن سليمان
غير معقول فظهر ان لا اشكال ولا تامل في سند هذه الرواية لان ابن الصفار وابن عيسى وابن سليمان

اعني

اعني احد الاخيرين كلهم في طبقة واحدة من اصحاب العسكري ع ورواية جماعة في الطبقة بعضهم عن بعض
غير منكر ولا مانع منه اما في الاسبنصابادي عن البقباق فالظاهر انه غلط لان محمد بن يحيى روى عن محمد بن
الحسن فهو تلميذه فكيف يروي عنه اليه نظرا ولا مانع منه كما لا يخفى الا ترى ان محمد بن ابي عمير روى
عن ابن مسكان في اخبار كثيرة ومع ذلك فهو قد يروي عنه كما في الكافي في باب صلوة النوافل عن محمد بن يحيى عن احمد
بن محمد عن محمد بن سنان عن ابن مسكان عن محمد بن ابي عمير قال سئلت ابا عبد الله ع عن افضل ما اجرب به السنة فقال
ثمان الخميس وله نظائر قد سبق الاشارة الى بعضها وبالجملة رواية احد المعاصرين عن الاخر وبالعكس غير
منكر قال نور الله مرقده وروى ابو العباس البقباق كانها صحيحة ولا يضر اشتراك ابن مسكان انهم ان شهابا
ماراه في رجل ذهب له الف درهم واستوعبه بعد ذلك الف درهم قال ابو العباس خذها مكان الالف الذي
ذهب منك فاتى شهابا قال فدخل شهاب على ابي عبد الله ع فذكر له ذلك فقال اما انا فاحب ان تاخذ وتلحف في
المتن بل السند ايضا لاشتراك ابن مسكان شيء ولي تامل في البقباق فانهم اقول قد سئل ابن الشايع المعروف
المتاخر من ابن مسكان والاكثر في الاطلاق هو عبد الله الثقة كما صرحوا به في باب الاقرار بالامر وهنا روته احمد
بن محمد وهي رواية صفوان بن يحيى عنه فانه مر وتكرر انها ظهر من سند والسند في باب هكذا عن الحسين بن سعيد عن
صفوان عن ابن مسكان عن ابي العباس البقباق ان شهابا ماراه الحديث واما ابو العباس الفضل عبد الملك فالمشهور
انه ثقة عين كما نص عليه الشيخ الجليل النجاشي قال روى عن ابي عبد الله ع كتاب يرويه داود بن الحصين لكنه رد
لما وقع نظره اليه فيق على ما ترجمه محمد بن مسعود بن منصور من سؤاله في حضرة الامام ع وصار ذلك منشا ان تامله
روى الكشي بسند صحيح عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سئل ابو العباس فضل البقباق لم يجز الاذن على اسعد الله يا دن
له فعاد فقال يا ذن فقال اي شيء للرجال ان بلغ من عقوبته علامه قال علي قدر ذنوبه فقال فقد والله عافيت

فائدة ٧٠

في ان صفوان بن يحيى من رواة عبد الله بن مسكان

نوشن الفضل بن عبد الملك

فائدة ٧١

حريزا باعظم ثم صنع قال يجاني فعلت ذلك ان حريز بن عبد الله السجستاني قال ما لو كان احد يفلت من صنعوما عاد وبعد ان
ثلث الاولى رواية اخرى عن عبيد بن زرارة قال دخلت على ابي عبد الله عليه السلام عند البقباق فقلت جعلت فداك رجل حبب اليه
اهوهم قال نعم قال قلت احبكم اهوكم قال نعم قلت فان قلت ان سر بن نظر الى البقباق وجد عنه غفلة ثم اوبر اليه
نعم وهذا ايضا يمكن ان يكون من جوانا مله فيه ولكن اشار هذا لا يقدح في الشهرة بين الاصحاب غداة

في عبد الملك بن اعين

نقل العلامة في خصه عن علي بن احمد العقيقي انه قال عبد الملك بن اعين بمار وعن الكشي انه يكنى ابا الفرس
بالضاد المعجمة والراء والسين المهملة بعد الالف وروى بالراء والحاء المهملتين ثم روى انه قال له ابو عبد الله عليه السلام سميت ابنك فرسيا
فقال له سماه ابو جعفر وروى ابو جعفر بن بابويه ان الصادق عليه السلام زاره بالمدينة مع اصحابه قال الشهيد الثاني فيما
كتب على خصه الروايات التي ذكرها الكشي في المدح والذم المقتضي لقدح الاولى جميعها ضعيفة السند لا يثبت
بها حكم فانه مع الجهل بالحال انما ولعله قدس سره كان غافلا عن توثيق النجاشي اياه او يكون غرضه مجرد
الاعتراض على العلامة بان ما ذكره لا يفيد توثيقه بل لا مدح فيه فلا وجه لذكره في قسم الممدوحين والحق ان سوء ابه

في عثمان بن عيسى

غيرة في حدة الامام بوب الناظر فيه فتامل فيه وفي الهداية عن احمد بن محمد عن عثمان بن عيسى عن عبد الله بن
مسكان عن سليمان بن خالد السند على المشهور موثق لان ابن عيسى هنا كان واقفيا واضطرب فيه العلامة فحسن
طريق الصدوق الى سماعة بن مهران قال الصدوق في المشيخة واما ما كان فيه عن سماعة بن مهران
فقد رويته عن ابي رضي الله عنه عن علي بن ابراهيم بن هاشم عن عثمان بن عيسى الكاهلي عن سماعة بن مهران وهو
كما ترى مشتمل على ممدوح وموثق فان كان عند المحسن احسن فالحديث موثق وبالعكس حسن لانه تابع لاخس
الرجال كالنتيجة والى هذا يشير كلام العلامة حيث حسنه لم يوثقه وقال في خصه الوجه عندي التوقف فيما يتفرد
به غير في كتبه الاسناد اليه جزم بضعفه والصواب ان الشيخ صرح في العدة بان الاصحاب يعملون بروايته كما في الذخيرة على الظاهر

صحيح

صحيح لانه قال فيه واذا كان الراوي من اصل الواقفة نظر فيما يرويه فان كان ممن عرف بالكذب في مذهبه
وجب اطراحه والعمل بما رواه الثقة وان لم يكن مما يخالفه ولا يعرف عن الاصحاب العمل بخلافه وجب العمل به اذا
كان صحيحا في رواية موثقا به في امانته غير معلول المعلول مخالفته كيف لا وهو من الحاسنين المشهورين خان
سيدنا الرضا في حال ابيه اعتنى جوابه وهو قد كتب اليه فيهم وفي المال كتب اليه ان لم يكن ابوك ما
قابلين من ذلك شيء وان كان قد مات على ما حكى لم يأمرني بدفع شيء اليك وقد اعتقت الجواري وهذا منه
اعتراف بضعفه خيانة منه وجهله بالشرع ان لم يكن فيه معاندا للحق مع بعد ابيه لان ما لا يموته ينتقل منه اليه
امر به اليه ام لم يأمر باعتاق جواريه ولم يأمره بذلك فخيانة ابيه والاعمل به دفعا للتهمة ثما لا معنى له اذ لا

عتق الا بالملك فكيف يصح له اعتاقهن في ملك الغير بغير اذنه بل مع طلبة عدم رضائه به نعم ذكر نصر بن
الصباح ان عثمان بن عيسى كان واقفيا وكان وكيلا موسى ابي الحسن وفي يده مال فحط عليه الرضا ثم تاب
ورجع عليه بالمال وثما حررناه يعلم ضعف ما في المدارك سليمان بن خالد عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن رجل
اجنب فاغتسل قبل ان يبول فخرج منه شيء قال يعيد الغسل قلت فالمرأة يخرج منها شيء بعد الغسل قال لا يعيد
قلت فما الفرق بينهما قال لان ما يخرج من المرأة انما هو من ماء الرجل لعل نظر السيد السند صاحب المدارك
كان على ما نقل قولا بان عثمان بن عيسى ممن اجمعت العصابة على تصحيح ما يصح عنه لكن القائل غير معلوم وحاله

من اجمعت العصابة على تصحيح ما يصح عنه

الجرح مقدم على التعديل وخاصة اذا كان الجارح مثل العلامة فلا تثبت صحة ما رواه بل هو ضعيف على ما
حكم به في كتبه الاسناد اليه وقال صاحب المنتقى بعد هذه الرواية جعلها بعضهم من الصحاح وهذا منه تدليس
سره اشارة الى ما في المدارك ثم قال وفي طريقها في نسب عثمان بن عيسى هو ولا نفي الا انه نقل الكشي قولا بانه

من اجمعت العصابة على تصحيح ما يصح عنه اقول فيه نظر لان ما اضافه الى الكشي ليس في كتابه منه عين ولا اثر بل

هو ثم ذكره ملا امير ايحمد في رجاله الاوسط في ترجمة عثمان وهو منه زه غلط في الفهم وتبعه غيره فيه من غير تامل
وقول ابن نمير فيما في كش فان المذكور فيه هكذا ذكر نصير بن الصباح ان عثمان بن عيسى كان واقفيا وكان وكيل
موسى ابي الحسن وفي يده مال فمنعه عليه الرضا ع ثم تاب عثمان وبعث اليه بالمال وكان شيخا عمر ستين سنة وكان يروي عن
ابي حمزة الثمالي ولا يتهمون عثمان بن عيسى فافهم زه منه انهم لا يتهمونه في روايته مطلقا فيعود عليه بالنقض كش
قولا بانه من اجمعت العصابة على تصحيح ما يصح عنه وليس هذا معناه بل معناه انهم لا يتهمونه في روايته عن
ابي حمزة الثمالي فانه ادركه حين امكان روايته عنه بخلاف روايته الحسن بن محبوب عنه فان الارسال الذي زيادة
على تضمنه لما يعلم من تاريخهما المذكور في كش وحش قال كش مات حسن بن محبوب اخر سنة اربع عشرين ومائتين
وكان من ابناء خمس وسبعين سنة وقال حش مات ابو حمزة الثمالي في سنة خمس ومائة فكيف يمكن رواية ابن محبوب
عنه بلا واسطة وهو حين وفاته كان له سنة واحدة ولذلك قال كش في ترجمة ابن محبوب راصحابنا يتهمونه في روايته
عنه فمعنى قوله هذا كان يروي عن ابي حمزة الثمالي ولا يتهمون بما ذكرنا لا ما فهموه فتامل وتامل تر نا ظهر وجه تضعيف
العلامة هذه الرواية في كتبه الا سند له الا ان توقفه في الحلاة في غير موقعه وان تحسينه طريق الصدوق الى
سليم وابنه ابن عيسى غير حسن بالله التوفيق في يب عن محمد بن علي بن محبوب عن علي بن السندي عن ابن ابي
عمير عن جميل بن درّاج قال سئلت ابا عبد الله ع عن الرجل يصيبه الجنابة فيلقى ان يغتسل حتى ينقل ثم يرى
بعد الغسل شيئا ايغسله ايضا قال لا قد تعصر وتنزل من الحبائل قيل هذا سند كالصحيح والحق انه صحيح لان
علي بن اسمعيل السندي من اصحاب الرضا ع وقد نص ابن الصباح وقال علي بن اسمعيل بن علي بن السندي ولقب
اسمعيل بالسندي والفاضل العلامة لما اشتبه عليه الامر وكان في نسخته ابن السري او وره في علي بن
السري الكرخي وهو مذكور علي حده في رجال الصادق ع وهذا في رجال الرضا ع قال ملا امير ايحمد في رجاله الاوسط

جميع

في عدم الفاء الحسن بن محبوب ابا حمزة الثمالي

جميع ما وصل الينا من نسخ اخبار الشيخ من كش يتضمن انه علي بن اسمعيل وبذلك علله العلامة في صحة علي بن السري
قال وتؤيده ما ذكرناه انه اورد ذلك عليحده في رجال الكاظم والرضا عليهما السلام وابن السري من رجال الصادق
ثم قال في الكافي وكتب الاحاديث في مواضع شتى علي بن السندي في مرتبة رجال الرضا اقول هذا حق فان ابن ابي
عمير في طبقة رجال الكاظم والرضا عليهما السلام قال الشيخ في الفهرست انه لم يرو عن الكاظم ع وان كان
الواسطة له لانه روى عنه وروايا كتابه في بعضها قال يا ابا احمد نعم انه لم يدرك زمن الصادق ع ولم يرو عنه
بلا واسطة باتفاق ائمة الرجال فرواية ابن السندي عنه قرينة على انه في هذه الطبقة وبذلك علم ان ابن
السري في طبقة رجال الصادق ع فان هذا من ذاك تم الظاهر ان من هنا اي مما ذكره العلامة في صحة سند الوراق
الى غيره كصاحب المدارك فيه حيث حكم فيه بضعف السند وعلله باشتماله على علي بن السندي قال وهو مجهول
فان ذلك لعله حكم بذلك لان نصير بن الصباح بالقاسم الملحمي كان على المذهب فلا يعبر قوله في الجرح والتعديل
لذلك هو وان كان كذلك الا انه كان عارفا بالرجال والاحوال غاية المعرفة كما صرح به بعض متاخري علماء الرجال
ويظهر ذلك لمن له ادنى مسة في هذا الشان وهو بذلك في جلة من كان في عصره من المشايخ ويروي عنهم كما في كش وكان
من مشايخ النجاشي فانه يروي عنه ويظهر من ترجمة محمد بن عبد الرحمن بن قبة من بيت انه كان من الفضلاء و
الاكابر فيعتبر قوله في امثال هذه وسيما اذا لم يكن على خلافه فان قوله اذا لم يقدح ابن السندي هذا احد من
ائمة الرجال فاذا صرح بتوثيقه من هو عارف بالرجال والاحوال قبل قوله فيه وان كان فاسد المذهب فضلا عما اذا
روى كثير من الرواة وهم على عقيدة الا انهم يعبرون قول اهل اللغة وغيرهم من ارباب الصنايع اكثرهم فاسدون
في اعتقاداتهم وذلك ان اهل كل صنعة يبالغون في تصحيح مصنوعاتهم وصيانتها عن مواضع الفساد بحسب
جدهم وجهدهم بقدر طاقتهم ومعرفتهم بصنعتهم لئلا يسقط محلهم عندهم ولا يتهيأ لهم اكمال الوقوف على المرآة

في علي بن السندي

الحلاف في نصير بن الصباح

بامرهم وان كان فاسقا في بعض الاحوال نعم صحة المراجعة اليهم يحتاج الى اختبارهم والاطلاع على صلح صنعهم
وجوة معرفتهم والثقة بقولهم وذلك يظهر بالتتبع لمصدرتي المشايخين وقد عرفت ان الكشي والنجاشي
رحمهما الله قد ذكرا في هذا الشان وغيرهما من ارباب الوقوف احوال كثيرا ما ينقلون عنه ويعتمدون عليه في توثيقه وتضعيفه
ويعلم بهذا وما اشاكله بانهما انما كان ثقة عندهم في نقله والا لما رضوا منه ان يكون كثيرا
من كتاب رجال الكشي عبثا بلا نفع فائدة فانه قد اكثر النقل عنه في كتابه في ابواب من يرضى ومن لم يرض كما لا
يخفى على الناظر في كتابه هذا وكيف يصح اطلاق القول بانهم لا يعتبرون قوله في الجرح والتعديل وهم قد اعتبروه حيث حكموا
بصحة رواية عثمان بن عيسى بناء على ما نهضوا من قوله وكان يروي عن ابي حمزة الثمالي ولا يشهدون فقالوا انه وان
كان واقفيا الا انه نقل الكشي قولا بانه ممن اجمعت العصابة على تصحيح ما يصح عنه وما رد هم بهذا القائل هو
نصر بن الصباح كما اشرنا اليه انفا فتذكر قال ملا امين محمد في الفائدة الثانية ذكر الشيخ وغيره
في كثير من الاخبار سعد بن عبد الله عن ابي جعفر والمراد بابي جعفر هذا احمد بن محمد بن عيسى انتهى اقول ان عد هذا
وان كان في المشهور ثقة غير مدافع الا انه يظهر بعد امعان النظر مع التتبع لتمام خلافه روى في الكافي في باب الاشارة
والنص على ابي الحسن الثالث عليه السلام عن الحسين بن محمد عن المعلى عن ابيه انه كان يلزم باب ابي جعفر عليه السلام الخدمة التي كان
وكل بها وكان احمد بن محمد بن عيسى يجيء بالتمر في كل ليلة لفطر فجاء ليلة ابا جعفر عليه السلام وكان الرسل الذي يختلف
بين ابي جعفر عليه السلام وبين ابي اذا حضر قام احمد وخلا به ابي فدخل ذات ليلة وقام احمد عن المجلس ودخل ابي بالرسول
واسند احمد فلم يسمع الكلام فقال الرسول لابي ان مولاك يقرئ عليك السلام ويقول لك اني ماض
والامر صائر الى ابني علي وله عليكم بعدي ما كان لي عليكم بعدك ثم مضى الرسول ورجع احمد الى موضعه قال ابي
ما الذي قد قال لك قال خيرا قال قد سمعت قال فلم تكلمه واعاما سمع فقال له ابي رحمه الله عليك ما

فائدة ٧٣

الاقوى الوقف في روايات
احمد بن محمد
على الاشهر

مقلت لان الله تعالى يقول ولا تجسسوا فاحفظ التهمة لعلنا نحتاج اليها يوما واياك ان تظهر لها الى
وقتها فلما اصبح جاء كتب نسخة الرسالة في عشر رقاع وختمها ودفعها عند عشرة من وجوه العصابة
وقال ان حدث بي حدث الموت قبل ان اطالبكم بها فانعوها واعملوا بما فيها فلما مضى ابو جعفر ذكروا
انه لم يخرج من منزله حتى قطع على يديه نحو من اربعمائة انسان واجتمع رؤساء العصابة عند محمد بن
الفرج تفاوضوا في هذا الامر فكتب محمد بن الفرج الى ابي جعفر يسئله ان ياتيه فركب اليه فوجد القوم مجتمعين عنده فقال لهم ابو جعفر
فيما تقول في هذا الامر فقال له بعض عند الرقاع احضرها الرقاع فاحضرها فقال لهم هذا ما اثر به فقال بعضهم
قد كنا نحب ان يكون معك في هذا الامر شاهد اخر فقال لهم قد اتاكم الله عز وجل به هذا ابو جعفر
الاشتر يشهد لي بسماع هذه الرسالة وسالهم ان يشهد بما عنده فانكر احمد ان يكون سمع من هذا شيئا
قد اتى الى المباهلة فقال لما حلفوا عليه قال قد سمعت قد سمعت هذه مكرمة كنت احب ان يكون لرجل
من العرب لا الرجل من العجم فلم يبرح القوم حتى قالوا بالحق جميعا وهذا الخبر كما ترى يقدح فيه من وجهين
ارتكابه ما حرمه الله عليه من التجسس وانكاره النص على ابي الحسن الثالث بعد سماعه من رسول ابيه عليه
افاده البعض من بعد ذلك وقد وجب عليه اداؤه وعلله بان هذه العجمي القراطيسي وما كان له من المنزلة والوثوق
عند ابي جعفر الثاني عليه السلام وعدم رضاه منه بما فعله امامه من الرسالة اليه وكل ذلك قادح والظاهر ان عدم
ذكرهم هذا في ترجمته كان ناشيا عن هول لهم عنه او من كون سنده مجهولا بل ورد خبر ان العالم الثقة مولى
الرضا عليه السلام والمراد بالخبر انه مخبر غير صالح لاثبات ذمته والقدح فيه وكذلك لم يجعلوه دليلا عليه حتى
ان الشيخ في الفهرست والنجاشي في كتابه صرحوا بان شيخ القميين ورئيسهم غير مدافع ولا بد فيه احد من

ائمة الرجال وفيه ان قول ابن الغضائري في ترجمة يونس بن عبد الرحمن بعد نقله عن احمد هذا بندة
من اجلاء اصحابنا الا انه علي ذمة يونس فيها ما رواه عنه عن عبد الله بن محمد الحجال قال كنت عند ابي الحسن الرضا عليه السلام اذ دخل
عليه كتاب يقرأه فقرأه ثم ضرب به الارض فقال هذا كتاب ابن زان لزانية هذا كتاب فاسق لغير رشدة
فنظرت فاذا كتاب يونس فلينظر الناظر فيعجب من هذه الاخبار التي رواها الكشي في يونس ولا يعلم انها ايش تقتضي
في العمل وذلك ان احمد بن محمد بن عيسى قد ذكر الفضل من رجوعه في الوثيقة في يونس ولعل هذه الروايات كانت
من احمد قبل رجوعه واما حديث الحجال الذي يرويه احمد بن محمد فان ابا الحسن عليه السلام اجل خطرا واعظم قدرا من ان يستجاز
صراحا وكذلك اباؤه عليهم السلام من قبله وولده صلوات الله عليهم من بعد لان الرواية عنهم عليهم السلام مجازة
هذا اذا كانوا انما يفتون بمثله وحتى على غيره تماما نبه الزين الدين والدينا ورحمي على نصعفر عن ابيه عن جده عن
علي بن الحسين عليهم السلام انه كان يقول لبنيه جالسوا اهل الدين والمعرفة فان لم تفقدوا فالوحدة اذن واسلم لكم والله يعلم
الا مجالسة الناس فجالسوا اهل المروات فانهم لا يرشون في مجالسهم فما حكاه هذا الرجل عن الامام عليه السلام في باب
الكتاب لا يليق به اذ كانوا عليهم السلام منزهين عن البذاء والرفث والسفه وتكلم على كل حادث بما يليق
ذلك بدفعة يدل على ذمه كليا وعدم اعتباره في روايته فانها تدل على وضعه وجهله بما يجب تنزيه الامام
عن مثله وهو مردود بدعن به ويجعله في ربقة لوثعة في مثل يونس بن عبد الرحمن الذي كان في زمانه كسلمان
الفارسي في زمانه ولا يعقل ان يصدر عن اراذل الناس تكيف عن افاضلهم والاقوى عندي التوقف فيه فانه نقل
عنه اشياء يقطع بكذبه في الامور بل بعضها يدل على سخافة عقله مثل ما مر وما نقل عن الفضل بن شاذان قال كان
احمد بن محمد بن عيسى يأتي يستغفر من وثعلبة في يونس لرؤياه اياه فان مستند في تلك الوثعلبة ان كان دليلا شرعيا يفيد
العلم او الظن المتاخم كالسياع والاستفاضة او شهادة عدلين ونحوها مما يكفي يصح له الرجوع عنه والا عما على ما رآه في

المنام ولعله كان من اضغاث الاحلام والعدول عما يقتضيه الدليل لما يقتضيه الرؤيا مع احتمال كونها
كاذبة غير مسوغ في شريعة العقل والنقل وان لم يكن مستند شرعي كان ذلك منه بهتانا قادحا
في عدالته بل ايمانه ومثله ما نقل عنه في احمد بن محمد بن خالد البرقي عن بعاده عن قم ثم اعاده اليها
واعتذاره اليه ومثله بعد فاته في جنازته حافيا حاسرا البرقي نفسه عما فعله فانه يدل على
انه رماه فيه وهو شان فيه كان عليه ان يتثبت فيه فتركه وتدنه ثم نفاه بقدح فيه فلنتامل في
هذه الجملة وانه فائدة تعود الى ابن خالد في مشيه في جنازته حافيا حاسرا كان هذا منه توبة او
طلبا لمغفرته او تسليما لخاطر او استرضاء منه بعد فاته وكيف كان يكون هذا مبررا لفعله عما فعل ايضا
اليه في حقه من ابعاده عن البلد وافتضاحه على رؤوس الاشهاد هذا وفي الاوسط للعلامة محمد في الحاشية
المعلقة على ترجمة احمد هكذا في ارشاد المفيد ما يدل على مدح فيه اورده في كتابنا الكبير وقال صاحب
المدارك بعد نقله ما رواه الشيخ في ثبت عن سعد بن عبد الله عن ايوب عن الحسن بن محبوب عن ابي ايوب ابراهيم
عثمان عن ابي بصير قال قال ابو الحسن عليه السلام ما اظن فلانا يتولانا الا وهو يستضعف
جدي ندس سره في فوائد القواعد ذكر في الروضة تبعا للعلامة في المختلف انه من الموثق وهو غير جيد لانه
في اعلى مراتب الصحة فالعمل به متعين اقول الظاهر ان جدي ندس سره تبع في ذلك تبع العلامة في الحكم بانه
من الموثق وقف على مدح في ايوب هذا كما اومأنا اليه فحكم بضعف السند الذي هو من رجاله والمطالب
للامر بالتأمل واما السيد السند فلما لم يقف على مدح فيه وذلك لقصوره في التتبع والتامل فيما قلناه وكان هو
على الشهور غير مدار لحكم بكون هذا السند في اعلى مراتب الصحة ولا كذلك الامر في نفسه ولكنه من مثله متعين
سهل لان الامر في ذلك المشهور وله بيد لجهده وانما الكلام في مثل الفاضل العلامة وطول يده في الرجال

والاطلاع على الاحوال انه كيف يحكم بكونه من الموثق ورجاله كلهم اما ممدوحون موثقون الا قدح فيهم اصلا الا
في ابيعفر هذا فمن وثق عليه فهذا السند عنده ضعيف ومن لم يقف عليه فهو عنده صحيح بل في اعلى مراتب الصحة
كما افاده السيد السند واما انه موثق فمما لا وجه له اصلا وهو قدس سره اعرف بما قال والله اعلم بحقيقة الحال

روى الصدوق في الفقيه عن احمد بن محمد بن يحيى العطار عن سعد بن عبد الله عن احمد بن ابي عبد الله البرقي عن ابيه عن محمد
بن ابي عمير عن حماد بن عثمان عن عبد الله بن ابي يعفور عن ابي عبد الله ع قال اذا رضي صاحب الحق يمين المنكر واستحلف
فحلف ان لا حق له ذهبت اليمين بحق المدعي ولا دعوى له الحديث والمشهور انه صحيح السند اول من سماه صحيحا منا
هو الفاضل العلامة في المختلف تبعه في ذلك غيره كالشهيد الثاني في شرح اللمعة والشارح الاردبيلي في شرح
الارشاد وغيرهما ممن جاء بعده الى الفاضل المتقدم فانه بعد نقله سندا عن مشيخة الفقيه كما ترى ضعفه وذلك
ان احمد بن محمد بن خالد البرقي ضعيف لما في الكافي في باب النص على الائمة الاثني عشر صلوات الله عليهم في آخر حديث
طويل هكذا وحدثني محمد بن يحيى عن محمد بن الحسن الصفار عن احمد بن ابي عبد الله البرقي عن ابي هاشم مثله قال محمد بن
يحيى فقلت لمحمد بن الحسن يا جعفر وددت ان هذا الخبر جاء من غير جهة احمد بن ابي عبد الله قال فقال لي محمد بن
قبل العبور بعشر سنين ولا يخفى انه يدل على ذمه وعدم اعتنائه في اقواله الا في تاريخ تميزها وليس بليس وقال
الشهيد قدس سره في مشيخة التهذيب بعد نقل طرق الشيخ الى احمد بن ابي عبد الله البرقي الطرق فيها اي في
هذه المشيخة لا تخلو من ضعف وهن به اي باحمد ذلك للخبرة المنقول فيه بصريح الخبر وقال في
مشيخة الفقيه بعد نقل قوله وما كان فيه عن احمد بن ابي عبد الله فقد رويته عن ابي ومحمد بن موسى
المتوكل رضي الله عنهما عن علي بن الحسين السعد آبادي عن احمد بن ابي عبد الله البرقي السند لا يخلون عن
ضعف اي يا حمد قول لعل جزمه بضعف السند المذكور في الفقيه المنقول عنه اولا ودون هذا باعتبار

وجو

وجو ابي احمد محمد هناك ودون هذا والا فلا ما يزيدهما باعتبار ضعف احمد السند الى جهته بدل على ما
قلناه انه جزم بضعف السند المشتمل على محمد بن خالد البرقي في مشيخة الفقيه بعد ان نقل قوله ما كان فيه
عن محمد بن خالد البرقي فقد رويته عن محمد بن الحسن رفعه عن محمد بن الحسن الصفار عن محمد بن خالد البرقي بقوله
السند ضعيف قال ولا مهر ان محمدا في حاشية رجاله الاوسط وبعد نقل نبذة من احوال محمد هذا في اصل الكتاب
في الكافي في حديث صحيح في باب النص على الائمة الاثني عشر يقتضي نوع ظن عن محمد بن يحيى به اقول ظاهره بعيد
انه لم يجعله تماما يقدح في احد هذا ولذلك عد سند الحديث المذكور المنقول عن الفقيه بعد نقله في الكتاب
المذكور صحيحا تبعا لاخرين ونبه ان جواب محمد بن الحسن لقد حدثني قبل العبور يقتضي ان يكون بره من زمان
ما يمنع من قبول روايته وكان ذلك منهم امرا معلوما محققا او مظنونا ولذلك ورخ جدته لهما به ما يقبل
منه عادة ولا يقبل التقاؤه محمد بن يحيى بالقبول لكونه صادرا منه في زمن يقبله فيه منه الحديث وذلك ظاهر
لا سترة فيه فان قلت فلم حكموا بصحة السند المذكور واستدلوا به على احد هو ما دل عليه ما نقلناه وهو صحيح السند
غير معتبر الا بتاريخ يعلم منه زمان خبره وغيره قلت انهم لما عثروا من حاله وجوها الى اصول الائمة وجدوهم
مصرحين بتوثيقه حكموا بذلك منه بعلم ان قصر النظر على ما في اصولهم تماما لا يليق بحال الفقيه بل من المتحتم
عليه ان يكون متتبعا في ابواب الفقه وما يتعلق بها لتكون على بصيرة فيما ينقل وفيه به الا نظر الى هؤلاء الفور
وهم ائمة الاصول كيف اطبقوا على توثيقه ونقلوا رواياته متلقاة بالقبول اذا لم يكن هناك مانع من خبر جهته
وهو من لا يسوغ العمل برواياته اصولا وفروعا الا بتاريخ ما نزه فاصل خبره عما يعد ما هذا شيخنا الطابعي في الفهرست
وسئل الشيخ الجليل البحراني في كتابه بصرحا بانه كان ثقة في نفسه الا انه اكثر الرواية عن الضعفاء و
اعتمد المراسيل وصرح الظاهر من الشيخ ابن الغضائري حيث قال طعن عليه القميون وليس الطعن فيه انما الطعن فيمن

يروي عنه فانه كان لا يبالي عمن يأخذ على طريقة اهل الاخبار وكان احمد بن محمد بن عيسى بعده عن قم ثم اعاده اليها واعتذر
اليه اقول قد ظهر من المتقدمين انما ان طعن القميين عليه كان في محله وموقعه لجرئه وتردده في الدين وانحرافه عن
مسلك الصواب وطريق اليقين وكم كان يأتيه ويساطه اي يلاطفه ويداخله ويخالطه ويخاشنه احمد بن
محمد بن عيسى واحمد بن محمد بن خالد وقال انه لما توفي ابن خالد مشى ابن عيسى في جنازته حافيا حاسرا البتة نفسه تماما
ندبه به على ما فعل في عمر عنهما وصرح الشهيد الثاني في درايته الحديث بتوثيقه حيث قال احمد بن محمد بن خالد بن
جماعة منهم احمد بن محمد بن عيسى واحمد بن محمد بن خالد واحمد بن محمد بن ابي نصر واحمد بن محمد بن الوليد وجماعة اخرى من افاضل
اصحابنا في تلك الاعصار وتميز عند الاطلاق بقرائن الزمان ويحتاج في ذلك الى فضل فحص وتتبع واطلاع على احوال الرجال
وتراجمهم ولكنه مع الجهل لا يضر لان جميعهم ثقات فالامر بالاخذ بما رووه اسهل وظاهر الكشي ايضا بعد كونه
ثقة ولكن لا يخفى ان قول محمد بن يحيى ورد ان هذا الخبر جاء من غير وجهه احمد بن ابي عبد الله البرقي و
جواب محمد بن الحسن لقد حدث قبل الحيرة بعشرين سنين صريح في وثقه كليا وعدم اعتباره في اقواله في زمن الحيرة
اذ الظاهر منها محيرة في المذهب كما افاده الفاضل الصالح المازندراني في شرح اصول الكافي ثم احتمل ان يكون
المراد بهذه خرافاته في اخر سنه او بحيرته بعد خراج ابن عيسى اياه وعلى اي التقادير فروايته غير معتبرة الا
ان يعلم تاريخها وانها كانت قبل زمن التغير بان الشهيد الثاني مع كلامه السابق في احمد بن محمد بن خالد
البرقي وتوثيقه له ضعفه في شرح بع في باب صيرورة المتعة حيث قال بعد نقل رواية سعيد بن يسار عن
الصادق ثم هي اجوبة ما في الباب اجمالا ولكن في طريقها البرقي مطلقا وهو مشترك بين ثلاثة محمد بن خالد واخوه
الحسن وابنه احمد والكل ثقاة على قول الشيخ الى جعفر الثاني ولكن النجاشي ضعف محمدا وقال ابن الغضائري
في حديثه يعرف وينكر وروى عن الضعفاء ويعتمد المراسيل واذا تعارض الجرح والتعديل فالجرح مقدم وظاهر النجاشي

انه

انه اصبط الجماعة واعرفهم بحال الرجال واما ابنه احمد فقد طعن عليه كما طعن ابيه من قبل وقال
ابن الغضائري كان لا يبالي عمن اخذ وتقاه احمد بن محمد بن عيسى عن قم لذلك ولغيره وبالجملة فحال هذا
الشيخ مشترك مضطرب لا يدخل روايته في الصحيح والاقوى ما ذهب اليه الاكثر فان قلت اعاد ابن عيسى
اياه بعد ايابه واعتذاره اليه ومشيه في جنازته حافيا حاسرا البتة نفسه تماما ندبه على كذب ما
قيل فيه وبرائة ساحته عما نسب اليه قلت لم يعلم سبب ابعاده وجهة اعادته وفي اي زمان من عمره
كان هذا فلعله كان له سبب اخر غير حيرته ولا يقدير ان يكون سبب ابعاده ما قيل فيه من حيرته فاعادته انما
لا تدل على كذبه بل لعله كان قد تاب ورجع عنها الى الحق ولكنه غير صالح للحكم بصحة روايته على الاطلاق
لان روايته زمن حيرته غير مقبولة بصحيح الخبر فاذا اشتبه الامر وفقد التمييز للجهل بالتاريخ لم
يجز العمل بروايته اذ الشك في وقت ادائها يوجب الشك في صحتها والحديث المشكوك لا يوجب علما ولا
عملا قال الشيخ البهائي في بعض فوائده كثير من الرجال والرواة نقل عنه انه كان على خلاف المذهب
ثم رجع وحسن ايمانه الغير يعملون روايته من الصحاح مع انهم غير عالمين بان الرواية متى وقعت
منه بعد التوبة ام قبلها وانا اقول احمد بن محمد هذا كان على المذهب الحق في اول حاله ثم رجع عنه
وتحيرنه في اواخره ولم يعلم انه رجع عنه او بقي عليه فكيف يعملون روايته وهم لا يعلمون بان اذا الرواية
متى وقع منه بعد الحيرة ام قبلها من الصحاح وروايته بعد حيرته كانهم من صريح السؤال والجواب غير
مقبولة ذكر في رواية الحديث من خلط بعد استقامته بحر وهو الجنون وضعف العقل والصبي وغيرهما من
الفواحش بقبل ما روي عنه قبل الاختلاط لاجتماع الشرائط وارتفاع الموانع ويرد ما روي عنه بعد وما
شك فيه هل وقع قبله او بعده للشك في الشرط وهو العدالة عند الشك في التقدم والتاخر وانما يعلم ذلك

بالتاريخ او بطول الراوي عنه حدثني قبل اختلاطه ونحو ذلك مع الاطلاق وعدم التاريخ بقع السند غير الجيد
وانما حكم العلامة بصحته هذا السند لانه رواه عمار وغيره في احمد هذا ولذلك وثقه في الخلاصة ثم قال عندي
ان روايته مقبولة وهذا يناقض حكمه في المختلف بكونها صحيحة تأمل في التهذيب عن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد بن
الجاموراني عن الحسين بن علي بن ابحره عن عبد الله بن وضاح في السند كما ترى قال النجاشي محمد بن احمد كان ثقة
في الحديث الا انه اصيب بالوراقين يروي عن الضعفاء ويعتمد المراسيل ورأيته يشارك في الرواية عن قوم ما علمته في نفسه
مطعن في شيء وكان محمد بن الحسن بن الوليد يستثني من رواية محمد بن احمد ما رواه عن ابي عبد الله الرازي الجاموراني
وعلى ذلك قال الشيخ في الفهرست نذكر على ضعف الجاموراني وعدم اعتبار ما رواه وقال ابن الغضائري محمد بن احمد الجاموراني
ابو عبد الله الرازي ضعيف الحديث واستثنوا من كتاب نوادر الحكمة ما رواه فانه مذهبه ارتفاع وقال محمد بن
مسعود سألت علي بن الحسن بن فضال عن الحسين بن علي بن ابحره البطائني فقال كذاب ملعون روى عنه
احاديث كثيرة وكتب عنه نصف القرآن كله من اوله الى آخره الا اني لا استحل ان اروي عنه حديثا
واحدا وقال ابن الغضائري الحسن بن علي بن ابحره رافضي ابن رافضي ضعيف في نفسه ابوه اوثق منه ثم قال
فضال علي بن الحسن بن فضال اني لا استحي من الله ان اروي عن الحسن بن علي وفيه زهو آخر ذكرناها في ترجمة
التطويل ومن الغريب ان الشارح المجلسي قدس سره عند هذا السند في شرحه على الفقيه قويا ولا يعرف له
وجه فان القوي في اصطلاح القوم يطلق على الموثق لقوة الظن بجانبه بسبب توثيق رواته وان كان
مخالفا يطلق على ترجمة الامامي الغير الممدوح لا المذموم كذا في الدراية الشهيدية وقد علم ان الحسن بن علي مع
انه واقفي كذاب ملعون اضعف من ابيه وقد ورد فيه قادحة ومثله ابو عبد الله الجاموراني في مضعف الطريق حيث
لم يعتبر ما رواه في كتاب نوادر الحكمة فاذا كان هذا شان الراوي فكيف يعتمد على روايته ومثله في اثبات حكم شرعي

في الحسن بن علي بن ابحره

في ابي عبد الله الجاموراني

فلعله

فلعله كان كاذبا في روايته عن عبد الله بن وضاح قال كانت بيني وبين رجل بصري معاملة فخانني بالف
درهم فقدمته الى الكوفي فاحلفته فحلف وقد علمته انه حلف يمينا فاجرة فوقع بذلك ارتياح وسرا هم
كثيرة فاردت ان انتصف الالف درهم التي كانت لي واحلف عليها فكتبت الى ابي الحسن ع فاخبرته ان قد
حلفته فحلف وقد وقع له عندي فان امرني ان اخذ منه الالف درهم التي حلف عليها فعلت فكتب ع
لا تاخذ منه شيئا ان كان ظلمك فلا تظلمه ولولا انك رضيت بيمينه فحلفته لامرتك ان تاخذ من حقك
بدله ولكنك رضيت بيمينه فقد رضي اليمين بما منها فلم اخذ منه شيئا وارتهنت لكتاب ابي الحسن ع
في الفقيه وسئل جابر بن يزيد الجعفي ابا جعفر ع عن السام ابرص يقع في البئر فقال ليس شيء حرك
الماء بالدلو وطريقه اليه ضعيف كما يظهر من مشيخة حيث قال فيها وما كان عن جابر بن يزيد
الجعفي فقد رويته عن محمد بن علي ما جيلويه رضه عن محمد والضعف فيه من وجوه اما اولا فلوجود
احمد بن محمد بن خالد البرقي واما ثانيا فلقول النجاشي وكان محمد يعني ابا احمد هذا ضعيفا في الحديث
واما ثالثا فلوجود ابن شمر وهو ضعيف جدا كما سيأتي قال الفاضل المولى الكني المتقي قدس سره
الذي ظهر لنا من التتبع انه اي جابر بن يزيد ثقة جليل من اصحاب اسرار الائمة وخواصهم
العامة تضعيفه لهذا كما يظهر من مقدمة صحيح مسلم وشعهم بعض الخاصة لان احاديثه تدل على جلالة
الائمة صلوات الله عليهم ولما لم يمكنه القدح فيه لجلالته قدح في رواته واذا تاملت احاديثه يظهر
لك ان القدح ليس فيهم بل فيمن قدح فيهم يا عباد عن معرفة الائمة كما ينبغي والذي ظهر لنا من التتبع
التام ان اكثر المجروحين سبب جرحهم علو حالهم كما يظهر من الاخبار التي ورد عليهم السلام اعرفوا
منازل الرجال على قدر رواياتهم عنا والظاهر ان المراد بقدر الروايات الاخبار العالية التي لا تصل اليها

عقول اكثر الناس وقد ذكر منوا عنهم عليهم السلام ان حديثنا صعب مستصعب لا يحتمله الا ملك مقرب او نبي مرسل
او عبد مؤمن امتحن الله قلبه للايمان وله ذا روى ثقة الاسلام وعلي بن ابراهيم محمد بن الحسن الصفار
وسعد بن عبد الله واضرابهم بنقلوا اخبارهم ويعتمدون عليها وهم ابن الغضائري المجهول حاله وشخصه
بوجهم المتاخرون يعتمدون على قوله وبسببه بضعف اكثر اخبار الائمة صلوات الله عليهم اقول انه قدس سره
لا يجوز في هذا الموضع طرحه بنسبة العلماء الى ما نسبهم اليه من متابعة العلماء وعدم تتبع وذلك في الموضعين
التقليد وقصور العقل عد معرفة الائمة عليهم السلام الى غير ذلك من النقايص التي حيث يقر انهم عنها ونعم ما قيل
رحم الله امرء عرف قدره ولم يتعد طوره مع ان جابرا هذا ممن لم يقدح فيه من ائمة الرجال وارباب الموثوق بالاخوال الا
واحد واثنان والباقون منهم بين التصريح بتوثيقه وكاية بما يماء اليه فالحكم به بجلالته تماما لا خاجة فيه الى التتبع اجمالا
واما انه كان من اصحاب اسرار الائمة عليهم السلام فيدل عليه ما ذكره الكشي في كتابه بسند ضعيف الى جميلة عن جابر قال
حدثني ابو جعفر تسعين الف حديث لم احدث بها احدا ولا احدث بها احدا ابدا قال جابر فقلت لابي جعفر جعلت فداك قد
حملتني وقرا عظيما حدثني بما احدثت به احدا ولم احدث به احدا قط تماما حتى في صدري حتى يا تدني شبه الجنون قال يا جابر
فاذا كان ذلك فاخرج الى الجبان فاحفر حفيرة وول رأسك فيها ثم قل حدثني محمد بن علي بكذا وكذا ولكنه مع
ما فيه من الضعف بسندا وحكم الشهادة على النفس بعد تحاشي مثله بهذا المقدار من الحادث مضافا اليه ما احدث
به غيره وهو بضا كثير مما يظهر لمن تتبع الاخبار وتذكر منها ما اسنده اليه معارض بما في كتاب الكشي ايضا في
موثقة زرارة قال سألت ابا عبد الله عن حديث جابر فقال ما رايته عندي قط الا مرة واحدة وما دخل على قط مع
قطع النظر عن ذلك فالكلام ضا انما يساق في رواته الذين نقلوا عنه امثال ذلك حتى وهم وبذلك انه كان
مخلطا وهو قدس سره لم يات في هذا المقام من الكلام ما يفيد توثيقهم وانما امر بالتامل في اخباره ليظهر ان القدح ليس

فائدة ٧٣

في توثيق جابر بن يزيد الجعفي

منهم وهذا ما لا يمكن ولا ينبغي مرجع ولا ايأمن من خوض وكيف يمكن توثيقهم وجلهم مشهورون بالكذب و
الوضع كعبد الرحمن بن كثير الهاشمي الوضاع ابي جميلة الكذاب مفضل بن صالح المقر على نفسه بالكذب
والوضع حيث قال انا وضعت رسالة موسوية الى محمد بن ابي بكر وعمر بن شمر المتهم بالغلو والتقويض
واضرابهم وهم الذين ظن قدس سره ان سبب جرحهم علو قدرهم بتحملهم اخبارا عالية لا تصل اليها
عقول اكثر الناس ومنهم ابن الغضائري الجراح المجهول حاله وشخصه لذلك جرحهم وهذا منه
غريب لان علو قدر الراوي يصد قوله واما نقله وعلمه وحفظه وضبطه نقله الجيد وما مثل ذلك رحم الله
امرء سمع مقالة فوعاها ثم رواها كما وعاها لا يتحمله ما لا يتصل اليه اكثر العقول فانه ربما تحمل
خبرا لا يتصل اليه عقل اذ رب حامل فقه ليس بفقيه ورب حامل فقه الى من هو افقه منه فكيف يستدل به
على علو قدره فتامل ومن تذكر ما قيل في جابر ورواه ثم ما اخذ في جلالة قدر الشيخ ابن الغضائري
لتدفع عنه ما اضافه اليه فان ذلك من الوجبات ومن اتم المهمات واشرف ما يصرف فيه الاوقات فنقول انه
لم يقدح في جابر هذا بل وثقه على ما نقل عن ابن الله العلامة في وصفه بقوله جابر بن يزيد الجعفي ثقة في نفسه
ولكن روى عنه ضعفاء كثيرون الا ان الراوي عنه هو لا عنه الوقف في الباقي الا ما خرج شاهد اليه
يشير قوله ولما لم يمكنه القدح فيه لجلالة قدره في روايته ولكن قال بعض المتاخرين المتتبعين في هذا
الشان ان جابرا هذا لا عهين له ولا اثر في كتاب ابن الغضائري في المذكورين من الرجال فان السند
ابن طاوس نقل كل كتابه وكتابه ولا هو فيه وكان نظر الفاضل المذكور كان على ما في نسخة او يكون مراده
بعض الخاصة الشيخ الفحاشي فانه قال في كتابه روى عن جابر هذا جماعة عمر منهم ضعفاء منهم عمرو بن شمر و
مفضل بن صالح ومحمد بن جميع ويوسف بن يعقوب وكان في نفسه مخلطا وكان شيخنا ابو عبد الله يشد يا شعارا

فائدة ٧٤

في توثيق عبد الرحمن بن كثير ومفضل بن صالح والحسن بن علي بن ابي حمزة الكذاب

قيل ابن الغضائري جهل حاله وشخصه

كثيرة في معناه تدل على اختلاطه ولكن ينافيه قوله ولما لم يمكنه القدح فيه لأن قوله وكان في نفسه مختلطا
قدح عظيم فيه فتعين ان يكون مراده بهذا البعض هو ابن الغضائري ره كما قررناه اولا ولكن لا يظهر الوجه
لاختصاصه بما ذكره من التعريض بابن الغضائري بل كان الشيخ النجاشي اولى بذلك لانه مع قدحه في رواة جابر
هذا قدح فيه لنفسه ايضا فكان اولى به بخلاف ابن الغضائري لانه اما ساكت عنه او موثق له ثم لا يذهب
عليك ان المفهوم من قوله قدس سره وتبعهم بعض الخاصة انه ضعفه كما ضعفوه ومنظور قوله ولما لم يمكنه
القدح فيه لا ينافيه وبالجملة انه ان اراد بهذا البعض ابن الغضائري فهو لم يضعفه بل وثقه او سكت على اختلاف
الناقلين فلا معنى لقوله وتبعهم بعض الخاصة وان اراد به الشيخ النجاشي فسلم انه ضعفه ونسبه الى
الاختلاط ولكن لا معنى لقوله ولما لم يمكنه القدح فيه تامل وقال الشهيد الثاني فيما كتب على الخلاصة في
ترجمة جابر بن يزيد عند قول العلامة والاقوى عندي التوقف فيما يرويه هؤلاء عنه كما قاله الشيخ ابن الغضائري قلت
لا وجه للتوقف فيما يرويه هؤلاء عنه لشدة ضعفهم في انفسهم الموجب لرد روايتهم وانما كان ينبغي توقف المص
فيما يرويه نفسه لاختلاف الناس في مدحه وذمه ان لم يترجح الجارح بما نقلناه ظهر ان تضعيف بعض الخاصة ليس
لتبعية العامة ولا لعدم معرفته الائمة ولا لقصور عقله عن ادراك الاخبار العالية بل لانه وصل اليه من اشعاره ما يدل
على اختلاطه نعم يمكن ان يقال ان تلك الاشعار ليست منه بل هي مما نسب اليه كما سيأتي الاشارة اليه وهو كلام
آخر هذا وقال الفاضل العلامة في صه الاقوى عندي التوقف فيما يرويه عنه هؤلاء كما قال الشيخ ابن الغضائري
ره واليه يشير قوله المتأخرون يعتمدون على قوله اقول ويظهر من ترجمة حذيفة بن منصور بن كثير ابي محمد بياع
السابري كمال اعتماد الفاضل العلامة على الشيخ ابن الغضائري ره ووثوقه به لان حذيفة هذا ممن وثقه النجاشي
وروى حديثا في مدحه الكشي ووثقه شيخنا السعيد المفيد ره ومع ذلك كله لما قال ابن الغضائري حديثه غير نقي يروى

في كمال اعتماد العلامة على ابن الغضائري ره

الصحيح

في توثيق علي بن يقطين

الصحيح والسقيم وامره ملتبس ويخرج شاهدا هذا قال العلامة والظاهر عندي التوقف فيه لما قاله هذا الشيخ
ولما نقل انه كان واليا من قبل بني امية وسيعدا انفكاكه عن القبيح اقول قد سبق ان هذا الاخير مجرد
استبعاد منقوض بعلي بن يقطين فانه كان وزيرا وعاملا من قبل بني العباس وهم اشد كفرا ونفاقا من
بني امية ومعه كان ثقة عدلا بالاتفاق فمجرد كون الرجل واليا من قبلهم لا يدل على ارتكابه قبيحا قادحا
في عدالته فالوجه اذن في التوقف فيه هو ما قاله هذا الشيخ ؛ اذا قالت حذام فصدقوها ؛ فان القول ما
قالت حذام ؛ ومثله ما اشار اليه في ترجمة ابراهيم بن عبيد الله بن العلاء المدني بعد نقله عن ابن الغضائري انه
قال لا نعرفه الا بما ينسب اليه عبد الله بن محمد البلوي وينسب الى ابيه عبيد الله بن العلاء عمارة بن زيد ما ينسب اليه لا
الفاسد المتهافت قال والظاهر انه موضوع على غير واحد بقوله وهذا لا اعتماد على رواته والوجه طعن هذا الشيخ فيه مع نقله
اتفاقه على تعديل من غيره وقال في ترجمة علي بن ميمون ابي الحسن الصائغ بعد نقله عن كش عن علي هذا قال دخلت عليه
يعني ابا عبد الله عليه السلام اسأله فقلت اني ادين الله بولايتك وولاية آبائك واجدادك عليهم السلام فادع الله ان يثبتني فقال
رحمك الله وقال ابن الغضائري حديثه يعرف وينكر ويجوز ان يخرج شاهدا ثم قال والاقرب عندي قبول روايته لعدم
طعن الشيخ ابن الغضائري فيه صريحا مع دعاء الصادق عليه السلام له اقول فيه ان ثبوت دعائه له فرع قبول روايته هذه فاذا
كان قبول روايته باعتبار دعائه له جاء الدور على ان قوله هذا لا يفيد العدالة لانه شهادة منه لنفسه وكلام الشيخ
ابن الغضائري ظاهر في الطعن فيه فكيف يقال انه مقبول الرواية على الاقرب وقال في ترجمة محمد بن مصادف ابي عبد الله
اختلف قول ابن الغضائري فيه ففي احد الكتابين انه ضعيف وفي الآخر انه ثقة والاولى عندي التوقف فيه وعمله بقول ابن
داود في حاله ومنه يظهر ان كتابيه هذين معتبران عندهما ولذا توقفا في محمد هذا لان ترجيح ما في احد الكتابين على
ما في الآخر يحتاج الى مرجح ولم يوجد ولا يمكن ان يقال هنا ان الجرح مقدم على التعديل لان الجارح والمعدل واحد نعم لو علم

في تشيع علي بن ميمون ابي الحسن الصائغ ونسبه

تاريخ كتابه الموضوع لذكر الممدوحين منهم من الرجال على تاريخ كتابه الموضوع لذكر المعدوحين منهم من الرجال
لأمكن ترجيح ضعفه على توثيقه من غير توقف والعكس بالعكس وبالجملة انه قد اكثر النقل عنه في كتابه
وعظمه واجله ولقبه بالشيخ في غير موضع منه واسترحم له ولا شك ان امثال ذلك من مثله يدل على جلالة قدره
عنده واعتماده على قوله في نقله وجرحه وتعديله ثم ليس هذا امرا يختصا بالمتاخرين بل سيظهر لك ان المتقدمين
منهم ايضا اعتمدوا على قوله كالنجاشي وغيره وكتابه مشحون بالنقل عنه كما لا يخفى على من نظر فيه وتصفح في مواضع

فيما نظهر من كتاب النجاشي في توثيق ابن الغضائري

غير محصورة منها قوله من جيلب بن اوس له شعر في اهل البيت عليهم السلام وذكر احمد بن الحسين رحمه انه رأى
نسخة عتيقة قال لعلها كتبت في ايامه او قريبا منها ومنها قصيدة يذكر فيها ائمة عليهم السلام حتى انتهى الى
ابي جعفر الثاني عليه السلام لانه توفي في ايامه ومنها قوله في ترجمة علي بن الحسن بن فضال وذكر احمد بن الحسين رحمه انه رأى
نسخة اخرجها ابو جعفر بن بابويه رضه وقال حدثنا محمد بن ابراهيم بن اسحق الطالقاني قال حدثنا احمد بن محمد بن سعيد قال
حدثنا علي بن الحسن الفضال عن ابيه عن الرضا عليه السلام والاربعون صنفا للنحلة والاردية من غير هذه الطرق ومنه
يعلم ان احمد بن الحسين الغضائري رحمهما الله كان معاصرا لابن بابويه وممن لقيه وترى عنه واخذ عنه فلا تغفل ومنها ما نقله
عنه في ترجمة الحسين بن ابي العلا قال قال احمد بن الحسين رحمه هو مولى بني عامر واخوه علي وعبد الحميد وكان الجميع ممن
عبد الله وكان للحسين ابن جهيم ومنها ما نقله عنه في ترجمة جعفر بن احمد بن ايوب السمين المعروف بابن التاجر قال
ذكر احمد بن الحسين رحمه ان له كتاب الرد على من زعم ان الائمة عليهم السلام كان على عهد نوحه قبل النبوة ومنها ما نقله عنه في ترجمة
احمد بن محمد بن خالد البرقي قال احمد بن الحسين رحمه في تاريخه توفي احمد بن ابي عبد الله البرقي في سنة اربع وسبعين ومائتين
ومنه يعلم ان له سوى الكتب الاربعة المشهورة كتابا اخر هو كتاب التاريخ ومنها ما نقله عنه في ترجمة احمد بن
اسحق بن عبد الله القمي الاشعري قال قال احمد بن الحسين رحمه رأيت من كتبه كتاب التصوير كبيرا ومسائل الرجال لابي الحسن

الثالث

الثالث رحمه ومنها قوله في ترجمة ابن خالد يحيى بن خالد ذكره احمد بن الحسين رحمه قال رأيت له كتابا في الامامة كبيرا
سماه كتاب المنهج ومنها قوله في ترجمة ابان بن تغلب وله كتاب صفين قال ابو الحسين احمد بن الحسين رحمه
وقع الى بخط ابي العباس بن سعيد قال حدثنا ابو الحسين احمد بن يوسف بن يعقوب الجعفي عن كتابه في شوال سنة احدى
وسبعين ومائتين قال حدثنا محمد بن يزيد النحوي قال حدثنا سيف بن عميرة عن ابان وقال في ترجمة علي بن الحسن بن فضال
في مقابلة كتبه قرأ احمد بن الحسين كتاب الصلوة والزكوة ومناسك الحج والصيام والطلاق والنكاح والزهد
المحاسن والمواعظ والوصايا والفرائض والمتعة والرجال على احمد بن عبد الواحد رحمه مدة وسمعتها معه وقرأت اكثر كتاب النساء
علي في مشهد الغمشة عن ابن الزبير عن علي بن الحسن اقول وله رحمه مشايخ كثيرة يعرف من تصفح كتاب النجاشي منهم
احمد بن عبد الواحد هذا سيأتي ومنهم والده الماجد محمد اشار اليه في ترجمة ابن احمد الحسين بن عمر بن يزيد الصيقل بقوله
له كتب الا يعرف منها الا القليل سمعت قرابته اباه احمد بن الحسين رحمه على ابيه عن احمد بن محمد بن يحيى عنه قال وقال احمد بن
الحسين رحمه له كتاب في الامامة اخبرنا ابي عن العطار يعني احمد بن محمد بن يحيى عن ابيه عن احمد بن ابي داود عن احمد بن
الحسين به وقال في ترجمة حماد بن عيسى قال احمد بن الحسين رحمه رأيت كتابا فيه عبر ومواعظ ونبذ منها على مثال الاول
من الادب والجوابات فصول من الكلام في التوحيد وترجمة مسائل التعليم وتصنيفه عن جعفر بن محمد رحمه ونحن الترجمة
بخط الحسين بن احمد السيناني الفروي للتعليم حماد بن عيسى هذا الكتاب له وهذا الكتاب له وهذه المسائل سئل
عنها جعفر رحمه واجابه وقال في ترجمة خيثمة بن علي بن الخثعمي انه كوفي ضعيف المذهب كذلك احمد بن الحسين وقال
في مذهبه ارتفاع وهذا منه اشارة الى ما ذكره ابن الغضائري في كتابه خيثمة بن علي الخثعمي كوفي ضعيف الحديث
غالي المذهب كان يضع بن فسن طبيان ويكثر الرواية عنه ومن تصفح كتاب النجاشي في الرجال ظهر له ان احمد
بن الحسين الغضائري عظيم عنده جليل قدره حيث انه لم يذكره في كتابه هذا الا مقرونا بالرحمة وله بعد ذلك

٢ قال حدثنا ابي عن محمد بن احمد بن يحيى ح

بالأضافة الى سائر مشايخه بل كثيرا ما لا يذكره بدون الأقتران بالرحمة والرضوان حتى انه ذكر ابا احمد هذا الحسين بن
عبد الله من اجلاء مشايخه وعظمائهم في موضع كثيرة من كتابه هذا ونقل عنه كثيرا مجردا عن التعظيم وطلب الرحمة الا
نادرا والجملة انه قد اكثر النقل عنه في كتابه المعتمد عليه لطائفة عنه عن والده الحسين وكان قد لازمه عند هما واخذ
منهما واستفاد عنهما وصحبهما مدة مديدة وعرف حالهما وهو في نفسه معتمد عليه في قوله ونقله بعلم جلالة قدره ونهاية
ملاحظته في النقل كثرة اعتبار عند الخاصة في الأخبار والتوثيق والتوصيف من كتابه خصوصا من خطبته حيث اراد
السيد الشريف المرتضى علم الهدى رفع هذا المجموع مكتفيا بورده قبله قال الفاضل ابنه الله العلامة في حقه انه ثقة
معتمد عليه عند له كتاب الرجال نظم فيه منه وكتابا صغيرا وغيرا اشياء كثيرة وله كتاب اخر ذكر فيه الكتاب فنقله عن
ابن الغضائري واكثر عن نقله دليل واضح على كونه ثقة عنده معتمدا عليه لأن جلالة شأنه ورفعة مكانه تمنعه ان ينقل
عن الضعفاء اذا النقل عنهم ضد جلالة القدر والطعن كما لا يخفى على من مارس كتب الرجال فانا كثيرا ما نرى شيخ الطائفة
معتمدا على قوله نقله وجرحه وتعديله وناقلا صحته في كتابه كثيرا مسترحما له كما ذكره تكفيه بعده عليه المتأخرون وهذا
منه دليل اعدل شاهد على توثيقه له اعتمادا عليه لأنه تكفل ان ينقل ذلك في كتابه الذي اراده السيد
بتصنيفه جمعه تاليه كان في نظره الشريف ان يعرضه عليه بعد اكماله فلو كان ابن الغضائري ممن لا يعتبر به لأطرحه كما
فطنه الفاضل الملي الى التفي المتقي المجلسي نور الله سره لما كان الطائفي ناقلا عنه في مثل هذا الكتاب لأنه كان غائبا عنهما
ان ينقل فيه عن علم ان السيد بعده عليه يقبل قوله لأنه كالعلة الغائية لهذا الجمع والتأليف فهذا وما مثل هذا من
واضحة على ان السلف والخلف من علمائنا رضوان الله عليهم كانوا يعتمدون على قوله ونقله وجرحه وتعديله وذلك بين
له قليل من الانتباه لحاضر الله عز اسمه يعلم الضمائر والسرائر هذا وقال ملا بهبهاني محمد في حاشيته على رجاله الاوسط
المتعلقة على قول العلامة الأقوى عندي التوقف فيما يرد به عنه اي عن جابر وقوله هذا يشعر بانه يقبل ما يرد به عنه الثقاة

ولعله

ولعله اقوى لان ذلك لا يشعر ان كان شيئا فيه فلعله لصحة ما نقل هو لا ضعفا وان نقل عنه او ضمنها
نقل ذلك ايضا من نقل هؤلاء على ان قائل الا شعار غير معلوم لنا وكانه لا مستند لنسبة الا خلط له
هذا قول هذا ضه اشارة الى القدح في رواياته وتوثيقه ويدل عليه ايضا ما نقل بسند غير معلوم الصحة عن سفيان
الثوري انه قال لجابر بن يزيد الجعفي صدوق في الحديث الا انه كان يتشيع في كتاب ميزان الاعتدال للمعبر
عند العامة في الرجال صدوق جابر بن يزيد الجعفي الكوفي احد علماء الشيعة وثق في الحديث ما رابت ورثق منه صدق
وذكر فيه ايضا كثيرا فظهر اعتبارا عند الامامية اذ الاشياء تعرف باضدادها ومما يدل على كونه ثقة
صدوقا ما رواه الكشي عن حمدويه وابراهيم قالا حدثنا محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن زيد بن ابي الحلال قال اختلف
اصحابنا في جابر الجعفي فقلت لهما انا اسئل ابا عبد الله ع فلما دخلت بدأني فقال رحم الله جابرا الجعفي كان يصدق
علينا فهذا الحديث الصحيح صريح في توثيق الامام له قوله مقدم على قول غيره وثم ما روى ظهر ان رواه جابر بن يزيد
هذا جلهم ضعفاء وخاصة عمرو بن شمر فانه كاد ان يكون ضعيفا باجماع علماء الرجال الا الفاضل العلامة
حيث انه توقف فيهم كما سبق منه اليه الاشارة فالحديث المذكور في صدر المسئلة ضعيف السند باتفاق النجاشي
وابن الغضائري والكشي فانه قال في ترجمة جابر هذا بعد نقل حديث من رجاله عمرو بن شمر هذا حديث موضوع لا شك في
كذبه وروايته كلهم متهمون بالغلو والتفويض وظهور قول المجلسي نور الله سره واذا ما ملت في احاديثه يظهر لك ان القدح
ليس فيهم خلافه وكيف له بينه وله يدل عليه دليل الا مرا لتأمل في احاديثه يظهر لك امر عما لا يطاق و
الجرح مقدم على التعديل خاصة اذا كان الجارح مثل ذلك الاعلام اولئك آبائي فجئني بمثلهم وهو قدس سره
اعرف بما قال والله اعلم بحقيقة الحال صدق المجلسي ما قاله في جابر وروايته اما ابن الغضائري فكما ان الاعتماد
على قوله بوجب ضعف اكثر الاخبار وكذلك عدمه بوجب عدمه والعامل به على خطر عظيم من دينه لاحتمال ان يكون من

قبل الكذوب عليهم السلام لم يكن تشريعا او خالفا لما امر به الدين به وقد قال سيدنا ابو عبد الله الصادق
ان لكل رجل منا رجلا يكذب وقوله ع انها الناس مكثرون علي الكذابة من المتوارات فلم عد الاعتماد عليه
بالجملة من الاعتماد عليه فالمرجع الذي في الاعتماد وعدمه الى تحقيق حاله وبيان حقيقته مقاله فنقول ونظهر من خطبة كتاب
الفهرست للشيخ الطوسي ره ان الشيخ ابن الغضائري من اصحابنا ومشيخ طائفتنا ومن اصحاب النصاري ان له كتابين في
ذكر المصنفين ومن له اصل وهذه عبارته وبعد فاني لما رأيت جماعة من اصحابنا من مشيخ طائفتنا اصحاب التصانيف
عملوا فهرست كتب اصحابنا وما صنفوه من التصانيف ورووه من الاصول لم احد منهم حدا استوفى ذلك ولا ذكر كثيرا
بل كل منهم كان غرضه ان يذكر ما اختص بروايته واحاط به خزانته من الكتب ولم يتعرض احد منهم باستيفاء
جميعه الا ما كان فضد ابو الحسين احمد بن الحسين بن عبيد الله ره فانه عمل كتابين احدهما ذكر فيه المصنفات
والاخر ذكر فيه الاصول واستوفاهما على صلغ ما وجد وقد علمنا ان هذين الكتابين لم ينسخهما احد من
اصحابنا واختصر هو ره وعمد بعض ورثته الى اهمال هذين الكتابين وغيرهما من الكتب على ما حكي بعضهم عنهم الى
هنا كلامه رفع في عليين مقامه وجعله كما ترى اعترف فيه بجلالة قدره وطول يده في هذا الشان وبيان قدمه
فيه ومعرفته واحاطته باحوال الرجال والمصنفين ومن له اصل وكفى له مدحا مع استرحامه له في موضع ذكره
مبجلا وكتابه وقد علم من مواضع اخر ان له كتابين اخرين في ذكر الرجال الممدوحين والرجال المذمومين والاول منهما
مذكور تمامه في كتاب السيد ابن طاوس ره وقد سبق ان له كتابا آخر وصرح كتاب التاريخ وكثيرا ما ينقل
عنه العلامة في خلصته وغيره في ترجمة الرجال عنه ما نقله عنه في ترجمة محمد بن عبد الله بن المطلب الشيباني قال قال
ابن الغضائري انه وضاع كثير المناكير رايت كتبه فيها الاسانيد من دون المتون والمتون من دون الاسانيد واذا
ترى ما نبه به منه ما نقله عنه في ترجمة محمد بن مقلاص الاسدي ابي الخطاب قال قال ابن الغضائري انه موسى بني اسيد

لعنه الله

لعنه الله واسره مشتهر وارى ما نقل اصحابنا حدثنا ابو الخطاب في ايام استفاضته ومنه ما نقله عنه في ترجمة محمد بن
بشير في ترجمة عمرو بن ابي المقدام ثابت بن هرمز العجلي امثال ذلك في كتبه اكثر من ان يسعه المقام او يحيط به
دائرة الكلام وقد سبق منه ما يفيد توثيقه من قوله كما قال الشيخ ابن الغضائري ره فان الشيخ عد بعضهم من
الفاظ التعديل خلافا للشهيد الثاني في درايته الحديث وكذا طلب الرحمة عند هم عدل التوثيق كما صرح به بعض
متاخري ثانيا في غير موضع من كتابه ولا اقل من افادة الاعتبار وقال مولانا عبد الله التستري في عنوان كتاب ابن الغضائري
الموضوع لذكر الرجال المذمومين اني لما وقفت على كتاب السيد ابن طاوس في الرجال وانه مشتمل على اكثر ما في
كتب السلف وقد كنت وقفت النافع منها الا كتاب ابن الغضائري فاني كنت ما سمعت له رنة في ما شاء وكان
كتاب السيد هذا بحطه الشريف مشتملا على نحو البرك به مع ظن الاشتراك كتاب ابن الغضائري ان اجعله منفردا
عنه ومن قاراته قدس الله روحه في هذا الموضع قوله وهذه النسخة مع شرائفها يحتمل بنها اثار الشهيد الثاني
ره وهو الان من كتب خزانة الشهيد الثاني فقبلها هل البيت عليهم السلام الشيخ المحقق زين الدين العاملي
وكان مشرفا بنظره وهو كتاب نفيس يغني عن جميع كتب السلف مع ما نبه من الزوائد التي افادها السيد قدس الله
ارواحهم وقرب الى الاذهان رأس انتهى كلامه طاب منامه لولا اعتماد السيد السند على قوله بجرحه وتعديله
كيف كان ينقل كتابه الموضوع لذكر المجروحين من الرجال في كتابه بخطه الشريف اية فائدة كانت في ذلك ثم
كيف صار كتابه هذا مضبوطا الاستفاضة به وقوله على ما اطنه القائل النفي النافي غير معتمد عليه التتبع والتحاشي
كثيرا ما ينقل عنه في كتابه ويترحم له ولوالده الحسين لانهما كانا من مشايخه كالشيخ المفيد السعيد وغيره
قدس الله اسرارهم يظهر ذلك كل الظهور من النظر في كتابه فاذا كان الرجل اماميا عارفا عالما صالحا متتبعا
شيخا في هذه الطائفة لم يقدح فيه ولا في كتابه حد منهم بل كل بالقبول تلقاه بالقبول كما يظهر من اقوال هؤلاء النحارير وتما

اسلفناه من النقول فلا شبهة في ان قوله معتمد عليه وكتابه مرجع اليه والتشكيك فيه تشكيك في البديهيات وما يجري مجراها من الجليات ثم اقول وعلى تقدير التنزل على سبيل الاستظهار والقول بعدم ثبوت عدالته يمكن ان يستدل على جواز الاعتماد على قوله ونقله بطريق اخر وهو ان علم الرجال كما انه من العلوم النقلية كذلك علم اللغة فكما جاز الاعتماد على قول اهل اللغة في نفس اللغة والرجوع اليهم وان لم يعلم عدالتهم بل هو الواقع فان طرق العلم الى عدالتهم منسدة قطعا بل الظاهر عدم عدالة جلهم بل كلهم فليجز الاعتماد على قول ائمة الرجال والرجوع اليهم فيما الفرق والاصل مانع بالاتفاق اذ لا خلاف في جواز الرجوع في فهم معاني الفاظ القرآن والحديث وغيرهما الى اهل اللغة ونقلهم وانما يه النظر وانما يكون الناس بحر بين اليهم في تفاسير اللغة قديما وحديثا مؤتلفا ومختلفا في كل عصر وزمان والسبب فيه ان اهل كل صنعة يعهد في تصحيح مصنوعاتهم وصيانته عن موانع الفساد بحسب كل هم وملاحظاتهم معروفهم بصنعتهم لئلا يقع خللا في محاسنهم عند هم ولا شهرة وقبول الوقوف والمعرفة في امرهم وان كان فاسقا في بعض افعاله نعم صحة المراجعة اليه يحتاج الى اختباره واطلاع على حسن صنعته وجودة معرفته واتقانه بقوله وذلك ظاهر بالتتبع نصب المدارك ثم اعلم ان كل من تاخر عن ابن الغضائري من علماء الرجال كالنجاشي والعلامة وابن داود والعلامة وغيرهم صرح في قوله ونقله بالضعف والطعن واعتمدوا عليه كثيرا ومن غير نكير فهذا دليل على انه كان ثقة معتمدا عليه في قوله ونقله الا ترى ان بعض من تاخر عن ابن داود كالفاضل التستري لما وجد في كتابه خللا صرح به في حواشيه على اوائل تبصرة حيث قال كتاب ابن داود مما لا يعتمد عليه لما ظهر لنا عليه من الخلل الكثير في النقل عند المتقدمين وفي نقد الرجال التمييز بينهم وهو مدار اعتمادهم على ابن الغضائري حتى انه ورد كتابه عن كتاب السيد صرح بكونه مطعونا لا انتفاع به فلو كان فيه خلل لاشاروا وغيره ممن تاخر عن ابن الغضائري من علمائنا اليه لكثرة تداوله فيهم استمرار بينهم الى عصر المتاخرين والقرائن المطالعة فلا سكوا عنه والطعن دال على ان له كان معتمدا عليه مقبولا عندهم كما ظاهر لمن له ادنى تامل فظا اذا اخذ فطانته بيده وجعل وجهه منقلا بحث فاعلم العقل وبانه التوفيق هذا وفي مجمع الرجال للفاضل القهپائي اره احمد بن

الحسين

الحسين بن عبد الله الغضائري رحمهما الله ابو الحسين صاحب كتاب الرجال الموضوع لذكر المذمومين وكتاب ابن الغضائري مذكور في خطبة الفهرست سترحم له السيد السند جمال الملة والدين احمد بن طاوس والشيخ الطوسي والشيخ النجاشي قدس الله ارواحهم مرارا كثيرة بل كلما ذكروه بقدح في خطبة سند ثم قال في الحاشية لا يخفى عليك ان السيد ابن طاوس استرحم لاحمد هذا ولوالد الحسين رحمهما الله خمس مرات سبعين بنقل كتابه في كتابه في العنوانات وفي الخلاصة وكذلك الشيخ الطوسي في خطبة فهرسته وهو مع الشيخ النجاشي كلما ذكراه صريحا او كتابه ذكراه مع طلب الرحمة له ومع التتبع التام في مواضع ذكره يعرف نهايته اعتباره وعدهم حسنا له شيخ في هذه الطائفة وشيخ الشيخ والنجاشي وعالم عارف جليل كبير في الطائفة منها في ترجمة احمد بن الحسين بن عمرو في حبيب بن اوس في علي بن الحسين بن فضال وفي علي بن محمد بن شيران وغيرهما مما دل على جلالة الرجل في انواله وغيرها مما يعتبر مدحه وذمه الى هذا كلامه رفع في علي بن فضال مقامه اقول وفي جميع هذه المواضع ذكره النجاشي مع طلب الرحمة له ونقل عنه على وجه يفيد انه كان شيخه صرح به في ترجمة ابن شيران حيث قال فيها علي بن محمد بن شيران شيخ من اصحابنا ثقة صحيح الحديث كان ثقة ثبتا سمع فاكثر وروى وصنف وكان سمع معه عند احمد بن الحسين رحمهما الله وكفا فضلا ونبلا ان يكون له تلميذا ناصلان عالمان ثقتان عادلان مرويان ومنقلان عنه معتمدان على قوله في نقله وجرحه وتعديله وليت شعري لا يعتمد على قوله الفاضل المجلسي وقد اعتمد عليه مثل الشيخ الطوسي والشيخ النجاشي والفاضل الحلي والسيد احمد بن طاوس الحلي والشيخ المحقق زين الملة والدين العاملي والمولى العالم العامل عبد الله التستري وابن داود وعلامة ميرزا محمد الاسترابادي ومولى عناية الله القهپائي وغيرهم من الساعين الدين راسنا اهل الحق واليقين العارفين بالرجال الواقفين بالاحوال ثم كيف يكون من هذا شانه وقدره ومكانه مجهولا حاله وشخصه اي رجل من اصحابنا من شيوخ طائفتنا اصحاب الغيبة نعم اعترضه حالا واشهر منه شخصا وحالا اظهر من الشمس وشخصه ابين من الامس ولعله قد مر سره لما رأى

بعض كتب الرجال ظن انه مجهول الحال ولكنك قد عرفت انه مذكور بثنا بالصلاح ايضا في مواطن كثيرة ومنها بترجمة حسن حاله
ووثاقة مقاله وانه من عظماء الدين ومن اهل الفضل والتحصن باليقين وعلى هذا المنوال بترجمة اكثر الرجال ولا سيما المتأخرون
فهم يعتمدون الشيخ النجاشي لرشاقة لسانه وحصافة مقاله ممن تأخر عنه الا الفاضل العلامة في صه حيث قال انه ثقة معتمد
عليه عندي ولم نر لاحد الا قاله اياه ومعاشرته معه كيف وبينهما بون بعيد بل لتتبع حاله وملاحظة مقاله ما نقل عنه من
كونه صاحب كتب متينة مدار الناس بينهم مقبولة عندهم ومن اراد الوقوف عليه كتابه المذكور الى غير ذلك من قرائن
احواله وحسن مقاله وبظائره يمكن معرفة حال الشيخ ابن الغضائري وجلالة شانه ورفعة مكانه وهكذا معرفة احوال اكثر
السلف والخلف كما هو ظاهر لمن تامل بعد التتبع والانظهار بخلاف انه قدس سره انما اعتمد بقول السيد الذي طاب
ثراه في الرواشح في الرابعة العاشرة فاما ابن الغضائري فحكى في الاكثر مذاهب الضعيف بادنى سبب فانه نظاهره يقتضي
نوع سوظن من السيد بابن الغضائري ولكن بعد التامل في اطراف كلامه هذا يكشف ان الامر ليس كذلك بل هو مثل
قوله في هذه الرابعة والمحض مع بالغه في الطعن في الاسانيد بالضعف قد تمسك في المعتبر برواية السكوني في مثل
بها فكما ان هذا لا يقتضي سوظنه به فكذلك ذاك وبالجملة بعد ملاحظة تمام كلامه في هذه الرابعة يتبين ان ابن
الغضائري كان معتبرا عنده معتمدا عليه حيث تبناه في ابن اوذنة وبنى قبول روايته عليه وهذه عبارته في الرابعة
الخامسة والثلاثين ابن الغضائري مصنف كتاب الرجال المعروف الذي عول العلامة في الخلاصة والشيخ نجم الدين الحسن بن
داود في كتابه بنقلاته وبنيا في الجرح والتعديل على قوله ليس هو الحسين بن عبيد الله بن ابراهيم الغضائري العالم الفقيه
البصير الشهير الفاخر بالرجال والاخبار شيخ الشيخ الاعظم ابي جعفر الطوسي والشيخ ابي العباس النجاشي وسائر اشياخ
الامة وقد ذكرنا وقلنا ان العلامة في صه والحسن بن داود في كتابه قد صححا طريق الشيخ الى محمد بن علي بن محبوب وهو في
الطريق والعلامة ومن تاخر عنه من الاصحاب الى زمننا هذا في كتبهم لا سيما الذي قد استصحبوا الجادة كثيرة في اسانيدها

دام اجل من ذلك فانه من اعاظم فقهاء الاصحاب وعلمائهم له تصانيف معتبرة في الفقه غير وفاداة واقواله
في الاحكام الفقهية منقولة محكية فنحن انما نريد الشهيد في شرح الارشاد في باب المياه ذكر مذهب الشيخ ابي علي
الحسن بن ابي عقيل العماني ثم قال ونقله السيد الشريف ابو علي المحمدي عن ابيه عبيد الله الحسين الغضائري ونقله
شيخنا عميد الدين طاب ثراه في الدرس عن عميد الدين محمد بن جهيم من اصحابنا الحلبيين المتاخرين والعلامة
في صه قال انه شيخ الطائفة سمع الشيخ الطوسي منه اكثر احاديثه وكذا اجاز للنجاشي بل ان صاحب كتاب
الرجال الذي تواتر على الالسنة الشايع نقل التضعيف والتوثيق عنه هو سليل هذا الشيخ المعظم اعني ابا الحسين
احمد بن الحسين بن عبيد الله بن ابراهيم الغضائري وكان شريك شيخنا النجاشي في القرائة على ابيه ابي عبد الله
الحسين بن عبيد الله على ما ذكره النجاشي في ترجمة احمد بن الحسين بن عمر بن يزيد الصيقل حيث قال ابو جعفر كوفي
ثقة من اصحابنا حدث عمر بن يزيد بباع الساباطي روى عن ابي عبد الله ع وابي الحسن ع له كتب لا يعرف منها الا النوادر
وقرات انا واحمد بن الحسين رحمه على ابيه عن احمد بن محمد بن يحيى وعلم من قوله هذا ان شريكه احمد بن الحسين
الغضائري قد توفي قبله والسيد المعظم المكرم حمال الدين احمد بن طاوس قال في كتابه في الجمع بين كتب الرجال
وقد استطرفت منها وذكر بعض المتاخرين انه رأى بخطه عند نقله عن ابن الغضائري ما هذه عبارته من كتاب
ابي الحسين احمد بن الحسين بن عبيد الله بن ابراهيم الغضائري المقصور على ذكر الضعفاء المرتب على
حروف المعجم ثم في اخرها استطرفته من كتابه قال اقول ان احمد بن الحسين على ما يظهر لي هو ابن
الحسين بن عبيد الله الغضائري رحمهم الله فهذا الكتاب المعروف لابي الحسين احمد وامّا ابو الحسين ابو عبد الله
شيخ المشايخ فلعله ذاه النجاشي والشيخ ذكرا كتبه وتصانيفه ولم ينسبا اليه كتابا في الرجال وانما كلامهما وكلام
غيرهما كثير السماع عار بالرجال وبالجملة لم يبلغنا الى الان عن احد من الاصحاب ان له في الرجال كتابا ثم ان

ثم انه قد نسب الحسين بن عبيد الله كتابا في الرجال
لعمر الله احمد

في محمد بن اورمة

احمد الحسين بن الغضائري صاحب كتاب الرجال هذا مع انه في الاكثر مسارع الى التضعيف بادنى سبب قال في محمد بن اورمة انهم القميون بالغلو وحديثه نقي لا فساد فيه ولم ار شيئا ينسب اليه يضطرب فيه النفس لا اورده في تفسير الباطن وانهامه موضوعة عليه رأيت كما يأخر عن ابي الحسن محمد القميين في براءته منه فاذ جبت ان

في التوزلي

الشيخ النجاشي استشهد على محمد بن اورمة بالغلو بل انما ذكر انه روى به وابن الغضائري قد شهد له بالبراءة عما رمي به استند ذلك الى الامام عليه السلام فالوجه عندي قبول روايته لا التوقف فيه كما ذهب اليه العلامة في الخلاصة وكذلك التوزلي الذي يروي عن الكوفي واسمه الحسين بن يزيد بن محمد بن عبد الملك التوزلي نوزل النخع مولاهم الكوفي ابو عبد الله فانه ليس بضعيف انتهى وقد ذكره الشيخ في ست وقال له كتاب عن الكوفي اخبرنا به عدة من اصحابنا عن ابي المفضل عن ابن بطة عن احمد بن ادريس الله عنه وذكره ايضا في كتاب الرجال في اصحاب ابي الحسن الرضا عليه السلام من غير ايراد طعن وغمز فيه اصلا وقال الكشي روي بالغلو من غير ان يشهد بحكم بذلك والنجاشي قال كان شاعرا اديبا سكن الري وصار بها وقال نزوه من القميين انه غال في اخر عمره والله اعلم ثم قال ومما يدل على هذا له كتاب التفسير اخبرنا به ابن شاذان عن احمد بن محمد بن يحيى قال حدثنا عبد الله بن جعفر الحميري قال حدثنا ابراهيم بن هاشم عن الحسين بن يزيد النوزلي به وله كتاب السنة وابن الغضائري ايضا لم يطعن عليه اصلا وبالجملة انما النوزلي المجروح بالضعف محمد بن سهل النوزلي ذكره النجاشي وقال ضعيف لكن له كتاب حسن كثير الفوائد جمعه وقال ذكر مجالس الرضا عليه السلام مع اهل الاديان وما النوزلي هذا صاحب الرواية عن الكوفي فلم يقدح فيه احد فمن ثمة الوجه ما نقل عن بعض القميين مما لا يوجب غمزا فيه كما في كثير من الثقات الفقهاء الاثبات كموسى بن عبد الرحمن وغيره والمحض غمز الدين بن سعيد ابو القاسم مع مبالغته في الطعن في الاسانيد بالضعف قد تمسك في المعتبر وغيره من كتبه ورسائله بمرسلات كثير من الاكابر وروايات الكوفي وعمل بها والنوزلي هذا في الطريق وكذلك الشيخ وغيره من عظماء الاصحاب قد عملوا بها واعتمدوا

عليها

عليها وجعلوها من المرجحات فاذن هذا الرجل مقبول الرواية وان لم يكن جيدا معتمدا من الصحاح وقول العلامة في صحة عند توقف في روايته بمجرد ما نقل عن القميين بعد النظر بتعديل الاصحاب له خارج عن مسلك الصحة وانه استفاد ذلك على بن محمد بن شيرة القاشاني بالمهملة ابو الحسن قال النجاشي كان ضعيفا مكثرا من الحديث

على بن محمد بن شيرة القاشاني

فاضلا غمز عليه احمد بن محمد بن عيسى وذكر انه سمع منه مذاهب منكرة وليس في كتبه ما يدل على ذلك والحق ان مجرد غمز احمد بن محمد بن عيسى عليه مع شهادة النجاشي وغيره من عظماء المشيخة له بالفقه الفضل عدم استناد ذلك الغمز الى دليل يدل عليه فمن كتبه واقواله مما لا يوجب القدح فيه الحديث من جهته يكون في عداد الحسان واما علي بن شيرة القاشاني بالشين المعجمة فثقة والحديث من جهته صحيح بلا كلام ومن توقف في ذلك فمن التباس الامر عليه انتهى كلامه رفع مقامه فلا وجه لتخصيصه العلامة في الخلاصة وابن داود في كتابه بالنقل عنه البناء في الجرح والتعديل على قوله اذ تعرف مما نظمنا ان القميين والنجاشي وغيرهما ما ذكروا النقل عنه وسبب الجرح والتعديل على قوله في الاكثر على قوله لانه كان شيخ الشيخ والنجاشي كما اشرنا اليه صرح به الفاضل القهپائي وهو كذا اقدم منهما لانه من لقي الصدوق واخذ منه دونهما كما سبق الايماء واما النجاشي فكما سمع معه من ابيه كما يدل عليه قوله قرأت انا واحمد بن الحسين رحمه على ابيه كذلك سمع منه ايضا كما يدل عليه قوله كنا نجتمع معه احمد بن الحسين رحمهما الله فكان احمد في وقت شريكه في اخر مشيخته ولا منع جميع ما هو المعاينة في زماننا هذا فان كثيرا ما يكون بعض الطلبة شريكا لاخر تم بعد برهة من الزمان بلد عنه لكونه اكثر منه سماعا وعلما وفهما وتحقيقا وفحصا وتدقيقا وسننا الى غير ذلك وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والسيد السند الداماد قدس الخفية اجزل تشريفه لما وقف على سراكمه له في الفرائد دون تلميذه عند دعائه نصر على الاول وانت

الاضافة

بعلم ما طلب بما يأمن به عليك تكون على بصيرة من حاله وخبرة من حسن مآله ونعلم منه انه لا مؤثر في قدح من جهل حاله
وله يعرف شخصه جلالة الا ترى الى قول النجاشي فانه انا واحمد بن الحسين رحمه على ابيه حيث انه عظمه بذكره
مقرونا بالرحمة دون ابيه الذي من اعاظم فقهاء الاصحاب وعلمائهم وثناؤه وانواله في الاحكام الفقهية مقبول
مقبول منه من نظائره يظهر بادئ ناظر غاية الظهور جلالة قدر الرجل وكمال اعتبار عندهم في قوله ونقله
وجرحه وتعديله وهذا ظاهر لا يخفى الا على من جهل حاله ولم يعرف شخصه ✣ زاهد ظاهر پرست از حال ما آگاه
نيست ✣ درحق ما هرچه گويد جاى صحيح اكراه نيست ✣ وليس غرضي من هذا الكلام القدح في ذلك العلم
كلا وحاشا ثم كلا وحاشا بل الغرض منه ان لا يعتمد على قوله هذا لانه مع كونه مخالفا للامر بقيه منشأ
مفاسد عظيمة وذلك لان عدالة عثمان على قول الشيخ ابن الغضائري في جرحه وتعديله يستلزم تغيرا في اساس
كثير من الرواة وضعف كثير الى الكثير من الحكومات والمعاملات وكذلك العقوبات والقضايا وللفاضل التقي المتبحر
المجلي تدريسه هذه الاعصار والامصار رجال بلده قزنه وبفضله وخبرته كانه وحي منزل على نبي مرسل
فرجع اليه في ذلك لبهلك من هلك عن بينة ويحيى من حي عن بينة وبالجملة مما حوزناه وقررناه ظهر
كمال الظهور جلالة الرجل عند الاصحاب واعتبار قدره واولية الاجلاء في نفسه قوله وجرحه وتعديله ولا يقدح فيه
كونه مجهولا عند بعض الناس لقصوره في التتبع والتصفح والتفتيش عن معرفة حاله ومقدار كماله وجلالة
وظهور فخفاء اتيان سبب غير نادر ولكن من الشاكرين ولا تكن من الغافلين ثم اعلم ان الشيخ رحمه روى
في صدر كتاب اختيار الرجال من كتاب الكشي عن حمدويه بن نصير الكشي عن محمد بن الحسين بن ابي الخطاب
عن محمد بن سنان عن جنة بن منصور والسند صحيح على ما تقرر عندنا وفصلناه سالفا وضعيف على المشهور
بتكيف لسند لو به على اثبات مرامهم هذا المضمون وان نرى في خبر اخر الا انه روى مرسلا عن ابعد الله لصاحب

قال

قال عرفوا منازل الرجال مني والمشار اليه منازلهم مني على قدر رواياتهم عني وظاهره بضميمة انه كلما
كانت رواياتهم عنهم اكثر كانت منازلهم ودرجاتهم عندهم اقرب ولعله لذلك ذكره الشيخ في فصل الرواة جملة
الاخبار بهم وحمل قدر الرواية على كونها عالية صحيحة غامضة لا تصل اليها عقول اكثر الناس ليلزم منه علو
قدر راويها كما حمله عليه المجلي كانه بعيد سمج جدا على ان جابرا هذا لم يكن من الواصلين الى كنه الاخبار
الغامضة العالية المضامين كما يشير اليه قول ابي جعفر يا جابر حدثنا صعب مستصعب اجرد ذكوان وعمر
جزلا يحمله والله الا نبي مرسل وملك مقرب ومؤمن ممتحن فاذا ورد علينا يا جابر شئ من امرنا فلان له قلبك
فاحمد الله وان انكره فرد الينا اهل البيت ولا تقل كيف جاء هذا او كيف كان وكيف هو فان هذا هو الشرك
بالله العظيم نعم يدل على جلالة قدر جابر وكونه من اصحاب الاسرار ما رواه محمد بن سنان عن عبد الله بن جبلة الكناني
عن فريح المجاور قال قلت لابي عبد الله ع بالمدينة ما تقول في اخبار جابر قال للقاني بمكة فلقيته بمكة قال للقاني
بمعنى فلقيته بمعنى قال ما تضع يا جابر بن جابر فانها اذا وقعت الى السفلة اذاعوها واما قوله قدس سره نقلا
وعلى تن ابراهيم ومحمد بن الحسن الصفار وسعد بن عبد الله واضرابهم يعتمدون اخبار المجروحين ويعتمد عليها فاقول نظلهم
اخبارهم سلم ولكن اعتمادهم عليها لانها ثابتة عندهم في اصول معتمدة مشهورة فلا يضرهم ضعف الوسائط
لذلك وانما يذكرونهم من باب التيمن والتبرك واتصال السند واما المناكير عنهم فلا حالهم كحالهم ولا يبعد
لهم من يصحح ما يصح ويرد ما يرد ولذلك وضعوا كتبا وعملوا فيها اوسع منزلة لمن رواياتهم المهذبين من
المذمومين من وقسموا الاخبار الى اقسام مشهورة صحيح وضعيف وقوي وحسن وموثق وغيرها من الاقسام
المذكورة في الدراية والحمد لله على البدايات والنهايات والصلوة على رسوله واله اكمل الصلوات واتم التحيات
ما سكنت الارضون وتحركت السموات قال السيد السند الداماد قدس طينته اجزل تشريفه في الراشحة

العاشرة من الرواشح قول الجارح والمعدل من الأصحاب بالجرح والتعديل اذا كان من باب النقل والشهادة كان حجة شرعية عند المجتهد واذا كان هو من سبيل الاجتهاد فلا يجز للمجتهد التعويل عليه وانما يرجع الامر الى التقليد يجب عليه ايضا ان يجتهد في ذلك ويحصله من طرقه ويأخذه من مأخذه وما عليه الأعتماد في هذا الباب تمامين اليدنا من كتب الرجال كتاب سعيد الكشي وكتاب الصدوق ابي جعفر بن بابويه وكتاب الرجال للشيخ والفهرست له وكتاب ابي العباس النجاشي وكتاب سيد جمال الدين احمد بن طاوس واما كتاب الخلاصة للعلامة فما فيه على سبيل الأستبشار والترجيح تمام رجحه برأيه واداه اليه اجتهاده فليس لمجتهد اخر ان يعج به ويتكل عليه بعده ما أخذ ومدركا وما فيه على سبيل الشهادة وسنن النقل فلا ريب انه في حاق السبيل عليه التعويل وكذلك بعده في الرد والقبول على ما في كتاب الحسن بن داود من النقل والشهادة ما لم يستبن خلافه او التباس الأمر عليه وما لم يعارضه فيما شهد به معارض فاما ابن الغضائري فمشار اليه الجرح جرا مبادرا الى التضعيف شططا اقول هذا من السيد الداماد مدح عظيم في ابن الغضائري فانه بشدائد كان يفيد في جرحه وتضعيفه بعيدا عن الحق سفرا طا في الظلم فكان يجرح سليما ويمدح في بريء من غير تثبت منه في حاله وبتين مقاله ومقتضى هذا النقل عند الداماد انه مطلقا فكيف قبلها في محدثين اورميه وبرائه تمامذهب كما سبق في المسئلة السابعة الا ان يقال انه لما كان جريا في الجرح مفرطا فيه بادنى سبب من غير مبالاة منه فاذا الجرح جلا مظهر منه انه برئ من سببه والحق انه لم يكن على ما وصفه به السيد من المشاغبة والمبادرة في الجرح التضعيف بل كان ثقة بثبتا ماموثوقا بقول ما يقول بعد تثبت وتأمل وتدبر وتفحص كما يظهر بملاحظة كثير من كلماته المنقولة عنه فما نقله السيد فيما سبق في ترجمة ابن اورمة فانه لم يجرحه مع اجماع اشياخه لأنه كان مغموزا عليه مرميا بالغلو منسوبا اليه كتاب في نفسه الباطن وفي رواياته تخليط كما قاله الشيخ في مسند ونقل

فائدة ٧٤ في رد ما قاله السيد الداماد في ابن الغضائري من مبادرته الى الجرح والتضعيف

عن ابن بابويه انه مطعون عليه بالغلو وكما كان في كتبه تما يوجد في كتب الحسن بن سعيد وغيره فانه يعتمد عليه ويفتي به وكلما تفرد لم يجز العمل عليه لا يعتمد على منواله فنح الشيخ الجماعة فلو كان ابن الغضائري مبادرا الى الجرح بادنى سبب كما ظنه السيد لقدح فيه مع تلك الأسباب الجامعة ولكنه لما كان مستثنا متأملا في ذلك نظر في كتبه ورواياته كلها وتأمل فيها تأملا وافيا صافيا شافيا فوجدها نقية لا دنس فيها الا ما كان في اوراق من التخليط فحمله على انه موضوع عليه تما يليق بحديثه ولا يشاكله فعرج عن ذلك ما قذف به ولم يفعله غيره من مهرة الفن فهذا وما شابهه يدلان على غاية احتياطه في الجرح والتضعيف ولذلك اعتمد على جرحه كل من جاء بعده كالشيخ من الطوسي والنجاشي والعلامة وابن داود واضرابهم ونقلوه عنه في كتبهم المصنفة في هذا الشان ولم يرده احد منهم كما ظهر للممارس في كتبهم والسيد لما كان في الأكثر مبادرا الى التعديل مبادرا الى التوثيق من غير اكتراث ومبالاة ولذلك وثق الكلبي والتوفلي ومن يشاكلهما من العامة وكان ابن الغضائري قد ضعف اكثر من وثقه فنسب اليه ما نسب وهو بريء منه ومن الغريب انه في كلامه السابق قد جوز ان يعتمد في الرد والقبول على ما في كتاب ابن داود وقد صرح في صدر الراشحة الخامسة والثلاثين بانه ينقل في كتابه عن كتابه ويبني في الجرح والتعديل على قوله الا ان يقال انه اخرجه بقوله ما لم يعارضه فيما شهد به معارض فتأمل وتأمل فسوف تراه ظهران توقف العلامة في قصة في روايات ابن اورمة في مرتبه لمعارض قوله فان قول ابن الغضائري معارض بقول الشيخ وفي رواياته تخليط وبقول ابن بابويه كلما تفرد به لم يجز العمل عليه ولا يعتمد بما نسب اليه من كلام في تفسير الباطن تخليط ان لم يثبت كونه موضوعا عليه ومحض الاحتمال لا يكفي بل مقتضى ذلك عدم قبول رواياته من غير توقف فيه لا قبول رواياته من غير توقف فيه كما فعله السيد الداماد فيما سبق ولكن لما كان العلامة

بقول ابن القصار في غاية الوثوق كما ظهر من نصاعة الحجة في المسائل السالفة جعله معاضدا للقول هؤلاء
القوم كلهم فتوقف فيه ثم اقول قد علم فيما سبق ان اصحنا اختلفوا في ان الجرح والتعديل هل هو من باب الخبر او من
من باب الشهادة فان كان الاول وقلنا بان المختار الوا حد التصحيح في نفسه حجة كما هو مذهب اكثر المتاخرين ودل عليه بعض
الابحار فالظاهر ان العدل الواحد كاف في الجرح والتعديل ويكون قوله حجة شرعية عند المجتهد يجوز له التعويل على
قوله وان كان الثاني فيحتاج فيهما الى الاثنين يكفي في الجرح والتعديل في الشهادات واما انها من باب الاجتهاد فلا يجوز له
الاعتماد عليه بل يجب ان يجتهد فيه فلم ار في كلامهم نعم قال بعضهم ان الحكم بالتوثيق من باب الشهادة على ما فيهم من
الكتب المصنفة في الرجال واما الحكم بصحة الرواية من باب الاجتهاد لانه مبني على تميز المشترك والبه اشار السيد
الامام في الرابعة العاشرة بقوله هل حكم العالم المزكي كالعدالة او المحصل او مشتغلا الشهيد في كتبهم الاسناد لا
بصحة حديث مثلا في قوة التزكية والتعديل لكل من رواته على التعيين وفي حكم الشهادة الصحيح التعويل عليها
في باب الفقه بخصوصه اقول وجهان وادلة بالعدم على الاقوى وكذلك في التحسين والتوثيق والتقوية والتضعيف اذ يمكن
ان يكون ذلك بناء على ما ترجح عندهم في امر كل من الرواة من سبيل الاجتهاد فلا يكون حكمهم حجة على مجتهد اخر نعم اذا
كان بعض الرواة غير مذكور في كتب الرجال او مذكورا غير معلوم الحال ولا هو مختلف في امره لم يكن على البعد من الحق ان
يعتمد ذلك الحكم من الفقيه شهادة معتبرة في حقه انتهى اقول ودليل سليمان بن مهران ابو محمد الاسدي
مولاهم الاعمش الكوفي من اصحاب الصادق ثم فانه على ما ذكره الشهيد الثاني فيما كتب على الخلاصة غير مذكور في كتب الرجال
وهو عمدة الجليل المعتمد كما ذكره قدس سره هناك وفي دراية الحديث ايضا حيث قال ان اصحابنا المصنفين في الرجال
تركوا ذكره لعدم كونه حريا به لاستفاضة وفضله فقد ذكره العلامة في كتبهم انتهى واعتمد عليه مع اعترافهم بتشيعه وبانه
ابن فاجر وقد ذكره في كتابه الظاهر انه نقله عن كتاب رجال الشيخ ره فانه مذكور فيه ايضا على ما ذكره السيد الجليل الد

في الرابعة الثامنة والعشرين حيث قال الاعمش الكوفي المشهور ذكره الشيخ في كتاب الرجال في اصحاب الصادق
وهو ابو محمد سليمان بن مهران الاسدي معترف بالفضل والثقة والجلالة والشيخ له استفاضة والعامة ايضا
مثنون عليه مطبقون على فضله وثقته معترفون بجلالته مع اعترافهم بتشيعه من الجبان اكثر اوثاقا الرجال
قد تطابقوا على الاغفال من امره ولقد كان حريا بالذكر والثناء عليه لاستفاضة ثقته وفضله واتفاق علي علو
قدره وعظم منزلته له الف ثلثمائة ثمان وستين مات سنة ثمان واربعين ومائة عن ثمان وثمانين سنة انتهى كلامه
والمشهور ان الاعمش هذا كان اسناد ابي حنيفة قيل قال له ابو حنيفة اي شيء اعجب الله في عرض العين فقال في جوابه
على الفور عمرو بن ذر وفي الطرائف رواه ابن المغازلي في كتاب المناقب عن شريك قال لما مرض الاعمش مرضه الذي مات
فيه دخل عليه ابن شبرمة وابن ابي ليلى وابو محمد فقالوا يا ابا محمد فقالوا يا ابا محمد هذا اخر يوم من ايام الدنيا واول
يوم من ايام الاخرة وقد كنت تحدث عن علقمة باحاديث سكان الملائكة بتقرضت منها بغير بلية ولكنك انصرت
كان الرجاء فقال الحالي يقولون هذا اسنادي وسنده فقال حدثني ابو المتوكل الناجي عن ابي سعيد الخدري قال قال
رسول الله صلعم اذا كان يوم القيمة قال الله تعالى ادخلوا الجنة من احبكم وادخلوا النار من ابغضكم فيجعل
على شفير جهنم فيميل هذا الى وهذا الى وهذا الى واعلم ان المشهور المتداول من الكتب المصنفة في هذا الفن في زماننا
هو اصول الخمسة الشريفة كتاب اختيار الرجال من كتاب الشيخ المفيد اسعد بن محمد بن عبد العزيز الكشي للشيخ
الجليل الطوسي المشهور لانه اتاه منه وكتاب الشيخ الفاضل المفيد احمد بن الحسين بن عبد الله ابن الغضائري
وكتابي الشيخ الطوسي المشهورين بالرجال والفهرست وكتاب الشيخ الامام المفيد احمد بن علي بن احمد بن العباس المشهور
بالنجاشي قدس الله ارواحهم واما غيرها من الكتب المؤلفة في هذا الشان كالكتب الثلاثة للفاضل الاسترابادي
وكتاب السيد المصلح القرشي وما شابهها فما اخذوه من الكتب المذكورة وقد تصرف في بعض مواضعها صاحب الكتاب

بما لا تجوز به للمجتهد فسبيلها سبيل الخلاصة للعلامة بل هي ادون منها واما كتاب ابن داود في الرجال فقد
سبق في نضاعيف الكتب انه غير صالح للاعتماد عليه كما اشار اليه جمع من المتأخرين عبد العظيم بن عبد الله بن
علي بن الحسن بن زيد بن الحسن بن علي بن ابيطالب عليهم السلام من مشايخ المجاز والثقات عليهما السلام له كتاب
قال ابن بابويه رحمة الله عليه حدثني علي بن احمد عن حمزة بن القاسم العلوي قال حدثني محمد بن يحيى العطار عن دخل على
ابي الحسن الثالث عليه السلام من اهل الري قال قال ابن كنت قلت زر الحسين بن علي عليهما السلام قال اما انك لو زرت
قبر عبد العظيم عندكم كنت كمن زار قبر الحسين عليه السلام وقال في مشيخة الفقيه وكذا في اخر ابواب الصوم من يوم الشك فيه
انه كان مرضيا وقال الشيخ في باب الصوم من يوم الشك هكذا هذا حديث غريب لا اعرفه الا من طريق
عبد العظيم بن عبد الله الحسني المدفون بالري في مقابر الشجرة وكان مرضيا رحمه والظاهر انه اخذ ذلك من الصدوق
وقال النجاشي عبد العظيم بن عبد الله ابو القاسم له كتاب خطب امير المؤمنين عليه السلام قال ابو عبد الله الحسين بن عبد الله
قال حدثنا جعفر بن محمد ابو القاسم قال حدثنا علي بن الحسين السعد اباذي قال حدثنا احمد بن محمد بن خالد البرقي
قال كان عبد العظيم وزار الري هاربا من السلطان وسكن سربا في دار رجل من الشيعة في سكة الموالي وكان بعيد الله
في ذلك الدرب وصومه نهاره وقومه ليله وكان يخرج مستترا فيزور القبر المقابل بابه وبينهما الطريق وصول رجل من ولد
موسى بن جعفر عليهما السلام فلم يزل يأوي ذلك الدرب ويتبع خبره الى ان اجتمع الرواحد بعد الواحد من شيعة ال محمد عليه وعليهم السلام
حتى عرفه اكثرهم فرأى رجل من الشيعة في المنام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال له ان رجلا من ولدي يحل من سكة الموالي ويدفن عند
شجرة النبق في باب عبد الجبار بن عبد الوهاب واشار الى المكان الذي دفن فيه فذهب الرجل البشر الشجرة ومكانها من
صاحبها فقال له لا شيء لطالب الشجرة ومكانها فاجتزء بالرؤيا فذكر صاحب الشجرة انه رأى مثل هذه الرؤيا
وانه قد جعل موضع الشجرة مع جميع البلاغ وقفا على الشريف الشيعة يدفنون فيه فمرض عبد العظيم ومات فلما جرد

لبغل وجد في جيبه رقعة بخطه فيها ذكر فيه قال الشيخ المفيد لذا ما ورد في الرواية الخامسة من الذي الشايع ان
طريق الرواية من جهة ابي القاسم عبد العظيم بن عبد الله الحسني المدفون بمشهد الشجرة بالري رضي الله عنه
ارضا من الحسن لانه مدح غير منصوص على توثيقه وعندي ان الفائدة البصير المستبصر الخبير بمحامد ذلك
وبشيعتها فانه لولم يكن الا حديث عرض الدين وما فيه من حقيقة المعرفة وقول سيدنا الهادي ابي الحسن الثالث
له يا ابا القاسم انت ولينا حقا مع ما له من الذب الظاهر والشرف الباهر لكفاه اذ ليس سلالة البررة
الطهارة كاحد من الناس اذا ما من راقي وكان عند ائمة الطاهرين مرضيا مشكورا مكينا وهو الحكاية
المعروفة التي تداورها النجاشي في ترجمته وهي ما طفته بجلالة قدره وعلو درجته وفي فضل زيارته روايات
متظافرة فقد ورد من زار قبره وجبت له الجنة وروى الصدوق ابو جعفر بن بابويه في ثواب الاعمال مسندا
فقال حدثني علي بن احمد قال حدثنا حمزة بن القاسم العلوي قال حدثنا محمد بن يحيى العطار عمن دخل على
الجواد عليه السلام كما سبق ثم قال ولابي جعفر بن بابويه كتاب اخبار عبد العظيم بن عبد الله الحسني ذكره النجاشي في
عدكتبه وبالجملة قول ابن بابويه والنجاشي وغيرهما فيه كالمعاند ورغما رضيا بكفي في استصحاح حديثه فضلا عما ورد
فاذن الاصح والارجح والاصوب الاقوم ان بعد الطريق من جهته صحيحا وفي الدرجة العليا من الصحة والله
سبحانه اعلم اقول لنا صار ان بنصره ما ذاع وشاع فيهم من كون طريق الرواية من جهته حسنا لا صحيحا
يذب عنه ما اسبغه السيد واستفيضه فيه بان يقول ما حكاه النجاشي بين مجهول وضعيف لاشتمال
سنده على علي بن الحسين السعد اباذي من مشايخ الكليني وهو مهمل واحمد بن محمد بن خالد البرقي وهو ضعيف كما
مر غير مرة على ان الرجل الرائي في المنام مجهول حاله لا يعلم انه كان صادقا في منامه ونقله ما نقله عن صاحب
الشجرة امر كاذب فيه فهو على تقدير دلالته على جلالته وعلو درجته بمعزل عن الاعتبار وليس بنا عندنا

فائدة ٧٥ على ان الحسين السعد اباذي مهمل

من النجاشي انه كان ثقة عابدا ورعا مرضيا ولعله قدس سره استفاده مما نقله النجاشي عن احمد بن محمد فيما يأتي من قوله
وكان يعتد الله في ذلك الى آخره وقد عرفت ما في سنده من الضعف والجهالة وان كان السيد كالاكثر غافلا عن
ضعفه على قدر صحته ودلالته فيه على كونه عابدا ورعا مرضيا فليس هذه من القاء التوثيق والمدح على ما ذكره المستدل في
الرابعة الثالث عشر وله ثقة ثبت بالتعريف او حجة عدل صدوق عين وجه متقن حافظ ضابط فقيه صحيح الحديث
ثقة في الحديث صحيح الحديث ثم شيخ جليل فقيه محدث مشكور خير فاضل خاشع زاهد عالم صالح اديب لا امر
لا بأس به مسكون الى روايته والثبت الصحيح الحديث امثالها في التوثيق وكذا ما ذكره في كتاب ثواب الاعمال عن محمد بن يحيى
العطار عن من دخل على الهادي عليه السلام مجهول السند فان هذا الداخل الراوي عنه غير معلوم حاله فلعله كان في حديثه هذا ثقة
وكذا الكلام فيما ذكره في فضل زيارته قال الشهيد الثاني فيما علق على الخلاصة عند قول العلامة في ترجمة عبد العظيم هذا
له كتاب خطب امير المؤمنين عليه السلام كان عابدا ورعا له حكاية تدل على حسن حاله ذكرناها في كتابنا الكبير قال محمد بن بابويه
انه كان مرضيا انتهى عبد العظيم هذا هو عبد العظيم المدفون في مسجد البحرة في الري وقبره يزار وقد نص على زيارته الامام
علي بن محمد بن علي بن موسى الرضا قال من زار بالري عبد العظيم الحسني عارفا بحقه وجبت له الجنة ذكر ذلك بعض الفاضلين الى هنا كلامه وفيه ما ترى
واما قوله انه ليس احقا فعلى تقدير صحة ثبوت صدوره عنه فانما يدل على انه كان محتاجا لاهل البيت عليهم السلام مخلصا لهم
وليس كل من كان كذلك من الثقات فضلا عن الاجلاء كما يظهر من الاخبار المذكورة في الكافي
وهذا لا يدل على ثقته وعدالته فظاهر ان حديث عرض الدين ومافيه حقيقة بالقبول لا يصح روايته ولا يدل
على تصحيحه وتوثيقه وبالجملة لا يظهر من جملة ما اورده السيد المذكور ونقله عن الصدوق والنجاشي غير ما ذكرناه من
من جهته فضلا عن ان يكون في الدرجة العليا من الصحة بل غاية ما يستفاد من جملة ذلك حسن طريق الرواية كما هو
الذي يشاهد بين الاصحاب ويسلم له ذلك لكن لا يصلح احد منهم فيما علمنا بتوثيقه وتصحيحه بل قالوا انه كان مرضيا لا يما

فائدة ٢٤ في ابراهيم بن عمر اليماني

روايته وانما قالوا ذلك اذ ليس فيه رواية حسنة او موثقة فضلا عن صحيحة تدل على مدحه فضلا عن ثقته وعدالته
ولم ينص احد منهم على تعديله وتوثيقه فكيف يصح والحال هذه ان يعد الطريق من جهته صحيحا فضلا عن ان يكون
في اعلى مراتب الصحة وهل هذا الا مجرد دعوى بلا دليل او مجرد حسن ظن في غير محله اذ لا يثبت مجرد كون سند من
الشاهد مؤمنا مواليا دينا ومعزيا ثقته وعدالته كون طريق الرواية من جهته في الدرجة العليا من الصحة وذلك كله
ظاهر لا سترة فيه نعم لو كانت الحكاية والروايات المذكورة كلها او بعضها صحيحة السند لامكن القول بصحة الطريق
من جهته ليس قال العلامة في الخلاصة في ترجمة ابراهيم بن عمر اليماني الصنعاني قال النجاشي انه شيخ من
اصحابنا ثقة روى عن ابي جعفر وابي عبد الله عليهما السلام ذكر ذلك ابو العباس وغيره وقال ابن الغضائري انه
ضعيف جدا روى عن ابي جعفر وابي عبد الله عليهما السلام وله كتاب يكنى ابا اسحق ولا يعرج عليه قبول روايته وان حصل
الشك بالطعن فيه اقول وفيه نظر لان الجمع بين قولي العدل والجارح هو العمل بالجارح مهما امكن بمقتضى تقديم
تضعيفه على توثيقه لجواز الخلاصة على ما لم يطلع هو عليه فان قلت فلعله انما قدم توثيقه لانه كان اورع
منه واضبط اكثر تفتيشا عن احوال الرجال قلت كل ذلك ممنوع بل يدعى في كل ذلك الفضل للجارح مع ان
ابا العباس شارك غيره معه فان قلت من غاية النجاشي انه بعد حكمه بالتوثيق من عند نفسه يذكر كتب الرجل ومن
يروي عنه فقوله ذلك اشارة الى روايته عنهما عليهما السلام لا الى كونه من اصحابنا وتوثيقه والظاهر من ابي العباس
ان يكون ابن نوح الذي شيخه هو الموثق لا ابن عقدة وتقديم الجرح انما يكون اذا كان الجارح مثل المعدل قلت
فالعباس ليس بعيد محله في التوثيق من الموثق وقد سبق انا لا نسلم عدم مساواتهما ولو سلم انه يحتمل الفضل للجارح
كما يعلم من التتبع وقد سبقت الاشارة اليه في غير موضع من الكتاب قال الشهيد الثاني فيما كتب على الخلاصة
اقول ترجيح تعديله نظرا اولا للتعارض الجرح والتعديل والاول مرجح مع ان كلا من الجارح والمعدل لم يذكرا

مستند النظر في امره واما ثانيا فلان النجاشي نقل توثيقه عن ابي العباس وغيره والمدار بابي العباس هذا احمد بن عقده و
هو بزيدي المذهب لا يعتمد على توثيقه وابن نوح وجميع الاشياخ لا يعتمدون غيره منهم لا يفيد فائدة يعتد عليها واما غير
هذين من مصنفي الرجال كالشيخ الطوسي وغيره فلم ينصوا عليه بجرح ولا تعديل نعم قول المعلم والد بهاء الدين العاملي
ومع ذلك لا دليل على ما يوجبه لا هذا كلامه اقول توثيق ابن عقده لا يعتمد عليه في جنب توهين ابن الغضائري

فائدة ٧٧
في محمد بن علي بن بلال

واما توثيقه في نفسه او المعارض بما ذكر منه يعتمد عليه اذا كان الموثق امامياً الا الفضل ما شهدت به الاعداء
على ان ملكة عدالته كافية له ان يوثقه من دون حصول الظن بتوثيقه قال الشيخ في كتاب الرجال محمد بن علي بن بلال
من اصحاب ابي محمد العسكري ثقة وقال في كتاب الفهرست من المذمومين ابو طاهر محمد بن علي بن بلال قال العلامة في صحة
فحص في رواته من المتوقفين اقول هذا التوقف في غير موثقه اما اولا فلتعارض الجرح والتعديل في واحد في كتابين
لم يعلم ايهما اقدم من الاخر بعد التعارض والتساقط يبقى سالم مرجحات قول راويه على حالها فيرجح ذلك مثل ما
ذكره في ترجمة محمد بن اسمعيل بن بزيع من ان محمداً هذا روى عن محمد ذاك وظهر مما ذكر فيها اعتبار الرجل و
اشتغاله بالاعمال الصالحة المرتبة المسبوقة في ترجمة احمد بن عبد الله الكرخي ان محمداً هذا روى كتباً كثيرة عن
احمد ذاك وفي الفائدة الثانية والثالثة من خاتمة كتاب مجمع الرجال ان محمداً هذا من الشعراء الموجودين والابواب
المعروفين للصاحب ومن الوكلاء كفاه بهذا اشرافاً وجلالاً واما ثانياً فلان الجرح مقدم على التعديل لو كان بكون
المرجح بكثرة العدد وشدة الورع والضبط وزيادة التفتيش عن احوال الرواة الى غير ذلك من المرجحات في جانبه
وفي صورة وحدة الجارح والمعدل هذه كلها منتفية وعلى هذا ايضاً لا مجال للتوقف في روايته بل يجب تصديقها لكونه ممدوحاً
وخاصة اذا علم ان تاريخ مدحه متأخر عن تاريخ جرحه وكذا لا مجال للتوقف اذا علم ان تاريخ توثيقه متأخر عن مدحه فان
في هذه الصورة يتعين قبول روايته من غير توقف بالجملة للتوقف في شيء منها واما ثالثاً فلان الكشي ذكره في اصحاب العسكري

هذا الحرف ثلاثة لا مجال ثم

في عبد الله بن بكير

ثم وثقه من غير ايماء الى غمزه فيه واما رابعاً فلقول ابن طاوس في ربيع الشيعة من الشعراء الموجودين في الغيبة الصغرى
والابواب المعروفين الذين لا يختلف الامامية القائلون بامامة الحسن بن علي فيهم محمد بن علي بن بلال فجرده
الشيخ اياه في احد قوليه ولم يذكر هنا مستند النظر فيه لا يعارض هذا كله حتى يوجب توقفاً وتمامه نعم نقل
العلامة في حصة في الفائدة السادسة عن الشيخ الطوسي جماعة من المذمومين وعد فيهم الى ان قال وفيهم ابو طاهر
محمد بن علي بن بلال وقصته معروفة فيما جرى بينه وبين ابي جعفر محمد بن عثمان العمري قدس سره وتملكه بالاموال التي كان
عند الامام واشاعته قبلها وادعائه انه الوكيل حتى تبرأت الجماعة منه وتعرض لعنه وخرج فيه ما خرج
معترفاً اول هذا الذي ذكره بنائيه فاذكره ابن طاوس في ربيع الشيعة من اجلاع الامامية وعد اختلافهم في
ان محمداً هذا من الشعراء الوكلاء المعروفين للصاحب والعجب من العلامة انه اعتمد في العلاية على رواية عبد الله بن
بكير وهو فاسد المذهب وقد قال فيه الشيخ مثل ما قال في محمد بن علي بن بلال وثقه في موضع وضعفه في كتابي الاخبار
الذهبي والاستبصار فانه صرح فيهما في باب الطلاق بما يدل على فسقه وكذبه انه يقول برأيه فكان المناسب لطريقته
ان يكون هنا ايضاً من المتوقفين في روايته لا من المعتمدين عليها فان قلت انما اعتمد على روايته لما نقل
الكشي عن محمد بن مسعود ان عبد الله هذا وجماعة من الفطحية هم فطحاه اصحابنا وفي موضع اخر اجمعت العصابة على
تصحيح ما يصح عنه واقروا له بالفقه قلت فكان ينبغي له ان يعتمد على رواية البلالي ايضاً لمثل ذلك فانه على ما
رواه ابن طاوس كان من الشعراء الموجودين والابواب المعروفين للصاحب وكان من وكلائه وقد وثقه الكشي وعده
من اصحاب العسكري ثم وصل ما مر صحيح لا عتماد والمذهب بخلاف ابن بكير الفطحي المذهب الظاهر ان العلامة وقف
كان غافلاً عما ذكره الشيخ في كتابي الاخبار من ذم عبد الله هذا فلما وقع نظره على ما في كتب الرجال من كون
بعضهم كالنجاشي من مدحه ومدحه وتصريح بعضهم كالطوسي والكشي بتوثيقه ومدحه اعتمد على روايته وكان الظاهر

على ما قررناه ان يعكس الامر فيعتمد على رواية البلاذي ويتوقف على روايه ابن بكير الفطحي وبالجمله عدم توثيق البلاذي وعدالة اكثر من عد من جهته ذمه اذ الكشي وابن طاوس والشيخ في احد قوليه وثقوه ولم يجرحه الا قوله الاخر ان ظاهر ما نقل عنه العلامه في الفائده السادسه يفيد انه لم يكن وكيلا للصادق وصرح بذكره ابن طاوس في ربيع الشيعه حيث قال الشيخ ابو جعفر محمد بن الله رحمه حدثنا محمد بن محمد الغرامي عن ابي علي الاسدي عن ابيه محمد بن عبد الله الكوفي انه ذكر عدة من انتهى اليه من وقف على معجزات صاحب الزمان صلوات الله عليه من الوكلاء بعد العمري وابنه حاجز والبلاذي وعد منهم الى اخرهم يفيد انه كان من وكلائه والتوقيعات تنفذ لنائبه عنه قدس الله

توثيق سالم بن مكرم

روحه احديهما في الخلاصه والاخرى في ربيع الشيعه ولعل ذلك هو لما ان توثيق البلاذي مرة وتضعيفه اخرى سالم بن مكرم ابو خديجة الجمال كنا ابو عبد الله اباسلمه وثقه النجاشي فقال ثقه ثقه روى عن ابي عبد الله والي الحسن عليهما السلام ونقل الكشي عن محمد بن مسعود قال سئلت ابا الحسن علي بن الحسن عن اسم ابي خديجه فقال سالم بن مكرم قلت فظلت ثقه فقال

في ان الصلاح توثيق من البوتي

وقد سبق فيما نقلناه ان الصلاح توثيق من ابي غالب الزراري وايضا من الكشي انه كان من اصحاب ابي المحتاب الا انه تاب وكان يترحم عليه وقال الشيخ في الفهرست سالم بن مكرم يكنى ابا خديجه ومكرم يكنى ابا سلمه ضعيف له كتاب وضعه انتهى وعنه سرى الى العلامه في خلاصه وقال في موضع اخر انه ثقه قال العلامه والوجه عند المتوقف فيما يرويه لتعارض الاقوال فيه اقول الاقوى عندي التوقف فيما يرويه لان بعد تعارض قولي الشيخ وتساقطهما يبقى توثيق النجاشي مع ما فيه من التاكيد على ابن الحسن السالم عن المعارض مقبولا لكن في صحة ما يرويه ولعل نظر الشيخ حين ما ضعفه كان على كونه خطابيا فبعد ما وقف على انه رجع عنه وتاب وصلح وثقه

توثيق سليم بن قيس

في موضع اخر بما لخصته ثقه اتقانيه فلا وجه للتوقف فيه وفيما يرويه سليم بضم السين ابن قيس الهلالي ثم العامري الكوفي صاحب امير المؤمنين من رجال الائمه الخمسه علي وابنيه الحسن والحسين وعلي بن الحسين وابنه الباقر عليهم السلام

وهو

وهو من الاخلاء الاولياء الصلحاء وظهر من الشيخ الفاضل الهاشمي توثيقه قال في صدر كتابه قبل ان يشرع في الابواب الطبقه الاولى في المنقدمين في التصنيف من السلف الصالح وهم سبعه ابو رافع واسمه عبيد الله وعلي وسبعه بن سليم وسليم بن قيس والاصبغ بن نباته وعبد الله بن حر وقد سبق ان الصالح من الفاظ التوثيق فهو الا المذكورين من صلحاء الائمه المصنفين كلهم ثقاه بنص هذا الشيخ المتين الامين نور الله مرقده والظاهر ان عنه ومن نظائره حكم العلامه في حقه بعد الله حيث قال بعد نقل قول ابن الغضائري سليم بن قيس الهلالي العامري روى عن امير المؤمنين والحسن والحسين وعلي بن الحسين وكتابه هذا الكتاب المشهور وكان اصحابنا يقولون ان سليما لا يعرف له ذكر في غير هذا وقد وجدت ذكره في مواضع من غير جهة كتابه لان روايته ابان بن عياش عنه وقد ذكر له ابن عقده في رجال امير المؤمنين عليه السلام احاديث عنه والكتاب موضع لامريه فيه وعلى ذلك علامتا فيه دال على ما ذكرناه منها ان محمد بن ابي بكر وعظ اباه عند الموت ومنها ان الائمه اثنا عشر وغير ذلك واما هذا الكتاب فمختلف ثاره برواية عمر بن اذينه عن ابان عن ابي عياش عن سليم وتاره يروي عن عمر عن ابان بلا واسطه والوجه عندي الحكم بتعديل المشار اليه المتوقف في الفاسد من كتابه قال الشهيد الثاني فيما كتب على الخلاصه لا وجه للمتوقف في الفاسد بل في الكتاب لضعف سنده على ما راينا وعلى التنزيل كان ينبغي ان يقال رد الفاسد منه والمتوقف في غيره واما حكمه بتعديله فلا يظهر له وجه اصلا لانه لا موافقه عليه غير القول قد عرفت وجه بطلانه وموافقته غيره له فيه ونقل عن الشهيد المذكور انه قال اما انه رايت فيما وصل الي من نسخه هذا الكتاب ان عبد الله بن عمر وعظ اباه حين موته حيث قال ان ابا بعوا اصلع بني هاشم لحملهم على الحجه البيضاء وهو قولهم على كتاب الله وسنه نبيه ثم قال فما بعدك ان تستخلفه الى اخره وان الائمه ثلاثه عشر من ولد اسمعيل وهم رسول الله والائمه الاثنا عشر عليهم السلام ولا محذور في احد هذين القولين واما احاديث اخلاف الاسانيد فمما

تعديل ابي رافع وابناه عبيد الله وعلي وسبعه من سليم بن قيس وسليم بن نباته وعبد الله بن حر

لا اصل له كما يظهر من النظر في الكشي في ترجمة سليم هذا قال حدثنا محمد بن الحسن البربري قال حدثنا الحسن بن علي بن كيسان عن
اسحق بن ابراهيم بن عمر اليماني عن ابن اذينة عن ابان بن ابي عياش وقرأه وزعم ابان انه قراه على علي بن الحسين ع
فقال صدق سليم رحمة الله عليه هذا حديث نعرفه محمد بن الحسن قال حدثنا الحسن بن علي بن كيسان عن اسحق بن
ابراهيم عن ابن اذينة عن ابان بن ابي عياش عن سليم بن قيس الهلالي قال قلت لأمير المؤمنين ع وذكر الحديث
بطوله وهذا كما ترى لا اخلال فيه فان اسحق بن ابراهيم المذكور في الطريقين يروي في الروايتين عن
ابن اذينة لا عن ابراهيم والد واما في سند حسن فضمها الطريقان المتغايران الى سليم هذا فبعد التامل في ترجمته
يظهر اعتباره جدا وعد ذمه بشئ تما ذكرنه لا في كتابه قد قيل انه من الاولياء قال السيد علي بن احمد
العقيقي كان سليم بن قيس من اصحاب امير المؤمنين طلبه الحجاج لقتله فهرب الى ناحية من ارض فارس ومرض الى
ابان بن ابي عياش فلما حضره الوفاة قال لابان ان لك علي حقا وقد حضرني الموت يا ابن اخي انه كان من الامر
بعد رسول الله ثم كبت وكبت واعطاه كتابا فلم يرو عن سليم بن قيس احد من الناس سوى ابان وذكر ابان في حديثه

في ابان بن ابي عياش

قال كان سليم شيخا متعبدا له نور يعلوه اعلم ان ابان بن ابي عياش من رجال الائمة الثلاثة علي بن الحسين والباقر
والصادق عليهم السلام كما يعتمد عليه المذهب وكان سبب هذا الامر سليم بن قيس الهلالي على ما صرح به السيد علي بن احمد
العقيقي ولم يقدح فيه هو الا تعبير الا ابن الغضائري وضعه اخذ الشيخ في كتاب الرجال تبعه هو ايضا فيه بضعفه ومن
هنا توقف العلامة في الخلاصة فيما يرويه ولم يذكر ابن الغضائري مستند نظره في امره وظني انه لما زعم ان كتاب سليم
موضوع وضعه ابان هذا صار ذلك عنده سببا فاذا فيه تبعه بضعفه هو الظاهر من قوله في ترجمة ابان انه ضعيف
لا يلتفت اليه وسيأتي صحة وضع كتاب سليم بن قيس اليه ولعل هذا انما نشأ من قول العقيقي فيما سبق انفا
ان كتاب سليم هذا لم يروه احد من الناس سوى ابان فجعل تفرده برواية مع اتهامه بوضعه على علاته في الوضع

فاذا

فلا فيه وفيمن يرويه وهو ابان وانما يتبين سبب تفرده برواية ظهر فسادا ما جعله علامة لوضعه وان الكتاب
من مصنفات سليم بن قيس كما صرح به الفاضل النجاشي في صدر كتابه وفي ترجمة سليم هذا ومثله الشيخ والكشي وغيرهم
من غير اشعار بما يدل على وضعه والقدح في ابان بين ان هذا وما ماثله لا يوثر فيه قدحا ولا يثلب به ضعفه
وبالجملة انه ضعفه من غير ذكر سبب الا ان ظاهر كلامه يشعر بان السبب فيه انفراده بالوضع فلما ظهر فسادا
السبب ظهر منه فسادا المسبب يظهر منه فسادا المسبب قال في الاوسط في الحاشية بعد نقل قوله وما ذكره من علة
الوضع والحمل على ما وصل الينا من النسخة انه غير مسلم على باطلاقه اذ المذكور فيه ان عبد الله بن عمر وعظ ابا
عبد الله وان الائمة ثلاثة عشر مع النبي ص ولا يقتضي شئ من ذلك الوضع هذا واما ابراهيم بن عمر اليماني
الراوي فطريق رواية كتاب سليم نفسه فيه انه مختلف فيه ضعفه ابن الغضائري ووثقه النجاشي وذكر انه شيخ من
اصحابنا واسند الى الحسن بن العباس وغيره وترجح قبول روايته العلامة في الخلاصة ومثله السيد السند الداماد في الرواشح
حيث قال بعد نقل كلامه ولذلك كله لم نبال مثلا في ابراهيم بن عمر الصنعاني اليماني بتضعيف ابن الغضائري اياه
والحاصل ان القول بضعف سند الكتاب معللا بان في الطريق ابراهيم بن عمر الصنعاني وابان بن ابي عياش وقد طعن
فيهما ابن الغضائري وضعفهما كما ترى مما لا يعبأ به السهلاني فيما كتب على الخلاصة ودون ثبوته فخرط القتاد كيف لا وهم قد
عدوا سليما هذا من صلحاء الائمة المصنفين في الدين من الشيعة المذكورين في الطبقة الاولى ولا تضعيف له
يذب اليه الا هذا الكتاب المشهور ثم من الظاهر ان اباه هذا بل من صوفوله بمرة لا يقدر على وضع مثل هذا الكتاب
ولو كان هو موضوعا او كانت عليه علامة الوضع لما نقل عنه مثل ثقة الاسلام الكليني في كتابه الكافي
في الاصول بخلفه بعد ما احتاج الى اخذه ونقله هذا ما عندنا والعلم عند الله وعند اهله عليهم السلام

كامهار بن حكيم شيخ لسفيان الثوري كذا في القاموس وفي كتاب ميزان الاعتدال المعتبر عنده لغة في علم الرجال

هكذا ان سديرا هذا كان يتولى الرفض وكان مذموما عند اهل المذهب فظهر ايمانه اعتبارا لان الاشياء تعرف بامثالها
وقال الكشي سدير بن حكيم بن صهيب الصيرفي والد حنان يكنى ابا الفضل من الكوفة وهو من اصحاب علي بن الحسين
والباقر والصادق عليهم السلام حدثنا محمد بن مسعود قال حدثنا علي بن محمد بن قتيبة قال حدثني محمد بن احمد بن يحيى عن
ابراهيم بن هاشم عن عمرو بن عثمان عن محمد بن عذافر عن ابيه قال ذكر عنده سدير فقال سدير عندنا بكل
لون ثم قال حدثنا علي بن محمد القتيبي قال حدثني الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير عن بكر بن محمد الازدي قال وزعم
لي زياد النحاس قال اتى الطواف حول الكعبة وكفى في كفه ابو عبد الله ع فقال يا
شحام ما رايك فاصنع بي الحق ثم بكى ودعا ثم قال يا شحام اتى لطيب المحيى في سدير وعبد السلام بن عبد
الرحمن وكانا في السجن فوهبهما لي وخلى سبيلهما قال العلامة في الخلاصة وهذا حديث معتبر يدل على علو مرتبتهما
ثم قال وقال السيد علي بن احمد العقيقي سدير الصيرفي واسمه سلمة كان مخلطا قال الشهيد الثاني فيما كتب
على الخلاصة عند قول العلامة وهذا حديث معتبر اعتباره من حيث السند كما سيأتي التصريح به في باب عبد السلام ومع ذلك
فهو كونه معتبرا نظرا لان بكر بن محمد الازدي مشترك بين رجلين احدهما ثقة والآخر ممدوح في الكتاب فالمتوقف
في امره في حيث ان مدحه وذمه بطريق ضعيف لعل المعدل عن قوله طريق صحيح الى معتبر لذلك حيث ان احد الرجلين ثقة
والآخر ممدوح على ذلك الوجه الا ان به فائدة حينئذ فلا يحصل التمييز بذلك فما وجب قبول روايتهما واذا
في هذا القسم كما ذكرنا في هذه الرواية وهي حجة وروى واما الحديث الاول الدال على ضعفه فضعف السند والمتن
حاله معلوم اقول وفيه نظر اما اولا فلان بكر بن محمد هذا ليس بمتحد حتى يكون مشتركا بين الثقة وغيره بل هو
واحد وثقه صريح بذلك ملا ميرزا محمد في الاوسط بعد ما نقل عن كش عن علي بن محمد القتيبي قال حدثنا ابو محمد الفضل بن
شاذان قال حدثني ابن ابي عمير عن بكر بن محمد الازدي قال حدثني عمي سدير بن حكيم مولى بني ضبة وليس

فائدة ٧٨
توثيق بكر بن محمد

بكر

بكر هذا ابن اخيه بل هو ابن سدير كما صرح به جش والظاهر انه صحف في الرواية وحمل على سدير الصيرفي اذ
ليس عنه ولا يقبل انه ابن اخي سدير الصيرفي وليس في بكر بن محمد الازدي واحد ثقة هو ابن اخي سدير لا سدير الا هذا
كلامه واوضح منه ما نقله ملا عناية الله في بعض حواشيه على مجمع الرجال عند ترجمة بكر بن محمد هذا عن بعض معاصريه
بهذه العبارة قال بعض الافاضل الجامع سلمه الله تعالى ما حاصله هذا ان سدير مصغر سدير والحنان بالفضل
هو الصيرفي لا غير وبكر بن محمد الازدي واحد لا غير ثقة هو ابن اخي سدير بالتين المهملة والدالين المهملتين بينهما
ياء وعبد السلام هو ابن عبد الرحمن بن نعيم لا انه ابن اخي سدير بالتين المهملة والدال كذلك والرأ اخيرا كما يعلم
من ترجمة بكر هذا من جش ويظهر هذا ايضا من ترجمة سدير هذا من العنوان في كش فانه من الكشي العارف بالامور
والشؤون ومن قول الامام ابن عبد الرحمن على ما ضبط في النسخ المتعددة المصححة لا ابني عبد الرحمن ثم قال فما
في الخلاصة من حمل كلامه العقيقي عليه انما هو حمل من العبيدي بعد تصحيفه سديرا بسدير واشتباهه منه
فقط قال حمدويه ذكر محمد بن عيسى العبيدي ان بكر بن محمد الازدي اخبره فاضل وبكر بن محمد كان ابن اخي سدير ولا ان
نقول ان العبيدي ممن يبعد عدم معرفته باشكال هذا لقرب زمانه وكثرة غلبه وجلالته وح يجوز ان
يكون التصحيف في عمه من جهة الامر فاستفاده ولا اشتباه ولا اشكال لا يحتاج الى هذا كله واما ايضا فلان
ما نقلناه في الكتاب هو ان الكشي نقل عن حمدويه انه قال ذكر محمد بن عيسى العبيدي بكر بن محمد الازدي فقال اخبر
فاضل قال العلامة هكذا وعندي في محمد بن عيسى توقف اقول وقد عرفت فيما قدمناه في بعض العنوانات السابقة
ان سبب توقفه فيه ما ذكره ابو جعفر بن بابويه عن ابن الوليد انه قال ما انفرد به محمد بن عيسى من كتب يونس وحديثه
لا يعتمد عليه وقد سبق ان جماعة من المعتبرين انكروا هذا القول منه مصرحين بان محمدا هذا عديم النظير في
اقرانه وزمانه وقد ذلك وثقه النجاشي وابن نوح وانثنى عليه الفضل بن شاذان وكان بحجة يعتمد عليه ويعمل به ويقول

في توثيق محمد بن عيسى

ليس في امراته مثله وح فلا مجال للتوقف فيه اصلا ومن الغريب ان العلامة في الخلاصة بعد ما توقف في محمد هذا في ذيل
ترجمة بكر وذلك كما سبق صرح في ذيل ترجمة محمد بعد نقل اخلاء علما في شانه بان الاقوى عندي قبول روايته وهذا
هو الصواب والتوقف لكونه في غير موثقه هو الخطاء لان ابن الوليد لم ينفرد في عد الاعماء على ما يخص محمد بن راشد كيف
وذلك مستند النظر في امره والعلة كما في نظره وشيخه ما نقله الشيخ الطوسي عن قبيل انه كان يذهب مذهب الغلاة وهذا
القائل مجهول الحال فلعله كان كاذبا في ذلك المقال فظهر ان ما دل على مدح سيدنا هذا وعلو مرتبته صحيح السند واذا
لم يصلح ما دل على ضعفه لضعفه قول العقيقي انه كان مخلطا كما اشار اليه الشهيد الثاني بقوله والعقيقي خاله
معلوم وذلك انه كان مخلطا في احاديثه منا كير كما قاله ابن عبدون وصرح الشهيد الثاني فيما كتب على الخلاصة
عند ترجمة عبد الرحمن بن اعين بضعفه يثبت كونه ممدوحا وما هو حجة قبول روايته بل الابعد القول بالحاق
حديثه بالصحاح اذا لم يكن في الطريق من غير جهته ما نع ونقل صاحب الاوسط عن الكشي عن حمدويه انه كان
يرتضي سديرا والموجود عندنا في نسخة الكشي هكذا سمعت حمدويه ذكر عن اشياخه ان حنان بن سدير وافق ادرك
ابا عبد الله ع ولم يدرك ابا جعفر ع وكان يرتضي به سديرا والمتبادر منه ان المرتضى هو حنان ابنه لا سدير ثم تامل

حفص بن ميمون وموسى بن اشيم وجعفر بن واقد وابو العمرو هاشم بن ابي هاشم من اصحاب ابي الخطاب محمد بن ابي زينب روى الكشي في ترجمة جعفر بن واقد بسند صحيح عن علي بن مهزيار قال سمعت ابا جعفر صلوات الله عليه يقول
تذكر عند ابو الخطاب لعن الله ابا الخطاب ولعن اصحابه ولعن الساكتين في لعنه ولعن من وقف في ذلك فشك
فيه ثم قال هذا ابو العمرو جعفر بن واقد وهاشم بن ابي هاشم اسلكوا ابنا الناس فضاروا دعاة بدعوى الناس الى
ما دعى اليه ابو الخطاب لعنه الله ولعنهم معه ولعن من قبل ذلك منهم باعلى لا تخرجن من لعنهم لعنهم الله فان الله قد
لعنهم ثم قال ان رسول الله ص من ياجم ان يلعن من لعنه الله فعليه لعنة الله وروى في ترجمة موسى بن اشيم عن حمدويه

في اللعن على حفص بن ميمون وموسى بن اشيم وجعفر بن واقد وابي العمرو هاشم بن ابي هاشم واتباعهم والى ابي الخطاب

بن

بن نصير قال حدثنا ايوب بن نوح عن حنان بن سدير عن اسعيد الله قال اني لا نفر على اجنا اصليت معه بمنى
ابا الخطاب الشارم ذكر ابن الاشيم فقال كان يا تيني فيدخل علي هو وصاحبه حفص بن ميمون فيسئلوني فاجبهم
الحن ثم من عندي الى ابي الخطاب فيخبرهم مخلافي فمن اخذ قولي فما خذ قول ربه ويدع قول ولي والمراد بصاحبه جعفر بن واقد
وقال العلامة في الخلاصة في ترجمة حفص بن ميمون بعد نقل هذه الرواية وفي هذا الطريق حنان وهو ثقة الا
انه ثقة فالوجه عندي التوقف على روايته اقول الاوجه للتوقف في روايته بل يجب رد ما عرض
الحائط اما اذا كان حنان صادقا في الرواية كما يقتضيه ثقته ظاهرا اما اذا كان كاذبا فيها فكذلك ان حفصا
هذا على هذا التقدير وان لم يكن معدودا الا انه ليس بممدوح ايضا اذ ليس لمدحه عين ولا اثر في الكتب
فهو اذن غير معلوم المذهب فالحال والرواية اذا كانت مجهولة السند لا محل للتوقف فيها بل هي مردودة لا تسوغ
العمل بمضمونها ثوير بن ابي فاخته مولى ام هاني بنت ابي طالب اصحابنا على ان الحسين الباقر والصادق عليهم السلام
كوفي تابعي امامي كما يظهر من كتاب ميزان الاعتدال المعتبر عند العامة في الرجال حيث قال ثوير بن ابي
فاخته من الروافض وروى جرير عن ليث قال لهو فسر بن ابي اسحق ما لك الا ترى عن ثوير فان اسرائيل روى عنه
فقال ما اصنع به وكان رافضيا وروى الكشي عن محمد بن قولويه القمي قال حدثني محمد بن يزداد القمي عن احمد بن
محمد البرقي عن ابيه محمد بن خالد عن احمد بن النضر الجعفي عن عباد بن زيد عن ثوير بن ابي فاخته قال خرجت
حاجا فصحبني عمر بن ذر الهمداني وابن قيس الماصر الصلت بن بهرام فكانوا اذا نزلوا منزلا قالوا انظر
الآن نقد حررنا اربعة الان مسئلة نسئل ابا جعفر عليه السلام عنها عن ثلثين كلمة ونقد قلت ذلك
فقال ثوير فجعلني ذلك حتى اذا دخلنا المدينة انزلنا انا على ابي جعفر عليه السلام فقلت جعلت فداك ان
ابن ذر وابن قيس الماصر والصلت صحبوني وكنا سمعهم يقولون قد حررنا اربعة الان مسئلة نسئل ابا جعفر عنها

ثم وقفت ابن ابي فاخته

فعنى ذلك فقال ابو جعفر عليه السلام ما نعلم من ذلك اذا جاءوا فاذن لهم فلما كان من غد دخل حمران على ابي جعفر عليه السلام فقال جعلت فداك ان بالباب ابن ذر ومعه قوم فقال له ابو جعفر عليه السلام يا حمران قم فاذن لهم فقمت فاذنت لهم فلما دخلوا سلموا وقعدوا ولم يتكلموا فلما طال ذلك قال ابو جعفر عليه السلام لبعضهم سلوا فسكتوا فلما رأى ذلك ابو جعفر عليه السلام قال لجاريته هاتي الطعام فجاءت بالطعام فوضعته فقال ابو جعفر عليه السلام الحمد لله الذي جعل لكل شيء حدا ينتهي اليه قال فجاءت بالطشت والماء فوضعته فقال ابو جعفر عليه السلام الحمد لله الذي جعل لكل شيء حدا ينتهي اليه ان لهذا الطعام حدا ينتهي اليه فقال ابن ذر وما حده قال اذا وضع ذكر اسم الله عليه واذا رفع حمد الله قال ثم اكلوا ثم قال ابو جعفر عليه السلام اسقني فجاءته بكوز من ادم فلما صار في يده قال الحمد لله الذي جعل لكل شيء حدا ينتهي اليه حتى ان لهذا الكوز حدا ينتهي اليه فقال ابن ذر وما حده قال اذا ذكر اسم الله عليه واذا شرب حمد الله عليه اذا فرغ ولا شرب من عند حمران ولا من كسرات كانت فيه فلما فرغوا اقبل عليهم يسئلهم فلم يتكلموا فلما رأى ذلك ابو جعفر عليه السلام قال لابن ذر انا لا نحدثنا بعض ما سئلت عليكم من حديثنا فقال له ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال اني تارك فيكم الثقلين احدهما اكبر من الآخر كتاب الله وعترتي اهل بيتي ان تمسكتم بهما لن تضلوا فقال ابو جعفر عليه السلام يا ابن ذر فاذا ثبت رسول الله صلى الله عليه وآله فما الحجة علينا فقال لي ابن ذر حتى رأيته موه نسئل على ما نجهله ثم قال اما الاكبر فنرعاه واما الاصغر فظلمناه فقال ابو جعفر عليه السلام اذا تصدق يا ابن ذر لا والله لا تزول الا تزول الجبال حتى يسئل عن ثلاث عن عمره فيما افناه وعن ماله من اين اكتسبه فيما انفقه عن حبنا اهل البيت فقال فقاموا وخرجوا فقال ابو جعفر عليه السلام لحمران انظر هل ترى احدا منهم فنظر فاذا هو لا يرى فقال تبعهم ثم رجع فقال جعلت فداك ان ابن ذر سمعهم يقول لابن ذر على هذا خرجنا معك فقال اسكتوا اما الاول فرجل يزعم ان الله يسئل عن علمه وكيف يسئل رجلا يعلم حد الحمران وحد الكوز

اول ظاهر كلامه هو لا يفيد انهم انما خرجوا لتلك المسائل وجاءوا بها اليه ليناظروه بها ويجادلوا بالباطل ليدحضوا به الحق فلما رأوا بهر نوره نارهم فخمدوا وسكتوا ولم يتكلموا انما نغم ثوير لانه نهم من ظاهرها لهم حيث انهم خرجوا لتلك

المسائل

المسائل وهيأوها ليسئلوه عنها انهم يثورون الادب في مناظرته ويجادلونه فيها ليلزموه ويسبطوا ما عليه من الاعتقاد والمذهب لانهم كانوا من اهل الراي والجدال وكانوا لذلك خرجوا وحرروا تلك المسائل كما يشعر به قولهم لابن ذر على هذا خرجنا معك بعنوان انما خرجنا لنناظره ولزمه فيها وثوير ايضا قولهم لثوير في مقام تقنيه انظر هل ترى احدا منهم حرروا تلك المسئلة اه فان غرضهم من تحريرها كان الا المناظرة والمعاندة لاطلب العلم والايقان ومعرفة حقيقة المذهب والدين فعم ثوير لذلك لانه كان سبب غمه وقصده ومحنته وانه خاف ان يصل اليه ضرر مالي او نفسي بعد انتشار تلك المسائلة والمجاوبة وانه ظن انه لا بد ان يجيبهم في تلك المسائل بما يرفق دينهم مذهبهم وذلك للتقية بمصير الباطل ايما شايعا والحق مخفيا مستورا فكان غمه للدين واهله لانه زعم انه عاجز عن اجوبة تلك المسائل لكونها لا تحتمل على الفتح فيه اظهر منها على المدح لانه ح يدل على عدد علمه بحقيقة الامام على ما ينبغي كما زعمه الشهيد الثاني فيما علقه على الخلاصة عند قول العلامة روى الكشي عن محمد بن قولويه عن محمد بن قولويه عبادين ثوير قال اشتغلت على ابي جعفر عليه السلام من مسائل هيأها عمر بن ذر وابن قيس الماصر الصلت بن بهرام وهذا لا يقتضي مدحا ولا قدحا في راويه من الموثقين نعم ايراده عليه بان الاوجه للتوقف فيه بذلك بل يحمل حاله كغيره من المجهولين والاوجه ايضا لاحتمال في هذا القسم المختص بمن يعمل على روايته كما شرحه كما نبه عليه هذا وقال بعض الافاضل المتاخرين يحتمل ان يكون وجه غمه ان الزمان زمان التقية فالامام لا يؤدي بهم والاجابة بهم بصريح الحق على وجه الالزام فيسكتون ويلزمون وتظهر عليهم الحق ولا يجوز الامام ح في امر الدين يخفي عليهم الامور الحقة وعلى هذا لا يرجع على ثوير ذمة اصلا بل ح يظهر ان حزنه قلبه كان على الدين وانه من الاجلاء المعتبرين في المذهب ذما ومدحا مع انه هو من صحب الائمة ما بقي الا عشاره

ذما ما له

فائدة ٧٩

بشر بن طرخان القفاس

كما لا يخفى فتأمل واذعن ورد الكشي في ترجمة بشر بن طرخان القفاس عن حمدويه ابراهيم ابني نصير قالا حدثنا محمد بن عيسى قال حدثنا الحسن الوشاء عن بشر بن طرخان قال المأمون وابو عبد الله عليه السلام الحيرة وابتاعه فسلني عن ضياعي فقلت نخاس الدواب فقلت نعم وكنت رقت الحال فقال طلبي بغلة فضحك بيضاء الا عفاج بيضاء البطن فقلت ما رايت هذه الصفة قط فقال بلى فخرجت من عنده فلقيت غلاما نخته بغلة بهذه الصفة فسألته عنها فدلني على مولاه فاتيته فلم ابرح حتى اشتريتها ثم اتيت ابا عبد الله عليه السلام فقال نعم هذه الصفة طلبتم ثم دعا لي فقال انعم الله ولدك وكثر ماله فرزقت من ذلك بركة دعائه فنسب من الاولاد ما قصرت عنه الامنية وقال العلامة في الخلاصة في الطريق الاول الذي يذكر من يعتمد على روايته او يرجح عنده قبول قوله بشر بن طرخان القفاس وذكر الكشي في كتابه حديثا في طريقه محمد بن عيسى ان ابا عبد الله عليه السلام دعا له بكثرة المال والولد قال الشهيد الثاني في ما علقه على الخلاصة الطريق ضعيف والدعاء لا يدل على توثيقه بل يتعادل على مدح لوضح طريقه قال ولا مدخل لمحمد في خاتمة الاسناد وسط في دلالته على المدح ايضا ما روي عنه انه قال اللهم ارزق محمدا وال محمد الكفاف والعفاف وارزق من محمد وال محمد كثرة المال والولد يدل ان فوق مرتبة القبول ان يشرا هذا من خدمه عليه السلام واحسن اليه بعد ما استطلبه منه وهو كريم من اولاد الكرام فكيف يجزيه على الاحسان بالاساءة بعد ما قبل خدمته واستحسنه يدعو عليه بما يدل على العدة ثمانية ذمه وضعه والرواية معارضة بمثلها في مدح المال والولد بل كل وجه اخرج فيه رجح دلالته على مدحه كما اشار اليه الشهيد الثاني ولعله لذلك ذكره العلامة في قسم الممدوحين وقد يجاب بان الرواية من باب الشهادة للنفس يجاب بان ليس فيها الا مدح الامام والظاهر انه يدعو له بالخير ويحسن اليه حتى يصير سببا للوضع الكذب لا اله صدر عنه خصوصا بهذه المرتبة على ضعفه بل فيها اظهار ما يدل على ثروته وغناه عن الخلق ببركة دعائه فهذا من شكر النعمة واداء الواجب حقه

وليس

فوت بعمر بن سالم الاشل

وليس هذا تماما يوجب الكذب في الوضع بل اكثر المخلوق يكتمون مثله ولا يحمدون به وهذا ايضا مما يشعر بحسن حاله وصدق مقاله فلا يعقل بعقوب بن سالم الاشل الكوفي ضعفه ابن الغضائري ووثقه النجاشي وذكره الشيخ في ستة من غير قدح ولا مدح سوى ان له كتابا يرويه عنه جماعة وهذا ايضا يفيد له نوع مدح قال المفيد في كتاب الارشاد انه من شيوخ اصحابنا ابي عبد الله عليه السلام وخاصته وبطانته وثقاته الفقهاء الصالحين رحمهم الله وح فترجيح توثيقه على تضعيفه غير بعيد اما ترجيحه عليه بحيث يقوى توثيق النجاشي من دون انضمام توثيق المفيد اليه كما فعله العلامة في صه حيث قال فيما بعد نقل قول الغضائري والنجاشي والاول عندي مقبول رواياته فمشكل لعله كان في نظره ما افاده المفيد الا انه لم يذكره صناك وقد يقال انه كثيرا ما يقدم التعديل على الجرح من غير اعتبار كثرة العدد بل ربما ادعى ان المعدل اعدل واورع واكثر اطلاعا على حقيقة الحال ومعرفة الرجال

في معلى بن خنيس

معلى بن خنيس ابو عبد الله مولى ابي عبد الله الصادق عليه السلام ومن قبله كان مولى ابي عبد الله الصادق عليه السلام ومن قبله كان مولى بني اسد كوفي قتله داود بن علي بن عبد الله بن العباس الوالي على المدينة دعاه وسئل عن شيعة ابي عبد الله عليه السلام وان يكبهم له فقال اما اعرف من اصحاب ابي عبد الله احدا وانما انا رجل اخلف في حوائجه ما اعرف له صاحبا فقال اتكتمني اما انك ان كتمتني قتلتك فقال له المعلى بالفضل نهدك فوالله لو كانوا تحت قدمي ما رفعت قدمي عنهم لئن قتلتني لتسعدني لتشفين واخلفت الا خبارا والاقوال في حده وقدحه لكن الذي على القدح بين الضعف ومجهول واما الدال على المدح فبين صحيح ومرسل حسن معتبر فيها ما رواه في روضة الكافي عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن الوليد بن صبيح عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال دخلت عليه فوثبا الى ثوبا وقال يا وليد ردها على مطاويها فقلت بين يديك فقال ترى المعلى بن خنيس فظننت انه شبه قيامي بين يديه بقيام المعلى ثم قال ان الدنيا انما الدنيا دار بلاء ابتلى الله فيها عبده على قدر ما يعلم من صبره على البلاء وان بعد دار البقاء كذا فظننت

جعلت فداك واين تلك الدار فقال بهمنا واشار بيده الى الارض وبهذا الامسنا قال فجاء رجل الى ابي عبد الله ع يدعى
على المعلى بن خنيس بناء عليه فقال فذهب مضرورين يحتى فقال ابو عبد الله ع فذهب يحتفل الذي قتله ثم قال للوليد قم
الى الرجل فاقضه حقه فاني اريد ان ابر عليه جلده وان كان باردا ومنها ما رواه الكشي عن حمدويه بن نصير قال حدثني
العبيدي عن ابن ابي عمير عن عبد الرحمن بن الحجاج قال حدثني اسمعيل بن جابر بهذا السند كما بقه صحيح قال كنت مع
ابي عبد الله ع مجاورا بمكة فقال لي يا اسمعيل اخرج حتى تاتي مروا وعسفان فتسئل هل حدث بالمدينة حدث قال فخرجت حتى
اتيت مروا فلم ار الا حيا ابيت عسفان فلم يلبثني احد فاردت ان تحلت من عسفان فاذا انا باخر يحثني غير بعير تحمل زبيبا من عسفان
فقلت لهم هل حدث بالمدينة حدث قالوا لا الا قتل هذا العراقي الذي يقال له المعلى بن خنيس قال فانصرفت الى ابي عبد الله ع
فقلت له اني قال يا اسمعيل قتل ابن خنيس قلت نعم قال اما والله قد دخل الجنة ومنها ما رواه ايضا عن محمد بن مسلم
قال كنت عند ابي الفضل قال حدثنا ابن ابي عمير عن ابراهيم بن عبد الحميد عن اسمعيل بن جابر قال قدم ابو اسحق من مكة
فذكر له المعلى بن خنيس قال فغاضبا بحر ثوبه فقال له اسمعيل ابنه يا ابه اين تذهب الى الوكان ناولة الا قد ضرب
عليها فما احتى يخرج على داود بن علي فقال له يا داود لقد اتيت ذنبا لا يغفر الله لك قال وما ذاك الذنب قال
قتلت رجلا من اهل الجنة ثم مكث ساعة ثم قال انشاء الله تعالى فقال له داود وقد اتيت ذنبا لا يغفره الله لك
قال وما ذاك الذنب قال وجبت بذلك فلانة الا موي قال ان كنت ذبحت فلانا الا موي فقد زوج رسول الله ع عثمان
ولي برسول الله اسوة قال فما انا فعلته قال فمن فعله قال فعله السراقي قال فاقد نا منه قال فلما كان من الغد غدا السراقي
فاخذه فقتله فجعل يصيح يا عباد الله يا مرني ان اقتل لله ثم يقتلوني وسند هذا الحديث موثق بابراهيم بن
عبد الحميد هذا واما الدال على فعله فقتل ما رواه ابو علي احمد بن علي الشيخ المفيد قدس سره قال حدثنا الحسين بن عبيد الله
القمي عن محمد بن ابو مرة عن يعقوب بن يزيد عن سيف بن عميرة عن المفضل بن عمر الجعفي قال دخلت على ابي عبد الله ع يوم

صلب

صلب فيه المعلى فقلت له يا ابن رسول الله الا ترى هذا اليوم الذي نزل بالشيعة في هذا اليوم قال وما
هو قلت معلى بن خنيس قال رحم الله معلى قد كنت اتوقع ذلك لانه اذاع سرنا وليس الناصب لنا حربا باعظم
مؤنة علينا من المذيع سرنا فمن اذاع سرنا الى غير اهله لم يفارقنا الدنيا حتى يعضه السلاح او يموت بخبل او مثله
ما رواه عن حفص الابيض وهما بين مجهول وضعيف ومخالفا لما دل عليه صحيح الخبر من انه ع كان في ايام قتل
المعلى وصلبه مجاورا بمكة هذا وقال الامير ابو محمد في الاوسط ولا يخفى ما في هذين الحديثين من الدلالة على ان
جهله تقصير في التقية وترك الصادق ع في الاول فهما يدلان على ان ذلك التقصير ان لم يكن سرضيا لهم
مستحسنا لكن لم يكن ايضا موجبا لسخطهم عليهم لسكوته عنه مخرجا من اهلية الجنة واستحقاقها بل الظاهر
ان ذكر ذلك منه عن شفقة وتاسف لترتب القتل وانه على قدر حاله وعظم قدره يقتله كان كفارة لذلك اينعم اما اعتقاد
خلاف الحق فشئ بنفسه سيأتي شاهد الروايات جميعا وبالجملة الله يظهر له انه من اهل الجنة كما قال السيد حيدر الحلي
اقول ترك التقية الواجبة قدح عظيم وذنب فخيم والحق ان ضعف طرق الحديثين لجهالة بعض من تجشم مثل
هذا التوجيه ثم قال ره اما ما رواه الكشي في ترجمة عبد الله بن ابي يعفور عن محمد بن الحسن الهمداني والاحمدي
محمد بن زياد عن محمد بن الحسين عن الحجال عن ابي مالك الحضرمي عن ابي العباس البقباق قال ذكر ابن ابي يعفور و
المعلى بن خنيس فقال ابن ابي يعفور الاوصياء علما ابرار انبياء وقال ابن خنيس الاوصياء انبياء قال فدخلا
على ابي عبد الله ع قال فلما استقر مجلسهما قال فابتدأ منهما ابو عبد الله ع فقال يا عبد الله ابرء ممن قال انا انبياء محمد
بن زياد في طريقه غير معلوم الحال ولا مذكور في الرجال ومع ذلك منافيا لما تقدم من الروايات فان كان ولا بد
فليكن محمولا على اول امره كما سيأتي عن ابن الغضائري اشهر واما الاحوال فقال النجاشي انه ضعيف جدا وقال
ابن الغضائري انه كان اول امره مغيرا ثم دعى الى محمد بن عبد الله المعروف بالنفس الزكية وفي هذا نظر اخذه

داود بن علي بفضله اقول بنافيه ما سبق من صحيح الحبر قال العلامة بضعفون اليه كثيرا قال ولا ادري لاعتماد
على شيء من حديثه وقال السيد احمد بن طاوس انه من اهل الجنة وقال الشيخ الطوسي في كتاب الغيبة بغير لاعتماد سنا
انه كان من قوام ابي عبد الله ع وكان ممدوحا عنده ومضى على منهاجه اقول ويؤيده بل يصرح به ما سبق من صحيح الوليد
نكونه بغير استثناء فيقتضي وقال العلامة في صحة وهذا بعض ما ذكره في كتاب الغيبة يقتضي وصفه بالعدالة وروى الشيخ
في الكتاب المذكور عن ابي بصير عنه ع انه لما قتل داود بن علي المعلى بن خنيس وصلبه عظم ذلك على ابي عبد الله ع و
استنكره عليه قال يا داود على ما قتلت مولاي وتيمي في حياته وعلى عياله والله انه لاحب الي وجوه عند الله منك وفي خبر اخر
انه قال اما والله لقد دخل الجنة فعلم ما حرزناه فرواياته بين صحيح وحسن كالصحيح وان امكن منه فلو عمل بها غاية الامكان
بيد الله التوفيق احمد بن عمر الحلال بفتح الحاء غير المعجمة واللام المشددة كان بياع الحلال وصرح الشيخ — احمد بن عمر الحلال لا يرد روايته
كوفي اماطي من اصحاب الرضا ع ذكره النجاشي في كتابه من غير مدح فيه ولا مدح سوى ان له مسائل عن
الرضا ع وعده الشيخ في الفهرست كذلك انه قال له كتاب وقال العلامة في صحة ان الشيخ وثقه ولعله في غير
هذا الكتاب وقال انه كان ثقة في الاصل صحيح المذهب ورضه انه كان في اصله وما تكون منه خلل والظاهر ان العلامة
فهم ضعفه هذا ولذلك قال بعد نقله عن الشيخ فعندي توقف في قبول روايته لقوله اي الشيخ ثقة في الاصل اقول ولكن
توثيقه اولا ينافره فلا بد ان يكون مراده ان اصله مما لا ينافي كونه ثقة ولذلك قال ابن داود معتمدا على العلامة
لاعتبار روايته اصله مع ثبوت ثقته ولم يبين المراد من الرواية والاصل وقيل اراد بها انه ليس بعربي صحيح
قال ويحتمل قراءته بالواو وكيف كان فلم ترد روايته فيقتضي في الحالة صحة ما قال ظاهر كليب بصيغة التصغير ابن معوية — في كليب بن معوية الاسدي
الاسدي المعروف بالصيداوي ذكره الشيخ في الفهرست والنجاشي في كتابه من غير مدح ولا مدح سوى ان له كتابا يرويه عنه
جماعة وتوثيقه الاسدي في الكافي في باب التسليم فضل المسلمين عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن

سعيد

سعيد عن حماد بن عيسى عن الحسين بن المختار عن زيد الشحام عن ابي عبد الله ع قال قلت له ان عندنا رجلا قال
له كليب فلا يجيء عنكم شيئا الا قال انا اسلم فسميناه كليب تسليم فترحم عليه هذا واضح متنا ما رواه الكشي عن
علي بن اسمعيل عن حماد بن عيسى عن حسين بن مختار عن ابي مالك قال قلت لابي عبد الله ع ان عندنا رجلا يسمى كليبا فلا
يجيء عنكم شيئا الا قال انا اسلم فسميناه كليبا بتسليمه قال فترحم عليه ابو عبد الله ع اي قال رحمه الله عليه
او قال رحمه الله والرحمة عندهم وخاصة اذا صدرت عن الامام قرين التعديل كما نبهنا عليه من كلام العلامة ايضا في
الخلاصة انه توقف في تعديله لاعتماده ولانه ترحم عليه بل الان في طريق الخبر الحسين بن المختار وهو عندنا
واقفي وقد سبق في الكتاب انه ليس كذلك لان حسينا هذا قد روى جماعة من الثقاة عنه نصا على الرضا ع كما في
الكافي وهو من خاصة الكاظم وثقاته واهل العلم والورع في الفقه من شيعته كما في ارشاد المفيد نكيف يكون واقفيا
وهو يقول خرج الينا من ابي الحسن ع بالعقر الواح مكتوب فيها بالدرض عهدي الى اكبر ولدي يعني فلانا كذا وفلانا
كذا وفلانا لا يعطي العهد وقد سبق نقلا عن الكافي وروى العلامة في صحة عن ابن عقدة عن علي بن الحسن
ان ابن المختار كوفي ثقة انتهى فيعتمد لهم صحة السند وتسليم دلالة المتن على ما ذهب اليه المتوقف فيه وهذه
عبارته في الخلاصة في ترجمة كليب عن ابي اسامة ان الصادق ع ترحم عليه عن ابوب المختار وهو واقفي في الما
شهادة لنفسه فحسن في تعديله من المتوقفين وقال بعض اصحابنا في حاشية كتاب له في الرجال بعد نقل
قول العلامة لكن ظاهر جمع من الاصحاب قبول روايته في كتب الاستدلال فلا يبعد روايته حسنة
فليتامل اقول الاشكال في عدة حسنا لانه اما متى فاضل صاحب كتاب يقدح فيه احد من علماء
الرجال وقد روى عنه جماعة من المعتبرين وهو من اصحاب الباقر والصادق عليهما السلام كما نص عليه النجاشي
وقد مر غير مرة ان كل ذلك دليل المدح وانما الكلام في عدة صحيحا او ان لم يصرحوا بذلك الا انه

يمكن استفادته من مجموع ما ذكرته ومن كلامهم بعد التأمل الصادق لأن الفاضل العلامة سلمه الله المجبر على تعديله و

فائدة ٨٠ في ابن سنان واشتباهه من الحميد الثاني وما فيه

انما توقف فيه لزعمه بان طريقه موقت لا صحيح فبعد ما ثبت صحة طريقه لا مجال للتوقف فيه قال شيخنا زين الدين على في شرح البداية بعد نقل قول المصنف قدس سره ولا يقع بها اي بالمتعة لنا على ان الاظهر اجتجوا عليه بصحيحة ابن سنان عن الصادق ع قال لا يلام على الحر الا امة ولا الذمية ولا التي يتمتع بها ثم قال وفي صحتها ضع لان ابن سنان مشترك بين عبد الله وصوقله وبين محمد وهو ضعيف على الاشتراك يمنع الوصف بالصحة اقول هذا منه ره مع طول يده في الرجال وتتبعه فيها غريب لانه ان اراد بمحمد هذا محمد بن سنان بن عبد الرحمن البهاشي اخو عبد الله بن سنان فالسند مجهول لا ضعيف لان محمدا هذا مهمل لا مدح فيه ولا قدح وان اراد به محمد بن سنان بن طريف الزاهري فالسند ضعيف على المشهور وصحيح على ما تقرر عندنا وقد سبق غير مرة ولكن ذهب محمد هذا متأخر عن زمان الصادق ع بكثير فهو لا يروي عنه بالمشافهة بل لا بد من خلل الواسطة والظاهر انه اشتبه عليه الامر وغفل عن مدة حياة الطبقات واراد به هو كما يظهر من وصفه له بالضعف وهذا ساقط بلا شبهة فبقي الامر مرددا بين الاخوين لكن احدهم لم يذكر محمدا اخا عبد الله من رجال الصادق ع وروايته عنه بالمشافهة غير معهودة فتعين ان يكون المراد ابن سنان المذكور في سند الرواية عبد الله النقة كما هو المتبادر من الاطلاق ابن سنان الراوي عن الصادق ع فظهر ان وصف هذا السند بالصحة كما وصفوه بها تام لا مانع منه ان صحة ساقط البتة والحمد لله رب العالمين قال في فروع الكافي في عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد واحمد بن محمد جميعا عن علي بن مهزيار عن علي بن حديد قال كنت مقيما بالمدينة في شهر رمضان سنة ثلاث وعشرين ومائتين فلما قربت بالفطر كتبت الى ابي جعفر ع اسئله عن الخروج في عمرة شهر رمضان افضل او اتمها حتى ينقضي الشهر واتم صومي فكتب الي كتابا قرأته بخطه سئلت رحمك الله عن اي العمرة افضل عمرة شهر رمضان افضل برحمك الله

في علي بن حديد

وابن حديد هذا ادرك الكاظم والرضا والجواد عليهم السلام وصار المراد به ابو جعفر الثاني فهو ونقل الكشي عن نصر بن الصباح

انه

انه كان فطحيا من اهل الكوفة ولعل شيخ الطائفة لذلك ضعفه في كتابي الاخبار الفهد يب والاستبصار وقال الاعتماد على ما ينفرد بنقله اقول وفي ترجمة محمد بن بشير بطريق معتبر ما يدل على اعتقاده بالحق وكذلك ما هو المذكور في ترجمة هشام بن الحكم من ان ابا جعفر ع امر الحسن بن راشد ان يأخذ قول علي بن حديد في الصلوة خلف هشام بن الحكم مما يدل على جلالة قدره لكن بطريق غير معلوم الصحة ومثله ما في ترجمة يونس بن عبد الرحمن فانه يدل على اعتباره في قوله وفعله انه عارف زود بن هذا بطريق صحيح عن يزيد بن حماد الثعلبة عن ابي الحسن والمراد به الرضا لان يزيد هذا من اصحابه ع قال قلت له اصلي خلف من لا اعرفه فقال لا افعل الا خلف من تثق بدينه فقلت اصلي خلف علي بن حديد فقال ما بأس فقلت له انه خالف اصحابنا فقال ان علي بن حديد لا يخالف الا من تثق بدينه فقلت اصلي خلفه وحده او اجمع فقال بل اجمع فقلت له اصلي خلفه وخلف اصحابنا وهل يأمرك ما مثل يزيد بن حماد الثعلبة ان يأخذ بقول علي هذا وهو فطحي ضعيف لا يوثق به ولا بقوله ودينه الذي هذا من انه ما ثم تعيرا بتوثيقه و تعليل وابي توثيق او توقف في توثيقه ثم ظاهر بدل من قوله وايضا فان هذا الحديث اي حديث ابن حديد مع صحة طريقه على المشهور لا يعمل عليه لعدم وكمال اعتبار وعند الجواهر وانه كان معتقدا للحق ثابتا اذا المعصوم لا يقول للفطحي الفاسد المذهب رحمك الله مرتين فيما كتبه اليه واما ما ذكره نصر من تصحيحه فلا عبرة به لانه كان مذبذبا فيما يعتقد لا عبرة بتضعيف الشيخ اياه لانه كان مضطرب القول في الرجال يقول في موضع ان الرجل ثقة ثم يقول في موضع اخر انه ضعيف كما في سالم بن مكرم الجمال وسهل بن زياد وقال في الرجال محمد بن علي بن بلال ثقة وفي كتاب الغيبة انه من المذمومين واضاف ان له عنه كثيرا كما او ما اليه سالفا لا يطلب هذا الله تعالى روى ابن حديد انه ذكره مقرونا بالرحمة شهادة لنفسه لانا نقول وانه علي بن مهزيار الثقة ذلك عنه وهو جليل قدره صاحب كرامة من اصحابنا الجواد معاصر بن الحديد عارف بحاله معتقد له كل على فطانته

للواقع وكيف يتصور من مثله ان يروي عن فطحي فاسد الاعتقاد يقول ان الامام كتب الي بكذا وكذا ر
قال له في اول كتابه واخره رحمك الله وهو يعلم انه بريء منه لو كان فطحيا العيب هذا بقدح في عقله فانهم
كثيرا ما يتسامحون في الرجل يروي عنه عن الضعفاء فهذا الحديث كحديث يزيد بن حماد بدل على مدح ابن جديد و
ثقته واعتبار وعنده وانه كان اماميا مرضيا صحيح الاعتقاد فوجب العمل بمقبوله وان نتوقف بمقابلها اذا لم يكن في
الطريق مانع من غير جهته قال في الكافي في باب الدعاء للعلل والامراض عن احمد بن محمد عن عبد العزيز المهتدي
عن يونس بن عبد الرحمن عن غير واحد من اصحابنا في السند مجهول وفي بعض النسخ داود بن زربي في السند صحيح قال مرضت
بالمدينة مرضا شديدا فبلغ ذلك اباعبد الله ع فكتب الي قد بلغني علتك فاستوصاعا من بزيم استعمل على قفا
واثره على صدرك كيف اصبحت وتقول اللهم اني اسئلك باسمك الذي اذا سئلت به المضطر كشفت ما به من ضر و
مكنت له في الارض وجعلته خليفتك على خلقك ان تصلي على محمد وال محمد وان تعافيني من علتي ثم استوجلسا
واجمع البزر من حولك وقل مثل ذلك واسقه مدا مدا لكل مسكين وقل مثل ذلك قال داود ففعلت ذلك فكانما
نشطت من عقال وقد فعله غير واحد فانتفع به اقول اهمل عدد الامداد في هذا الخبر لعله كان مشهورا او
لعلم المخاطب به والمشهور بين العامة والخاصة حتى كاد ان يكون اجماعا ان الصاع اربعة امداد وعليه دلت اخبار
صحيحة ولكن في رواية سماعة وسليمان بن خصيف المروزي عن الرضا ع انه خمسة امداد فالاولى في امثال هذه الامور
اعتبار وتسعة خمسة امداد لكل مسكين مدا دا اربعة كما هو المشهور بين المتاخرين وان الاحوط ان يكون المراد بالصاع
في رواية داود سماعة والمروزي فالعمل بمقتضى بعض البقين بالعمل بما في رواية داود فيترتب عليه الاثر
انشاء الله العزيز فاذا اردت ان تفعل ذلك فعليك ان تبيع بزايدا وثلثة ارباع المن الشامي العباسي
بل اكثر من ذلك بحسب ما يقتضيه رواية المروزي وما فيها من تفسير المد والدرهم والدانق والحبة فاذا فعلت

به

به ما تطيب به رواية داود فاسقه خمسة امداد لكل مسكين مدا وعليك ان تباشر جميع ذلك بنفسك والرواية من
القول الفعل وهو اثر البزر جمعه فصفه بنفسك اذا كنت قادرا عليه ليترتب عليه الاثر المطلوب منه فاعلمه
تخلف في بعض الموارد لخلل وقع في قول او فعل وان تعاطاه غيرك او نائبك فتفقد في عدد ترتب الاثر على ذلك
وروي عن ضوء عن ضبه الدعاء والدعاء وقد نقل عن الراوي انه قال قد فعله غير واحد فانتفع به فدل على ان عدم الانتفاع
به في مادة من الموارد يكون لخلل وقع في قول او فعل اذا الظاهر ان الله ظهر منه ان مجموع تلك الهيئات والافعال و
الاقوال التامة دخل في حصول العافية من ذلك المرض الذي يفعل ذلك لأجله فهو علة تامة يترتب عليها فاذا انتفى
جزء منها ينتفي ذلك الترتيب بل قول كمال الاحتياط في ان يترتب عليه الاثر يقتضي ان تشرب ذلك الصاع من
البزر ان كانت عندك امثالا وان تذره في صدرك وهو مكشوف الاسار عليه ض ثوب بغير كما يفيد ظاهر الخبر بل في
ضمن كل منها حكمة ومصلحة لا تصل اليه عقولنا وبالجملة الامر في ترتب الاثر على امثال ذلك من وظايف الامر المعصوم
على التحوالذي امر به من غير زيادة ولا نقصان كما في اكثر الاجزاء الا كسر بان الحكمة في بعض ما امر به مستورة لا يعقلها الا
العالمون كالاذان والاقامة والتكبيرات السبع في صلاة الجنازة فيحتمل ان يكون التسع كذلك ايضا
كفسل اعضاء الوضوء مثلا ولذلك قلنا ان العمل برواية المروزي يقتضي اليقين بالعمل بما في رواية داود وتسامح في العبادات
ان متابعة الطبيب الحاذق فيما يامر به وينهى عنه من الواجبات والا فلا يعلم المريض في عدم برئه من الداء الذي
لا نفسه ثم لا يجب عليك ان ظاهر الرواية يفيد ان ذلك غير مختص بمرض دون مرض ولا علة دون علة

بل هو نافع لجميع العلل والامراض فتامل فيه

تمت هذه النسمة بعون الله تعالى

وحسن توفيقه ومشيئته

والحمد لله